المحور الثالث

الفقه وأصوله

(فقه المعاملات المالية والاقتصاد الإسلامي)

٤٣

مقاصد الشريعة المتعلِّقة بالمال

الإمـام يوسف القرضاوي

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

من الدستور الإلهي للبشرية

﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُواْ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓاْ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓاْ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩].

QaradawiBooks.com

من مشكاة النبوة الخاتمة

عن المقـــدام رضي الله عنه، عن رســـول الله ﷺ قال: «**ما أكل أحدٌ طعامًا قـــطُّ خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبيَّ الله داود عليه السلام، كان يأكلُ من عمل يده**». رواه البخاري.

عن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «**يا عمرُو، نِعْـــمَ المالُ الصالحُ للمـــرءِ الصالح**». رواه أحمد.

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيِّ ﷺ، أنه كان يقول: «**اللهمَّ إنِّي أســـألُك الهدى والتُّقى، والعفاف والغِنَى**». رواه مسلم.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا وأسوتنا وحبيبنا ومعلِّمنا رسول الله، وعلى آله وصحبه ومَن اتَّبع هداه.

(أما بعد)

فقد كلَّفتني الأمانة العامة للمجلس الأوربي للإفتاء والبحوث: أن أعدَّ بحثًا حول «مقاصد الشريعة الإسلامية المتعلِّقة بالمال» ليُلقى في الندوة العلمية التي سيعقدها المجلس خاصة بالمعاملات المالية في الشريعة، في دورة المجمع الثامنة عشرة التي ستنعقد في أول شهر تموز (يوليو) ٢٠٠٨م في مدينة دبلن[١].

وأمانة المجلس تقصد بذلك ترسيخ مفهوم «مقاصد الشريعة»، في كلِّ البحوث التي يقوم بها المجلس، وهذا من مظاهر التجديد للفقه وللدين نفسه. وذلك بالربط أبدًا بين النصوص الجزئية والمقاصد الكلية. ولا يمكن أن يتمَّ تجديد أو تطوير أو إصلاح في فقهنا الإسلامي، أيًّا كان موضوعه ومجاله، في الاقتصاد أو في السياسة أو الإدارة أو الجنايات

(١) لم نستطع ـ للأسف ـ أن نعقد الدورة في دبلن، إذ لم يمكننا أخذ تأشيرة دخول منها، أنا وبعض إخواننا، فعُقدت في باريس.

QaradawiBooks.com

والعقوبات أو الجهاد والعَلاقات الدولية، إلا بإعمال هذا المبدأ وإبرازه والتركيز عليه، وهو فَهم النصوص في إطار مقاصدها وأهدافها.

أما النظرة الحرفية والظاهرية التي تتشبَّث بها بعض المدارس، فهي لا تصوِّر الإسلام الحقيقي، ومثلها الذي يغفل النصوص الجزئية الواردة في محكمات القرآن وصحيح السنة، بدعوى الاعتماد على رُوح الإسلام أو مجرَّد المصلحة أو نحو ذلك. فهذا شـــرود عن فَهم حقيقة الإسلام، وإعراض عن حكم الله ورسوله باتِّباع الهوى، ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]، ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وصدق رسول الله ﷺ إذ قال: «**مَن يرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدين**»(١).

اللهم ارزقنـــا الفقه في دينـــك، والفَهم عنك وعن رســـولك، حتى لا نحيد عن غايتنا، أو نميل عن صراطنا. اللهم ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧].

الدوحة في: جمادى الآخرة ١٤٢٩هـ ـ يونيو ٢٠٠٨م

الفقير إليه تعالى

يوسف القرضاوي

* * *

(١) متفق عليه: رواه البخاري في العلم (٧١)، ومسلم في الزكاة (١٠٣٧) عن معاوية بن أبي سفيان.

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

مقاصد الشريعة المتعلِّقة بالمال

اتَّفق جميع الفقهاء والأصوليين منذ عصر الإمام الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) على أنَّ المحافظة على المال من المقاصد أو المصالح الكليَّة الضرورية الخمس للشريعة، مثل الدين والنفس والنسل والعقل. وهذا لا ريب فيه.

ولكن من المهم أن يُعلَم أنَّ الشـريعة الإسلامية في شأن كليَّة المال نفسها: مقاصد متعدِّدة ومتنوِّعة:

منها: ما يتعلَّق بقيمته ومنزلته.

ومنها: ما يتعلَّق بربطه بالإيمان والأخلاق.

ومنها: ما يتعلَّق بإنتاجه.

ومنها: ما يتعلَّق باستهلاكه.

ومنها: ما يتعلَّق بتداوله.

ومنها: ما يتعلَّق بتوزيعه.

وسـنتحدَّث عن هذه الأمور ومـا حولها بإجمـال أو بتفصيل يليق بالمقام، معتمدين على كتاب الله، وعلى سُـنَّة رسـول الله، المَصْدَرَيْن المعصومَيْن لمعرفة حقائق الإسلام.

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

١

مقاصد الشريعة المتعلِّقة بقيمة المال ومنزلته

١ ـ بيان منزلة المال وأهميته في الإسلام:

للمال في الإسلام مكانة مهمَّة في حياة الفرد والجماعة، وله تأثيره الكبير في الدنيا والآخرة. ويتَّضح ذلك بالمقارنة بين تعاليم المسيحية وتعاليم الإسلام في هذا الجانب: يقول المسيح فيما ترويه عنه الأناجيل المعتمدة: ما أعسر دخول ملكوت الله على ذوي المال، فلأن يدخل الجمل في ثقب الإبرة أيسر من أن يدخل الغني ملكوت الله[١]. وجاء رجل يريد أن يتَّبع المسيح ويسير معه، فقال: اذهب فبع مالك ثم اتبعني[٢]!

أما الإسلام فينظر إلى المال نظرة أخرى، إنَّه يعتبره وسيلة مهمَّة لتحقيق مقاصد شرعية دنيوية وأخروية، فردية واجتماعية. فلا يستطيع المرء أن يحافظ على حياته المادية إلا بالمال، فبه يأكل، وبه يشرب، وبه يلبس، وبه يبني مسكنه، وبه يصنع سلاحه الذي يدافع به عن نفسه وحرماته، وبه يطوِّر حياته ويرقِّيها.

وبه يستطيع أن يزكِّي ويتصدَّق ويعتق الرقاب، ويسهم في الخيرات، كما قال تعالى:

(١) إنجيل لوقا (١٨: ٢٤، ٢٥)، ومتَّى (١٩: ٢٣، ٢٤).

(٢) إنجيل متَّى (١٩: ٢١).

QaradawiBooks.com

﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۞ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۞ فَكُّ رَقَبَةٍ ۞ أَوْ إِطْعَٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ۞ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۞ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ۞ ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴾ [البلد: ١١ ـ ١٧].

ولهذا اعتبر القرآن المال ﴿ قِيَٰمًا ﴾ أو «قِوامًا» لحياة الناس، أيْ أنَّه ـ كما يقولون في عصرنا ـ عَصَب الحياة، قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾ [النساء: ٥].

وقد وصف كثيرًا من الأنبياء بالغنى والمال، كالأنبياء الذين آتاهم الله الملك، مثل يوسف عليه السلام، الذي مكَّن الله له في أرض مصر يتبوَّأ منها حيث يشاء، وداود عليه السلام، الذي آتاه الملك والحكمة، وسليمان عليه السلام، الذي آتاه الله ملكًا لا ينبغي لأحدٍ من بعده.

ولقد ذكر القرآن أنَّ المال ليس نقمةً ولا شرًّا على الإنسان في ذاته، كما يعتقد بعض أصحاب الأديان والفلسفات التي تقوم على الحرمان من الطيبات، وعلى تعذيب الجسد حتى تسمو الروح، مثل: البَرْهَميَّة في الهند، والبوذية في فارس، والرِّوَاقِيَّة في اليونان، والنصرانية وبخاصة الرهبانية فيها.

بل رأينا القرآن يسمِّي المال «خيرًا» في عدد من آياته، كما في قوله تعالى عن الإنسان: ﴿ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ [العاديات: ٨]، وقال: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢١٥]، وقال عز وجل: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٨٠]. فالمراد بالخير في هذه الآيات هو المال.

QaradawiBooks.com

كما عدَّ القرآن في كثير من آياته: المال وسَعَة الرزق من مثوبة الله العاجلة لعباده الصالحين في الدنيا.

قال تعالى على لسان نوح: ﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۞ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۞ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴾ [نوح: ١٠ ـ ١٢].

وقال تعالى عن أتباع الأنبياء الصادقين: ﴿ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٨].

وقال سبحانه: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال ﷻ: ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۞ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ [الطلاق: ٢، ٣].

وقال عن أهل الكتاب: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ﴾ [المائدة: ٦٦].

وامتنَّ الله تعالى على خاتم رسله محمد، فقال: ﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾ [الضحى: ٨].

وامتنَّ على الصحابة بعد الهجرة، فقال: ﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٦].

وقال الرسول ﷺ لعمرو بن العاص: «**نِعْمَ المال الصالح للمرء الصالح**»[(١)].

(١) رواه أحمد (١٧٧٦٣)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم، والحاكم في البيوع (٢/٢)، وصحَّحه على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في تخريج مشكلة الفقر (١٩)، عن عمرو بن العاص.

QaradawiBooks.com

ومن أدعيته المأثورة: «**اللهم إنِّي أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى**»[١].

وروى عنه سعد بن أبي وقاص أنَّه قال: «**إنَّ الله يحبُّ العبد التقيَّ الغنيَّ الخَفِيَّ**»[٢]. وقال في حديث الوصية المشهور حين أراد أن يوصي بماله كلِّه أو نصفه أو ثلثه في سبيل الخيرات: «**الثلث، والثلث كثير، إنَّك إنْ تذرْ ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تذرهم عالة يتكفَّفون الناس**»[٣]. ودعا لخادمه أنس بن مالك: أن يكثِّر الله ماله[٤]. وقال: «**ما نفعني مالٌ كمال أبي بكر**»[٥].

ومن المقرَّر عند أهل العلم في الإسلام: تفضيل الغني الشاكر على الفقير الصابر. كما يدلُّ عليه حديث: «**ذهب أهل الدثور بالأجور**»[٦].

وكذلك تفضيل «اليد العليا»، وهي اليد التي تعطي على «اليد السفلى»، وهي اليد التي تأخذ، وفيها ورد الحديث الصحيح: «**اليد العليا خير من اليد السفلى**»[٧].

---

(١) رواه مسلم في الذكر (٢٧٢١)، وأحمد (٣٩٠٤)، عن ابن مسعود.

(٢) رواه مسلم في الزهد والرقائق (٢٩٦٥)، وأحمد (١٤٤١)، عن سعد بن أبي وقاص.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٤٢)، ومسلم في الوصية (١٦٢٨)، عن سعد.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري في الدعوات (٦٣٤٤)، ومسلم في المساجد (٦٦٠)، عن أنس.

(٥) رواه أحمد (٧٤٤٦)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وابن ماجه في المقدمة (٩٤)، عن أبي هريرة.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٨٤٣)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٩٥)، عن أبي هريرة.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، كلاهما في الزكاة، عن أبي هريرة.

غير مرخصة للطبع
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٢ ـ إيجاب المحافظة على المال:

ولأهمّية المال في نظر الإسلام، جاءت الأوامر والتوجيهات القرآنية والنبوية بالمحافظة عليه، كما جاء النهي عن إضاعة المال، والنهي عن الإسراف والتبذير فيه، وإنكار ما كان في الجاهلية بشأن الحرْث والأنعام.

ومثل ذلك: الحجْر على السفهاء، ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء: ٥]، وهو حجر لصالح المجتمع، وكذلك الحجر على الصغار والمجانين، وهو حجر لصالح المحجور عليهم.

وحسبنا هنا: أنَّ أطول آية في القرآن: نزلت في تنظيم شأن من شؤون المال «كتابة الدَّين»، وتسمَّى «آية المداينة». وهي قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ۖ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

QaradawiBooks.com

٣ ـ التحذير من الافتتان بالمال والطغيان بسببه:

ومع ما للمال من قيمة ومنزلة في الإسلام، نرى الإسلام يحذِّر من الافتتان به، والطغيان بسببه، قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ [التغابن: ١٥]، وقال: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۞ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧]، علَّق القرآن طغيان الإنسان برؤيته نفسه مستغنيًا عن غيره، وربما مستغنيًا عن ربه. وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [المنافقون: ٩]، فالخطر ليس في وجود الأموال والأولاد، ولكن في إلهائها أصحابها عن ذكر الله.

وأثنى الله تعالى على روَّاد المساجد فقال: ﴿يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ۞ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٦، ٣٧]، فهم ليسوا دراويش ولا متبطِّلين، بل هم رجال أعمال، ولكن لا تشغلهم عن ذكر الله وأداء الواجبات.

ولا غرو أن نقرأ حملة القرآن على طغاة الأغنياء، مثل قارون: ﴿إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ مِنَ ٱلْكُنُوزِ مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ أُو۟لِى ٱلْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُۥ قَوْمُهُۥ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْفَرِحِينَ...﴾ [القصص: ٧٦] الآيات، التي انتهت بأنَّ الله خسف به وبداره الأرض. وصاحب الجَنَّتَين في سورة الكهف، وعاد، وثمود. قال تعالى في عاد: ﴿أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ۞ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾ [الشعراء: ١٢٨، ١٢٩]، ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱلَّذِىٓ أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ۞ أَمَدَّكُم بِأَنْعَٰمٍ وَبَنِينَ ۞ وَجَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ﴾ [الشعراء: ١٣٢ ـ ١٣٤]، وقال تعالى في ثمود: ﴿أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَٰهُنَآ ءَامِنِينَ ۞ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ۞ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ﴾ [الشعراء: ١٤٦ ـ ١٤٨].

QaradawiBooks.com

﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۞ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ۞ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ۞ كَلَّا ۖ لَيُنۢبَذَنَّ فِى ٱلْحُطَمَةِ ۞ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْحُطَمَةُ ۞ نَارُ ٱللَّهِ ٱلْمُوقَدَةُ ۞ ٱلَّتِى تَطَّلِعُ عَلَى ٱلْأَفْـِٔدَةِ ۞ إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ ۞ فِى عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍۭ ﴾ [الهمزة: ١ ـ ٩]، ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ۞ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ۞ وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ۞ فِى جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴾ [المسد: ١ ـ ٥]، ﴿ أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴾ [القلم: ١٤].

وهذا كله في القرآن المكي الذي يؤسّس القواعد، ويؤصّل الأصول للرسالة الإسلامية.

* * *

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

٢

ربط المال والاقتصاد بالإيمان والأخلاق

من مقاصد الشـريعة الأساسـية ـ فيما يتعلَّق بالمال أو بالاقتصاد ـ ربطه بأصلين كبيرين:

أولهما: ربطه بالإيمان بالله وبالمعانـي الربانية، وبهذا تمتزج المادة بالرُّوح، والدنيا بالآخرة، والخلق بالخالق.

وثانيهما: ربطه بالقيم والأخلاق، حتى لا يسـير الاقتصاد سائبًا، يتَّبع الهوى، ويسعى وراء المنفعة، وإن كان وراءها شرٌّ خطير، وإثم كبير على الناس.

أولًا: ربط المال والاقتصاد بالإيمان والربَّانية

من أهم وأبرز مقاصد الشريعة المتعلِّقة بالمال والثروة، أو بالاقتصاد: ربطه بالإيمان بالله تعالى، وبالمعاني الربّانية، من معرفته تعالى ومحبَّته وذكره وشكره وحسـن عبادته، والرجاء في رحمته، والخشية من عقابه، والتوكُّل عليه، إلى آخر هذه المعاني، التي تؤسِّس «الجانب الرباني» في حياة المسلم. مستمدًّا من القرآن والسنة.

ولهذا أساس معرفي واضح أصيل، يتمثَّل فيما يلي:

QaradawiBooks.com

١ ـ أنَّ الله تعالى خلق هذا الكون علويَّه وسفليَّه، ليعرفه الناس ويعبدوه، ويقوموا له بحقِّه، باعتباره الخالق العظيم، والرب الأعلى، والمنعم بجلائل النعم، وحسبنا أنَّه واهب الحياة، ومانح العقل والإرادة للإنسان، ومسخِّر ما في السماوات وما في الأرض لمنفعة الإنسان.

قال تعالى: ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴾ [الطلاق: ١٢]، أي: إنَّ الله تعالى خلق السماوات والأرض لنعرفه، بأسمائه الحسنى وصفاته العلا، ولا سيما صفتي القدرة المطلقة والعلم المحيط.

ومن مقتضيات هذا العلم: أن نخصَّه ونفرده بالعبادة، فهي المهمَّة الأولى لنا، وهي الغاية القصوى من خلقنا، كما قال ﷻ: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۞ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ ﴾ [الذريات: ٥٦ ـ ٥٨].

٢ ـ أنَّ الإنسان ليس هو هذا الغلاف الظاهر من الجسد، بأجهزته وأعضائه وخلاياه، أي ليس هو هذا الهيكل العظمي، الذي كساه الله وكمَّله باللحم والأعصاب والدماء، بل حقيقة الإنسان هو الجزء الذي لا يُرى فيه، إنَّه الرُّوح أو القلب أو الفؤاد أو النفس الناطقة، أو سمِّه ما تسمِّيه، فهو حقيقة الإنسان، الذي به يُخاطب ويكلَّف، ويؤمر ويُنهى، ويُثاب ويعاقَب.

كما أشار القرآن إلى ذلك في قصة خلق آدم الذي خلقه الله من تراب أو طين، أو من صلصال من حمأ مسنون، ثم سوَّاه ونفخ فيه من رُوحه، وبهذه النفخة الإلهية استحقَّ أن يكرَّم وتسجد له الملائكة، ولهذا قال للملائكة: ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُواْ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾ [الحجر: ٢٩].

QaradawiBooks.com

فإذا كان المال معنيًّا بغذاء الإنسان الماديِّ وحاجاته الماديَّة، من مأكل ومشرب وملبس ومسكن، فإنَّه لا ينبغي أن يُنسى أنَّ الإنسان الحقيقي له مطالب أخرى، يجب تلبيتها وتوفيرها، إن أردنا أن يكون إنسانًا، فليس بالخبز وحده يحيا الإنسان، كما في الإنجيل[1].

٣ ـ أنَّ المالك الحقيقي للمال ليس هو الإنسان، وإنَّما هو الله سبحانه، خالق المال، وخالق الإنسان، ولهذا رسخت في الإسلام هذه الفكرة الأصيلة: أنَّ المال مال الله، والإنسان مستخلَف فيه. كما قال تعالى: ﴿وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧]. ومعنى أنَّ الإنسان مستخلف في المال: أنَّه موكَّل به من قِبَل مالكه، نائب عنه، مؤتمن عليه، مثل أمين الصندوق، أو الخازن، ليس حرَّ التصرُّف فيه كما يشاء، بل هو مقيَّد بأوامر مالك الصندوق وتوجيهاته.

وفي مقام آخر يقول القرآن عن المستحقِّين: ﴿وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ﴾ [النور: ٣٣]، فالغني المسلم ينظر إلى المال الذي يحوزه وينسب إليه ملكه، ويسجَّل باسمه: أنَّه وديعة من الله لديه، وفضل من الله عليه، لا يجوز أن ينفقه في غير حقِّه، أو يبخل به عن حقِّه، فيستحقُّ ذمَّ الله تعالى، كما قال: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

سئل أعرابي مسلم يرعى الغنم: لمَن هذه الغنم، يا أعرابي؟ فقال: هي لله عندي! فما أبلغ هذا الجواب وأصدقه.

(١) إنجيل متَّى (٤: ٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

والحقيقة: أنَّ مَن يتأمَّل كيف ينشأ المال: يجد أنَّ يد الله تبارك وتعالى هي التي تعمل في خلقه وإنشـــائه وإبرازه، وحتى جهد الإنسان في ذلك هو من إمداد الله تعالى وتوفيقه.

انظر إلى الزرع وثمره: مَن الذي خلق التربة التي تُنبت الزرع والشجر؟

ومَن وضع فيها من الخصائص والمكوِّنات، ما يجعلها صالحة لإمداد النبات بما يحتاج إليه؟

ومَن الذي أمدَّها بالغذاء والهواء والضياء الذي تحتاجه؟

ومَن الذي خلق البذرة التي هي أصل النبات؟

ومَن الذي أمدَّها بالماء الذي ينزل من المطر أو يجري من النهر؟

ومَن الذي وضع السنن التي يجري عليها نظام الإنبات؟

إنَّه الله ﷻ. كما قال تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ۞ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ۞ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يسٓ: ٣٣ ـ ٣٥]. وهكذا يأكلون من ثمره وما عملته أيديهم، بل عملته يد الله سبحانه، كما قال في السورة نفسها: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ﴾ [يسٓ: ٧١].

وصاحب المـــال الحقيقي هو الـــذي يأمر مالك المال الاســـميَّ أن يُخرِج منه الحقوق الواجبة لأصحابهـــا، وأولها: الزكاة المفروضة، وهي الركن الثالث مـــن الأركان العملية للإســـلام، وأن يتعبَّد الله بذلك. كما يأمره بإخراج غيرها من الحقوق.

QaradawiBooks.com

وهو الذي أمره ألَّا يكسب المال إلا من حِلِّه، ولا ينميه إلَّا بطريق مشروع، وألَّا يبخل به عن حقٍّ، وألَّا ينفقه في أمر يبغضه الله تعالى، كالخمر والميسر، وأن يلزم حدود الاعتدال في إنفاقه... إلخ، وألَّا يتعدَّى الحلال إلى الحرام في أيِّ تصرُّف ماليٍّ من تصرفاته.

والمستخلَف في المال عليه أن يُطيع صاحب المال، ويأتمر بأمره، ويسير في تنميته وإنفاقه وتداوله حسب توجيهه.

المال عونٌ على طاعة الله:

ثم هناك جانب ربَّاني آخر في المال، وهو: أنَّه عون على طاعة الله تعالى، فهو الذي يمكِّن المسلم من الصدقة العادية والجارية، أي الدائمة المتمثِّلة في الوقف الخيري، وهو الذي يُعينه على الإسهام في مشروعات الخير، من كفالة الأيتام، ورعاية المساكين وابن السبيل، وإقامة مؤسَّسات الخير والإغاثة الإنسانية.

كما يُعين المال صاحبه على أداء الحج والعمرة، وعلى النفقة في سبيل الله، وعلى نشر الإسلام، وإمداد دعاته وتجهيزهم بما يحتاجون إليه، ولهذا قال الرسول الكريم ﷺ: «**نِعْم المال الصالح للرجل الصالح**»[1].

ثانيًا: ربط المال والاقتصاد بالأخلاق والمثل الإنسانية

وكما أنَّ من مقاصد الشريعة: ربط المال والاقتصاد بالإيمان والمعاني الربانية: فكذلك من مقاصدها ربطه أيضًا بالأخلاق والمُثل الإنسانية.

فإذا كان الاقتصاد الغربي مفصولًا عن الأخلاق، كما هو مفصول

(١) سبق تخريجه صـ ١٣.

QaradawiBooks.com

عن الدين والإيمان، فإنَّ الاقتصاد الإسلامي مربوطٌ ربطًا مُحكَمًا بالإيمان والأخلاق.

ذلك أنَّ الحياة في نظر الإسلام حلقة متشابكة، موصولة بعضها ببعض، ومن الخير لها ألَّا تنفصل عن الأخلاق والمُثل العليا في أيِّ ناحية من نواحيها. وفصلها عنها بمثابة فصل الجسد عن الروح، أو فصل الآلة عن ضوابطها وكوابحها التي لا تستغني عنها.

لقد فصل الغربيون العلم عن الأخلاق، وفصلوا العمل عن الأخلاق، وفصلوا السياسة عن الأخلاق، وفصلوا الحرب عن الأخلاق، وفصلوا كذلك الاقتصاد عن الأخلاق.

والانفصال عن الأخلاق يعني: الانطلاق كما تريد الأهواء والشهوات، أو كما تُملي المصالح الذاتية والمادية والآنية للإنسان، دون أدنى تفكير فيما قد يصيب غيره من أضرار أو آفات، فكلُّ امرئ يقول: نفسي نفسي. وفي هذا الانطلاق اللاأخلاقي خطر على المجموع في النهاية.

يجب على مَن بيديه مال: أن يلزم الفضائل والمُثل في استخدام المال، بل عليه أن يلزم هذه المُثل قبل ذلك في اكتسابه إذا اكتسبه، فلا يكسبه بطريق الظلم أو الغش، أو ما سمَّاه القرآن ﴿ٱلْبَٰطِلِ﴾، وهو يشمل كلَّ طريق غير مشروع لاكتساب المال أو تنميته، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

QaradawiBooks.com

والمتأمِّل في سياق الأحكام والتوجهات الإسلامية المتعلِّقة بالمال، سيجد بوضوح: أنَّ الإسلام يفرض الأخلاق والمُثل في كلِّ جانب من جوانب المال: في إنتاجه إذا أُنتج، وفي استهلاكه إذا استُهلك، وفي توزيعه إذا وُزِّع، وفي تداوله إذا تُدوول، ولا يقبل بحال أن تسير أيُّ ناحية من هذه النواحي بمعزل عن الأخلاق[1].

فلا يقبل إنتاج ما يحرم أو ما يضرُّ الناس من المسكرات أو المخدرات، أو حتى التبغ (التدخين). ولا يقبل إنتاج المواد الفنية والأعمال الدرامية التي تنشر الخلاعة والميوعة، وتُشيع التبرُّج، وأخطر منها: ما يُشيع العلمانية في الفكر، والنظرة الإباحية في السلوك، أو الشكَّ في العقيدة.

وكما لا يقبل إنتاج هذه المواد وتسويقها، لا يقبل شراءها واستهلاكها.

بل لا يقبل الإسلام استهلاك الحلال إلا في حدود الاعتدال: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١].

كما يرفض الترف وأهله، ويعلن الحرب عليه، لما وراءه من دفع الأمة إلى الفساد والهلاك: ﴿أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الاسراء: ١٦].

ومثل ذلك في التداول: حرَّم الربا والاحتكار والتدليس والغشَّ وبخس الناس أشياءهم، والتطفيف في الكيل والميزان، ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝ أَلَا يَظُنُّ أُو۟لَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [المطففين: ١ ـ ٦].

(١) راجع كتابنا: دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي، نشر مكتبة وهبة، القاهرة.

QaradawiBooks.com

تنويه بعض الأجانب بأخلاقية الاقتصاد الإسلامي:

وقد لاحظ بعض الدارسين الأجانب هذه الميزة في الاقتصاد الإسلامي، وكيف مزج بين الاقتصاد والأخلاق، على حين فرَّقها الاقتصاد الوضعي، يستوي في ذلك الاقتصاد الرأسمالي، والاقتصاد الشيوعي.

يقول الكاتب الفرنسي «جاك أوستروي» في كتابه «الإسلام والتنمية الاقتصادية»: «الإسلام هو نظام الحياة التطبيقية والأخلاق المثالية الرفيعة معًا، وهاتان الوجهتان مترابطتان لا تنفصلان أبدًا، ومن هنا يمكن القول: إنَّ المسلمين لا يقبلون اقتصادًا «علمانيًّا». والاقتصاد الذي يستمدُّ قوَّته من وحي القرآن يصبح ـ بالضرورة ـ اقتصادًا أخلاقيًّا.

وهذه الأخلاق تقدر أن تعطيَ معنًى جديدًا لمفهوم «القيمة»، وتملأ الفراغ الفكري الذي يوشك أن يظهر من نتيجة «آلية التصنيع».

لقد استنكر «بركس» النتائج المؤذية لنمو حضارة «الجنس» في الغرب، ويقلق الاقتصاد اليوم من سيطرة قِيَم الرغبات على القِيَم الحقيقية.

والآن بدأ الغرب يعي النتائج المؤذية من جرَّاء مفاوضات عالمية لعالَم غير مستقرٍّ... فلقد وجد الرجل نفسه مفصولًا عن عمله، فالآلة أصبحت السيِّد، وجاء التطرُّف في وسائل الراحة كالسيارات وغيرها... والاهتمام بالتوافه، ولم يهتم الغرب أبدًا بتخفيف عداء «الآلة» للإنسان، وهي تشكِّل أفقًا لقسم هامٍّ من الإنسانية.

ولم يغِب عن الإسلام الواعي هذا الدرس في متناقضات الغرب، ولكي يقف في مواجهة الغرب، محقِّقًا في الوقت نفسه وجهته الاقتصادية، عمد الإسلام لإدخال قيمه الأخلاقية في الاقتصاد...

QaradawiBooks.com

وهكذا يُخضع العناصر الماديَّة في الاقتصاد لمتطلبات العدل.

وهذا اللقاء بين الأخلاق والاقتصـــاد، الذي يلحُّ عليه «ج. برث» لم يوجد صدفة في الإســـلام الذي لا يعرف الانقسام بين الماديَّات والرُّوحيَّات.

وإذا كان اقتران البروتســـتانتية مع الوثبة الصناعية مزوَّرًا، وإذا كانت الصلـــة بينهما موضع نقاش، فهـــذا غير كائن في الإســـلام؛ لأنَّ عالمية تشريعه الإلهي تمنع كلَّ تنمية اقتصادية لا تقوم عليها.

وعلى النقل التقليدي السريع لتجربة الغرب: أعطِ ما لقيصر لقيصر وما لله لله. يجب ألَّا يخفى استحالة هذا التمييز في الإسلام. وفصل الدين عن الدولـــة، الذي أدخل الفاعليـــة الماديَّة في الغـــرب، لا معنى له في الإسلام، حيث لا تولد الفاعلية الماديَّة في المجال الفكري وخارجه، بل باستلهام من قوَّة الإسلام ومن الوحي المنزَّل»[1] اهـ.

وإذا استقرأنا الواقع التطبيقي، وجدنا أثر هذا الاقتران بين الاقتصاد والأخلاق، واضحًا عميقًا في تاريخ المسلمين، وخاصَّة يوم كان الإسلام هو المؤثِّر الأول في حياتهم، والموجِّه الأول لنشاطهم وسلوكهم.

المشكلة الأساسية في الاقتصاد الوضعي:

يرى رجال الاقتصاد الوضعي: أنَّ المشكلة الأولى عندهم: ما يسمُّونه «الندرة» ويعنون بها أنَّ الموارد التـــي يحتاج إليها الناس محدودة، ولذا يتنافس عليها المتنافسون، بل يتقاتل عليها المتقاتلون.

(١) الإسلام والتنمية الاقتصادية للكاتب الفرنسي جاك أوستري صـ ١١٥، ترجمة د. نبيل الطويل، نشر دار الفكر، دمشق.

QaradawiBooks.com

على حين يرى رجال الاقتصاد الإسلامي: أنَّ الأصل هو «الوفرة»، وأنَّ الله تعالى هيَّأ للناس أرزاقهم في هذه الأرض: ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، وأنَّ الله خلق الأرض: ﴿وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا﴾ [فصلت: ١٠].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ [الأعراف: ١٠]، ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠]، إلى غيرها من الآيات الكثيرة التي يمنُّ الله فيها بنعمه الوفيرة على الإنسان: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [النحل: ١٨].

ويرى الاقتصاد الإسلامي: أنَّ مشكلة الاقتصاد هي «الإنسان»، كما قال تعالى بعد أن عدَّد على الإنسان مظاهر نِعَمه الكبرى في السماوات والأرض، ثم قال: ﴿وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾ [إبراهيم: ٣٤]، فأشار إلى أنَّ المشكلة تكمن في الإنسان قبل كلِّ شيء، في ظلمه لنفسه، وظلمه لغيره، وتجاوزه لمهمَّته، وكذلك في كفرانه بنعمته تعالى التي أنعم بها عليه. وهذا هو أصل البلاء كلِّه.

* * *

نسخة مجانية

٣

مقاصد الشريعة فيما يتعلَّق بإنتاج المال

للشريعة الإسلامية مقاصد متعدِّدة فيما يتعلَّق بإنتاج المال وكسبه وتنميته.

من هذه المقاصد:

١ ـ الحث على إنتاج المال وكسبه من طرقه المشروعة:

مادة المال الذي يحتاج إليه الإنسان مبثوثة في هذا الكون، ولكن جرت سنة الله أنَّ إنتاجها بحيث تصبح صالحة لاستخدام الإنسان، وتلبية حاجاته، وتوفية مطالبه، لا بد له من عمل وكسب يقوم به الإنسان، فالأرض خلقها الله للأنام، وجعلها ذلولًا، وجعل تربتها صالحةً للإنبات، ولكنَّها تحتاج إلى مَن يضع البذرة في الأرض في وقت معين، بطريقة معينة، ويهيِّئ لها من الماء العذب الذي خلقه الله ما يرويها، وأن يبعد عنها من الشوائب والآفات ما يعوق نموها، وأن يمدَّها بالسماد الطبيعي بما تحتاج إليه... إلخ ما يعرفه أهل الزراعة من خدمة للأرض، ورعاية للنبات حتى يؤتي ثمرته وَفق سنة الله. يقول تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ۞ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ۞ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٣ ـ ٣٥].

QaradawiBooks.com

والإسلام حريص على أن يدفع المسلمين ليعملوا ويكدحوا في إطار السنن الكونية، لإنتاج المال وكسبه وتنميته، ولا يتوانوا عن ذلك، ويدعوا غيرهم من الأمم يأخذون زمام المبادرة منهم، بل عليهم أن يتقرَّبوا إلى الله بالعمل في عمارة أرضه، ويعدُّوا ذلك من العبادة التي خلقهم الله لها، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وهو أيضًا جزء من مهمَّة الخلافة التي اختارهم الله للقيام بها، حين قال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]. وكانت عمارة الأرض ضمن هذه الخلافة، ولذا كان رسل الله يذكِّرون بها أقوامهم، كما وجدنا صالحًا يقول لقومه ثمود: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، ومعنى ﴿وَٱسْتَعْمَرَكُمْ﴾، أي طلب منكم أن تعمروها. فبعد أن طالبهم بالتوحيد، طالبهم بعمارة الأرض.

ومن هنا جاء الإسلام يطالب المسلمين بالعمل والمشي في مناكب الأرض، ليأكلوا من رزق الله، كما قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

ولا يقبل منهم أن يتقاعسوا عن ذلك بدعوى الزهد في الدنيا، فالزهد في الدنيا: أن تملكها ولا تملكك، أن تجعلها في يدك ولا تسكنها قلبك، أن تستمتع بطيِّباتها وتتَّجه بإرادتك إلى الآخرة، ولذلك علَّق القرآن أمر الدنيا والآخرة على الإرادة، فقال: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

كما لا يقبل منهم أن يقعدوا عن السعي على المعيشة، بدعوى التوكُّل على الله، فإنَّ التوكُّل لا يعني اطِّراح الأسباب، بل يجب مراعاة

QaradawiBooks.com

الأسباب، وترك النتائج إلى الله، كما قال عمر: لا يقعدنَّ أحدكم عن طلب الرزق، ويقول: اللهمَّ ارزقني. وقد علم أنَّ السماء لا تمطر ذهبًا ولا فضة، أما قرأتم قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠][1].

إنَّ الإسلام يضفي على العمل المعيشي الدنيوي قدسية ترتفع به إلى منزلة العبادة، أو إلى مقام الجهاد في سبيل الله.

وذلك بشروط وقيود لا بد من مراعاتها:

أولًا: أن يكون العمل في دائرة الحلال، بعيدًا عن الحرام، بل عن الشبهات ما استطاع. فإنَّ الحرام لا خير فيه.

ثانيًا: أن يؤدِّيه بإتقان، يؤتيه حقَّه من الإجادة، فإنَّ الله كتب الإحسان على كل شيء. وأنَّ الله يحبُّ من العامل إذا عمل عملًا أن يتقنه، تخلُّقًا بأخلاق الله: ﴿ٱلَّذِيٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُۥ﴾ [السجدة: ٧].

ثالثًا: ألَّا يلهيه عن واجبه نحو ربِّه، ونحو أهله ومجتمعه، كما وصف الله روَّاد بيوته ومساجده بقوله: ﴿رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَٰرُ﴾ [النور: ٣٧].

رابعًا: ألَّا يعتدي فيه على حقِّ إنسان أو مخلوق آخر. والإسلام يريد من المسلم أن يكون متوازنًا في رعاية الحقوق كلِّها، حتى حقَّ الله تعالى نفسه لا ينبغي أن يطغى على الحقوق الأخرى، وإذا فعل قيل له: «**إنَّ لبدنك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولزَوْرِك** (زُوَّارك) **عليك حقًّا**»[2].

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٦٢/٢)، نشر دار المعرفة، بيروت.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١١٥٩)، كلاهما في الصوم، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

الإنتاج الزراعي:

أول ما يُعنَى به التشريع من أنواع الإنتاج: الإنتاج الزراعي، أي إنتاج الأقوات والحبوب التي يأكلها الناس، ويعيشون عليها من القمح والأرز والأذرة والشعير وغيرها، ومثلها ما يكمِّلها من الخضروات والفواكه التي امتنَّ الله بها على عباده. كما قال تعالى: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ۞ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ۞ لِيَأْكُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ﴾ [يس: ٣٣ ـ ٣٥].

وقال سبحانه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ [الأنعام: ١٤١].

وقال تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ۞ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ۞ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ۞ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ۞ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ۞ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ۞ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ۞ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ﴾ [عبس: ٢٤ ـ ٣٢].

وقد جاءت الأحاديث النبوية الصحيحة تحثُّ على الإنتاج الزراعي بكلِّ صنوفه، وتعِد على ذلك بأعظم الأجر عند الله.

اقرأ هذه الأحاديث:

«ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة»[(١)].

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢٠)، ومسلم في المساقاة (١٥٥٣)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

ومما يدخل في هذا المقام: ما جاء من الحديث في «إحياء الموات» كما في قوله ﷺ: «**مَن أحيا أرضًا ميتة فهي له**»[١].

فسمَّى هذا العمل في إصلاح التربة، وتهيئتها للزرع والغرس، وسوْق الماء إليها، ونحو ذلك: «إحياء»، كما سمَّى الأرض التي لم تهيَّأ للزراعة «ميتة»، وفي هذه التسمية ما فيها من الثناء على هذا العمل، كما أنَّه كافأه على هذا الجهد بتمليكه ثمرة عمله، ليتنافس الناس على هذا العمل الخيِّر النافع، الذي لا يثمر إلا الخير والبركة والنماء للمجتمع.

ومن الأحاديث الرائعة هنا: ما رواه أنس، عن النبي ﷺ: «**إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فَسِيلة، فإن استطاع ألَّا تقوم** (أي الساعة) **حتى يغرسها، فليغرسْها**»[٢]. وفي ذلك إشارة إلى أنَّ المسلم يظلُّ عاملاً منتجًا إلى أن تلفظ الحياة آخر أنفاسها!

الإنتاج الصناعي:

ومن المعلوم: أنَّ الزراعة وحدها لا تحقِّق كلَّ ما يحتاج إليه البشر، لهذا كان الناس في حاجة دائمًا إلى الصناعات التي بها تقوى الأمم اقتصاديًّا وعسكريًّا.

وقد جاءت بعض الأحاديث تحذِّر من «الاكتفاء بالزرع» واتِّباع أذناب البقر، بحيث تقتصر الأمة على الزرع، وتَدَع الصناعة لغيرها، وفي هذا ما فيه من خطر.

---

(١) رواه أحمد (١٤٨٣٩)، وقال مخرِّجوه: صحيح. والترمذي في الأحكام (١٣٧٩)، وقال: حسن في صحيح الجامع (٥٩٧٥)، عن جابر.

(٢) رواه أحمد (١٢٩٨١)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح على شرط مسلم، والبخاري في الأدب المفرد (٤٧٩)، والضياء في المختارة (٢٧١٥)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٩)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

وحسبنا أنَّ القرآن نوَّه بقيمة معدن «الحديد» وأهميَّته في الصناعات المدنية والحربية، وأنزل في ذلك سورة تسمَّى «سورة الحديد» وفيها قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]، فقوله: ﴿فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾ إشارة إلى الصناعات الحربية، وقوله: ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ إشارة إلى الصناعات المدنية.

كما أثنى القرآن على داود عليه السلام، بإتقانه صناعة الدروع التي تلبس في الحروب، كما قال تعالى: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّن بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنتُمْ شَاكِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٨٠].

وقال سبحانه: ﴿وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ۝ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [سبأ: ١٠، ١١].

وفي السنة النبوية تجد الرسول الكريم ﷺ، في سياق الحثِّ على العمل الصناعي والحرفي، ينوِّه بفضل داود عليه السلام، ويعدَّه نموذجًا يحتذيه المؤمنون، فيقول: «**ما أكل أحد طعامًا قطُّ خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**»[1]، فرغم ما آتى الله داود من الملك، وما مكَّن له في الأرض كما قال تعالى: ﴿وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٥١]، لم يأكل عن طريق الملك، بل كان يأكل من عمل يده، أي من صناعة الدروع الحربية الواقية من سهام العدو ورماحه: ﴿وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ۝ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ﴾ [سبأ: ١٠، ١١].

(١) رواه البخاري في البيوع (٢٠٧٢)، عن المقدام بن معديكرب.

QaradawiBooks.com

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا: ما ذكره القرآن في صناعة السدود والأسوار الحصينة، التي تحمي الأمم من غزو جيرانها أو غيرهم من الطامعين في أرضها وخيراتها. أعني هنا: ما حكاه القرآن عن ذي القرنين في بنائه السد الحاجز بين يأجوج ومأجوج وجيرانهم والقريبين منهم من الأقوام الذين يخافون إغارتهم عليهم، حيث يفسدون في الأرض ويهلكون الحرْث والنسل: ﴿ قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ۝ قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيْرٌ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ۝ ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ۝ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓا۟ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ لَهُۥ نَقْبًا ﴾ [الكهف: ٩٤ ـ ٩٧]. فلم يستجب ذو القرنين لطلبهم أن يأخذ منهم خرْجًا ويتولَّى الدفاع عنهم، بل أشركهم في الأمر وبنى لهم السدَّ، ممَّا عندهم من زُبَر الحديد، فلما أوقد عليه النار وذاب الحديد أفرغ عليه القِطْر، وهو النُّحَاس المذاب، ليزداد صلابة على صلابة، وقوَّة على قوَّة، ثم ردَّ الفضل إلى الله في ذلك كلِّه: ﴿ قَالَ هَٰذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّى ۖ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا ﴾ [الكهف: ٩٨].

وممَّا ذكره القرآن هنا: أنَّ نوحًا شيخ المرسلين عليه السلام، كان يجيد صناعة السفن، كما قال تعالى: ﴿ وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾ [هود: ٣٧]. وقال: ﴿ وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴾ [هود: ٣٨].

كما ذكر لنا القرآن أنَّ إبراهيم خليل الرحمن وابنه إسماعيل كانا يتقنان صناعة البناء، وهما اللذان بَنَيَا الكعبة البيتَ الحرام، كما قال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧].

QaradawiBooks.com

كما أنَّ سيدنا الخَضِر عليه السلام، لما ذهب إلى القرية ومعه موسى واستطعما أهلها، فأبَوا أن يضيِّفوهما، وقد رأى فيها جدارًا يريد أن ينقضَّ (أي آيلًا للسقوط) فأقامه، أي رمَّمه وشيَّده، حتى قال له موسى: ﴿ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ [الكهف: ٧٧]، أي إنَّه عمل كعمل المحترِف المتقِن الذي يستحقُّ الأجر.

وقد رأينا داود يجيد صناعة الدروع الحربيَّة، وفيه يقول القرآن: ﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٨٠].

وممَّا يذكر هنا كذلك: ما قام به الجنُّ من صناعات في خدمة سليمان عليه السلام، فكانوا ﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ﴾ [سبأ: ١٣]، وفي سورة أخرى ذكر تسخير الشياطين له، فقال: ﴿ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴾ [صٓ: ٣٧].

ومن الصناعات التي أشار إليها القرآن: **الصناعات الغذائية**، التي تعمل فيما تنتجه الأرض من حبوب وفواكه لتحويلها إلى مواد غذائية حلوة قابلة للتخزين، كما قال تعالى: ﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [النحل: ٦٧].

ومن الصناعات التي أشار إليها القرآن: **صناعة تربية النحل**، وهي داخلة ضمن قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ۝ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ﴾ [النحل، ٦٨، ٦٩].

QaradawiBooks.com

ومن الصناعات التي أشار إليها القرآن: **صناعة الصيد**، سواء صيد السمك، أم صيد اللؤلؤ والمرجان، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [النحل: ١٤].

كما أشار القرآن إلى الحلية التي تتَّخذ من المعادن كالذهب والفضة، وهي التي تستخدم فيها النار لتصفيتها وصقْلها، كما قال تعالى: ﴿وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾ [الرعد: ١٧].

ومما يدخل في هذا الباب: الصيد البري، بكل أنواعه، وبكل آلاته، من السهام والرماح، ومن الصيد بالجوارح سواء كانت كلابًا معلَّمة، أم طيورًا مدرَّبة كالصقور ونحوها، وفي هذا يقول القرآن: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤].

وقد أباح الله هذا الصيد إلا في أرض الحرم، وفي حالة الإحرام، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة: ٩٥] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ [المائدة: ٩٤].

وقد قرَّر المحقِّقون من علماء الأمة: كالغزالي والقرافي والشاطبي وغيرهم: أنَّ كلَّ صناعة يحتاج إليها المسلمون، فإنَّ تعلُّمَها وإتقانها وتوافرها: فرض كفاية على الأُمَّة. على معنى: أن يوجد في الأمة عدد كافٍ لتلبية حاجاتها. وإلَّا أثمت الأمة كلُّها.

وكذلك العلوم، مثل علم الطب والتشريح والهندسة والفلك والكيمياء والفيزياء والبيولوجيا والجيولوجيا وغيرها.

QaradawiBooks.com

وســواء كانت الأمة تحتاج إليه في المجال المدنــي أم في المجال العسكري، حتى تحمي دارها وأهلها من أعدائها، وحتى تكون في مأمن من خطرهم وشرِّهم.

ويربِّي الإسلام المسلم على احترام العمل، ولو كان مدخوله قليلًا، أو كان الناس ينظرون إليه نظرة استهانة، أو كان شاقًّا على النفس، لكنَّه يعفُّ المســلم عن مدِّ يده للآخريــن، وفي هذا يقــول ﷺ: «**لأن يأخذ أحدكم حبلَه على ظهره، فيأتــي بحُزمة من الحطب، فيبيعها، فيكفَّ الله بها وجهه: خيرٌ له من أن يسأل الناس، أعطوه أم منعوه**»(١).

التجارة:

كما حثَّ القرآن على الزراعــة والصناعة ورغَّب فيهما، نراه أيضًا لم يغفل التجارة، بل أشــار القرآن إليها، وتحدَّث عنها في مناسبات كثيرة، منها: قوله تعالــى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ﴾ [النساء: ٢٩].

وفي آية المداينة: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وفي وصف روَّاد المســاجد: ﴿رِجَالٞ لَّا تُلۡهِيهِمۡ تِجَٰرَةٞ وَلَا بَيۡعٌ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧].

ومدح القرآن الضرب في الأرض للتجارة، كما قال في صلاة الجمعة: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة١٠]،

(١) رواه البخاري في الزكاة (١٤٧١)، عن الزبير بن العوام.

QaradawiBooks.com

فهو يضفي على التجارة هذا الوصف الجميل «الابتغاء من فضل الله». وقد تكرَّر ذكره في القرآن، كما في سورة المزمل: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

حتى ورد عن سيدنا عمر قوله: ما من حال يأتيني عليه الموت بعد الجهاد في سبيل الله، أحبُّ إليَّ من أن يأتيني وأنا بين شعبتي رَحْلي، ألتمس من فضل الله. ثم تلا هذه الآية: ﴿وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ﴾ [المزمل: ٢٠][(١)].

وفي الحديث: «**التاجر الصدوق الأمين مع النبيِّين والصدِّيقين والشهداء**»[(٢)]. والصدوق هو: المبالغ في الصدق الملتزم به، فلا يكذب، ولا يغشُّ، ولا يخون في بيع ولا شراء ولا وساطة.

وسئل إبراهيم النَّخَعي عن التاجر الصدوق: أهو أحبُّ إليك أم المتفرِّغ للعبادة؟ قال: التاجر الصدوق أحبُّ إليَّ؛ لأنَّه في جهاد، يأتيه الشيطان من طريق المكيال والميزان (أي: التطفيف)، ومن قِبَل الأخذ والعطاء، فيجاهده[(٣)].

وقد تاجر النبي ﷺ قبل البعثة في مال خديجة مضاربة؛ هي برأس المال وهو بالجهد والعمل.

---

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان (١١٩٨).

(٢) رواه الترمذي (١٢٠٩)، وقال: حسن. والدارمي (٢٥٨١)، والحاكم (٦/٢)، شاهدًا وحكم عليه بالإرسال، والدارقطني (٢٨١٣)، أربعتهم في البيوع، وحسنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤٧٨/٤ ـ ٤٧٩)، وقال الذهبي في الميزان (٤١٣/٣): جيد الإسناد صحيح المعنى، وقال الألباني في صحيح الترغيب (١٧٨٢): صحيح لغيره. عن أبي سعيد الخدري.

(٣) إحياء علوم الدين (٦٢/٢).

QaradawiBooks.com

وكان كثير من الصحابة تجَّارًا، منهم أبو بكر، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وغيرهم.

ولقد شرع الإسلام التجارة حتى في موسم الحجِّ، حين قال: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

كلُّ ما يحرص عليه الإسلام هنا: ألَّا تُلهي التجارة عن واجب مطلوب نحو الله ورسوله وكتابه، فإذا وقع التعارض كان إيثار ما عند الله هو الواجب الذي لا شكَّ فيه، يقول تعالى في شأن الجمعة: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [الجمعة: ١١].

٢ ـ تحريم الكسب الخبيث:

المهم في كسب المال: أن يكون حلالًا، لا يتطرَّق إليه إثم أو شبهة، فإنَّ الله سائل كلَّ مكلَّف يوم القيامة عن أمور أربعة رئيسية، منها: «**عن ماله: من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟**»[(١)].

وفي الصحيحين، حديث النُّعمان بن بَشِير المشهور: «**إنَّ الحلال بيِّن والحرام بيِّن، وبينهما كثير من المشتبهات، لا يعلمهنَّ كثيرٌ من الناس، فمَن اتَّقى الشُّبُهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومَن وقع في الشُّبُهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه**»[(٢)].

---

(١) رواه الترمذي في صفة القيامة (٢٤١٧)، وقال: حسن صحيح. وأبو يعلى (٧٤٣٤)، والبيهقي في المدخل (٤٩٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٢٦)، عن أبي برزة الأسلمي.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الإيمان (٥٢)، ومسلم في المساقاة (١٥٩٩).

QaradawiBooks.com

وفي صحيح البخاري: «**يأتي على الناس زمانٌ لا يُبالي المرء ما أخذ مِنْهُ: أمن حلال أم من حرام؟**»[(١)].

ومن هنا نتبيَّن أنَّه كما أنَّ من مقاصد الشريعة اكتساب المال من حِلِّه: فكذلك من مقاصدها: تحريم المكاسب الخبيثة أيًّا كان اسمها أو وصفها. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ [النساء: ٢٩]، ﴿ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

ومن أكل أموال الناس بالباطل: الغصب، والسرقة، والقمار، وبيع المحرَّمات، والربا، والاحتكار، والغش. وخصوصًا إذا قامت بذلك شركات كبرى، وتعاونت على ذلك مؤسَّسات عالمية عابرة للقارَّات.

ومن أهمِّ ما يميِّز المذهب الإسلامي عن المذهب الرأسمالي: أنَّ الإسلام يحرِّم الربا والاحتكار، وهما الساقان اللتان يقوم عليهما المذهب الرأسمالي. أما الربا، فهو من الكبائر الموبِقة في الإسلام، كما في الحديث المتفق عليه: «**اجتنبوا السبع الموبقات**» وعدَّ منها: «**وأكل الربا**»[(٢)]، كما آذن القرآن آكل الربا بحربٍ من الله ورسوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ۝ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴾ [٢٧٨، ٢٧٩]، وقد حرَّم الإسلام قليله وكثيره. ولعن رسول

(١) رواه البخاري في البيوع (٢٠٥٩)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الوصايا (٢٧٦٦)، ومسلم في الإيمان (٨٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

الإسلام: آكله ومؤكله، وكاتبه وشاهديه[١]. وأما الاحتكار، ففي الحديث: «**لا يحتكر إلا خاطئ**»[٢]، والخاطئُ الآثم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ﴾ [القصص: ٨]، أي آثمين.

٣ ـ اكتساب المال من الحرام لا تطهره الصدقة:

ومن المبادئ المهمَّة التي أرساها الإسلام هنا: أنَّ المال إذا اكتُسب من حرام، فلا يطهِّره عند الله أن يتصدَّق صاحبه بجزء منه على الفقراء والأيتام، أو على جهة من جهات الخير، بل لا يقبل منه إلَّا أن يخرجه كلَّه عن ملكيته، ويردَّه إلى أهله إن كانوا أحياء أو إلى ورثتهم إن كانوا موتى، أو يتنازل عنه إلى جهات البرِّ والخير، إذا لم يُعرف أصحابه.

فالمال الخبيث في مكسبه لا يُقبل صدقة عند الله تعالى، كما في الحديث الصحيح: «**لا يقبل الله صدقة من غُلول**»[٣]. والغلول: الخيانة من المال العام، مثل مال الغنائم في الجيش قبل أن توزَّع.

وفي الحديث الصحيح: «**إنَّ الله طيِّب لا يقبل إلا طيِّبًا، وإنَّ الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]، **وقال:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]» ثم ذكر الرجل، يُطيل السفر، أشعث أغبر، يمدُّ يديه إلى السماء: يا ربِّ، يا ربِّ. ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذِّي بالحرام، فأنَّى يستجاب لذلك؟[٤].

---

(١) رواه مسلم في المساقاة (١٥٩٨)، وأحمد (١٤٢٦٣)، عن جابر.

(٢) رواه مسلم في المساقاة (١٦٠٥)، وأحمد (١٥٧٥٨)، عن معمر بن عبد الله.

(٣) رواه مسلم في الطهارة (٢٢٤)، والترمذي في الطهارة (١)، عن ابن عمر.

(٤) رواه مسلم في الطهارة (١٠١٥)، والترمذي في تفسير القرآن (٢٩٨٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

فرغم طول السفر ومشقَّته، بدليل شعثه وغبرته، ولعله سفر حجٍّ أو عمرة، ورغم أنَّه يمدُّ يده إلى السماء مناديًا: يا رب، يا رب، وكلُّ هذه المظاهر من مقرِّبات الإجابة، لا يستجاب له. وأنَّى يستجاب له، وهو منغمس في الحرام مأكلًا ومشربًا وملبسًا وغذاءً؟!

وعن ابن مسعود موقوفًا عليه: «**والذي نفسي بيده، لا يكسب عبد مالًا من حرام، فيتصدَّق به، فيُقبل منه، أو ينفق منه، فيُبارَك له فيه، أو يتركه خلف ظهره، إلا كان زاده إلى النار. إنَّ الله تعالى لا يمحو السيئ بالسيئ، ولكن يمحو السيئ بالحسن، إنَّ الخبيث لا يمحو الخبيث**»[1].

ومن ظنَّ من رجال المال والأعمال أنَّه يجمع الملايين من حلال وحرام، ثم يبني مسجدًا للعبادة، أو مدرسة للأيتام، أو دارًا لتحفيظ القرآن، أو يطبع مصحفًا، أو ينشر كتابًا دينيًّا، أو نحو ذلك، مما يعدُّه الناس في أعمال الخير، ظانًّا أنَّ هذا يطهِّره، فهذا كلُّه مرفوض في نظر الشرع، لا وزن له عند الله سبحانه. فإنَّ الإسلام يشترط طهر الوسائل، كما يشترط شرف المقاصد والغايات. ولا يقبل الوصول إلى الحقِّ بطريق الباطل. إنَّ القاعدة المكينة هنا: «**إنَّ الله طيِّب لا يقبل إلا طيبًا**».

(١) رواه أحمد (٣٦٧٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وضعَّف شاكر إسناده في تعليقه على المسند، لضعف الصباح، الذي اتهم برفع الموقوفات، وابن أبي شيبة في مسنده (٣٤٤)، والبزار (٢٠٢٦)، قال الذهبي في الميزان (٣٠٦/٢): رفع حديثين هما من قول عبد الله، أي ابن مسعود، أحدهما هذا الحديث، وقال الهيثمي في المجمع (١٧٦٩٧): رواه أحمد، ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف، وفي موضع آخر (١٨١٠٤): رواه البزار، وفيه من لم أعرفهم. ولذا أقول: الأولى اعتبار الحديث موقوفًا، وإن كان له حكم الرفع.

QaradawiBooks.com

٤ ـ إيجاب تنمية المال بالطرق المشروعة:

بعد اكتساب المال من حِلِّه، ينبغي أن يسعى مالكه في تنميته، حتى لا يُستهلك بمرور الزمن، بسبب أمرين لازمين:

أولهما: نفقة الشخص وعائلته، وهذا أمر دائم. والمال إذا كان يؤخذ منه باستمرار دون أن يُنمَّى: جدير بأن يُهدَّد بالفناء بطول الزمن، وإن كان المأخوذ قليلًا. وهنا يقول الناس في أمثالهم: خذ من التلِّ يختلّ.

وثانيهما: الزكاة الواجبة في المال في كلِّ حَول، فهي كفيلة أن تُنقص المال إن لم ينمِّه المسؤول عنه. ومن هنا جاءت الوصية النبوية بالاتِّجار في أموال اليتامى حتى لا تأكلها الصدقة، يعني: الزكاة، فقد روى الترمذي في سننه، عن عبد الله بن عمرو، أنَّ النبي ﷺ خطب الناس فقال: «**مَن ولي يتيمًا فلْيتَّجر له في ماله، حتى لا تأكله الصدقة**»[(١)].

وإنَّما أُمر ولي اليتيم بتثمير ماله؛ لأنَّ الإنسان قد يتهاون في مال غيره، أما مال نفسه فبحكم غريزة الملكية وحبِّ المال، سيسعى بطبيعته في تنميته.

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، أي بأحسن الطرق التي تؤدِّي إلى إصلاح المال وتنميته وتثميره في أحسن المجالات فرصة، وأقلِّها مخاطرة، وذلك بحفظ أصوله وتثمير فروعه، كما قال الإمام القرطبي[(٢)].

---

(١) رواه الترمذي (٦٤١)، وقال: في إسناد الحديث مقال، لأن المثنى بن الصباح يضعف في الحديث. والدارقطني (١٩٧٠)، والبيهقي (٣/٦)، ثلاثتهم في الزكاة، وضعفه الألباني في الجامع الصغير (٤٩٨٧)، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) انظر: تفسير القرطبي (١٣٤/٧)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، نشر دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ ـ ١٩٦٤م.

QaradawiBooks.com

والمطلوب أن يكون ذلك في نطاق المعاملات المشروعة، بعيدًا عن الحرام، وإن كان يجلب الأرباح بالملايين، فالكسب الحرام لا خير فيه، ولا بركة فيه.

٥ ـ تحريم إنتاج ما يضر:

ومن مقاصد الشريعة في مجال الإنتاج: التشديد في تحريم إنتاج كل ما يضر بالناس، في دينهم، أو في أنفسهم، أو في نسلهم وذريَّاتهم، أو في عقولهم وأفكارهم، أو في قيمهم وأخلاقهم، أو في أيِّ جانب من جوانب حياتهم.

ولذا يحرِّم الإسلام إنتاج المخدرات بكلِّ أنواعها، ويحرِّم زراعة النباتات التي تؤخذ منها المخدِّرات، ويحرِّم كذلك تصنيعها وتسويقها، ويلعن في ذلك كلَّ مَن لعنهم في الخمر، بل الواقع أنَّ الخمر ما خامر العقل، وكلُّ هذه المخدرات خمر؛ لأنَّها تخامر العقل، وتخرجه عن طبيعته المميزة الحاكمة. بل هي ـ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ أشدُّ إثمًا من الخمر المعروفة؛ لأنَّ أضرارها أشدُّ من أضرار الخمر على الفرد والأسرة والمجتمع.

ومن الإنتاج المحظور: إنتاج «التبغ» أو «الدخان» الذي يتناوله الناس بطرق شتَّى، بالتنفس، وبالمضغ، وبالسُّعُوط[1]، وبغير ذلك من الوسائل، وقد أثبتت الدراسات العلمية، والواقع العملي أضراره الصحية، وخصوصًا على الرئتين والجهاز التنفسي، وأنَّه من أعظم المسبِّبات لسرطان الرئة، ومن المسبِّبات الشهيرة لوفيات كثيرة، فضلًا عن تأثيره على الصحة العامة.

(١) السُّعُوط: أي عن طريق الأنف.

QaradawiBooks.com

هذا بالإضافة إلى أضراره النفسية والأسرية والاجتماعية والاقتصادية، بل والدينية أيضًا.

ولهذا تعتبر زراعته من المحظورات، وتصنيعه من المحظورات، وترويجه من المحظورات.

ومثل ذلك: الإنتاج الحربي، الذي يهلك الحرث والنسل، ويقتل العباد ويخرب البلاد، كما في أسلحة الدمار الشامل: البيولوجية والكيماوية والنووية. وعلى المسلمين أن يقودوا حملةً كبرى لتحريم هذه الأسلحة، وتدمير ما أنتج منها. وأن يتفق البشر على ذلك، وأن يتساووا فيه، ولا يجوز أن يكون ذلك حلالًا لبعض الدول، حرامًا على غيرهم.

وقد أجزتُ في كتابي «فقه الجهاد»[1] للمسلمين أن يمتلكوا ما لا بد منه من هذه الأسلحة إذا كان غيرهم يملكها، ويهددهم بها، ولكن لا يستخدمونها قط إلا في حالة الضرورة القصوى، معاملة بالمثل، حين لا يجدي غيرها، دفاعًا عن النفس.

ومثل ذلك: الإنتاج الفني، من الأعمال الدرامية والإعلامية، من مسرحيات وتمثيليات وأفلام ومسلسلات، وغيرها من البرامج المتنوعة، مما يفسد الدين، أو يضلل العقل، أو يلوث السلوك، أو يضر بالأخلاق والقيم العليا، التي توراثتها البشرية خلال العصور. أو يضر بهوية الأمة وقيمها ومصالحها.

(١) وقد صدر والحمد لله وطبع عدة طبعات، نشر مكتبة وهبة، القاهرة.

QaradawiBooks.com

وهذا الإنتـــاج ـ وإن كان فنيًّا وإعلاميًّا ـ هو مـــن وجهٍ ما اقتصادي أيضًا؛ لأنَّه يباع ويُسوَّق إقليميًّا، وربما عالميًّا، وله مردود اقتصادي يقل أو يكثر، ربما يقدر بالمليارات. وحســبنا هنا إنتاج «هوليود» الأمريكي المعروف، وما وراءه من مكاسب اقتصادية يعرفها الخبراء، بجوار الغزو الفني والفكري والأدبي.

٦ ـ مقصدان شرعيان مهمَّان للإنتاج:

ومن مقاصد الشريعة في إنتاج المال: مقصدان مهمَّان:

أولهما: تحقيق الكفاية التامَّة للفرد في حياته المعيشيَّة.

وثانيهما: تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة، بحيث تستطيع الاستغناء عن غيرها من الأمم، وخصوصًا في فترات الأزمات والصراعات.

المقصد الأول: تحقيق تمام الكفاية للفرد:

أما مقصد تحقيق الكفاية للفرد، فنعني به الكفاية التامَّة، والمقصود أن تتحقَّق له ولمَنْ يعوله في أسرته: **الكفاية التامَّة في المأكل والمشرب والملبس والمســكن وكلِّ ما لا بد لــه منه، على ما يليــق بحاله، بغير إسراف ولا تقتير.** كما قال الإمام النووي[1].

وكلمة «كلُّ ما لا بد له منــه» كلمة مرنة قابلــة لأن يدخل فيها كلُّ المطالب التي تطرأ للإنسان، وكلُّ الحاجات التي تعرض لحياته، وإن لم تكن في حياة من قبله. فإنَّ الحاجات تتطوَّر بتطوُّر الزمان والإنسان، مثل

(١) انظر: المجموع للنووي (١٩١/٦)، نشر دار الفكر، وروضة الطالبين وعمدة المفتين (٣١١/٢)، تحقيق زهير الشاويش، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٣، ١٤١٢هـ ـ ١٩٩١م.

QaradawiBooks.com

كثير من الحاجات في عصرنا، من الأدوات الكهربائية والإلكترونية، في التبريد والتسخين، والنقل والحركة والسرعة، كالهواتف والكمبيوترات ونحو ذلك، فقد أمست حاجات أساسية للإنسان.

وكلمة «على ما يليق بحاله» تعني: أنَّ الأفراد يختلفون من حيث مستوياتهم، فما يليق بحال الرجل في المدينة أو الحضر غير ما يليق بحاله في القرية أو البادية، وما يليق بحال الطبيب غير ما يليق بحال المُمَرِّض، وما يليق بحال أستاذ الجامعة غير ما يليق بحال الحارس أو الناطور، وما يليق بحال الرجل ذي العيال، غير ما يليق بحال الرجل العزب، أو المتزوِّج غير المنجِب، وما يليق بالرجل ذي الأمراض المختلفة غير ما يليق بالرجل السليم، الذي عافاه الله من بلاء المرض ولا يشكو من شيء. وينبغي أن نضيف هنا إلى ما ذكره النووي أيضًا: ما يليق بزمانه وبيئته، كما أشرنا إلى ذلك.

وكلمة «بلا إسراف ولا تقتير»، تعني: أنَّ المطلوب هو الحدُّ الوسط في هذه المتطلَّبات كلِّها، بلا طغيان ولا إخسار، ولا وكس ولا شطط. ومن هذه الأشياء ما يمكن تحديده باليوم، وما يمكن تحديده بالشهر، وما يمكن تحديده بالسنة.

ولكنَّ الغذاء لا يحدِّده إلا المختصُّون في التغذية، والذين يعرفون ما حاجة الجسم من البروتينات والكربوهيدرات والأملاح والفيتامينات وغيرها، محدَّدًا بمقدار يومي تقريبي.

مستويات المعيشة الإنسانية:

ذلك أنَّ للمعيشة الإنسانية ـ في المجال الاقتصادي ـ مستويات أربعة، بعضها فوق بعض.

QaradawiBooks.com

هناك «مستوى الضرورة»، وهي الحالة التي يعيش فيها الإنسان على ما يمسك الرمق، ويُبقي عليه أصل الحياة، ويدفع عنه الهلاك أو الموت.

وهي حالات الذين يعيشون في أتون المجاعات، ونرى صورهم في التلفاز أحيانًا كأنهم هياكل عظمية، أو أشباح هاربة من القبور.

وبقاء مثل هؤلاء بهذه الصورة البائسة بين البشر، نقطة سوداء في جبين الإنسانية، التي تنفق عشرات ومئات المليارات على التسليح بكلِّ أنواعه.

وهناك مستوى أحسن من هذا وهو «مستوى الكفاف»، وهو الذي يمثِّل الحدَّ الأدنى للمعيشة دون زيادة ولا نقصان، فلا مجال فيه للون من السَّعة والترفُّه.

وهناك مستوى أفضل من هذا، وهو الذي يسمِّيه الفقهاء «تمام الكفاية» للإنسان. فليس المقصود إذن مجرَّد الكفاية، بل الكفاية التامَّة بكلِّ عناصرها ومقوِّماتها، وهذا هو المستوى الذي يريده الإسلام لأبنائه، بل لكلِّ مَن يعيش في ظلِّه، مسلمًا أو غير مسلم. حتى قالوا في باب الزكاة: إذا كان الفقير يملك بعض الكفاية أو أكثرها، فيجب أن يُعطى من الزكاة ما يكمِّل كفايته، فلو كان يكسب سبعة أو ثمانية ولكن كفايته لا تتمُّ إلا بعشرة، يجب أن يُعطى له بقية العشرة، حتى يكون له «**قِوام من عيش، أو سِدَاد من عيش**»، كما ذكر الحديث الصحيح[1].

وهناك فوق ذلك: مستوى الترف، وهو مرفوض إسلاميًّا، فلا يتصوَّر أن تقصد الشريعة إليه.

(١) رواه مسلم في الزكاة (١٠٤٤)، وأحمد (٢٠٦٠٢)، عن قبيصة بن المخارق.

QaradawiBooks.com

تفصيلات في مستوى تمام الكفاية:

فالإسلام لا يرضى لأبنائه المستوى الدون من المعيشة، بل لا بد أن يكون هذا المستوى على نسبة معقولة من الارتفاع، بحيث يتوافر فيها العناصر التالية:

١ ـ قدر من الغذاء الكافي، لإمداد الجسم بالطاقة التي تلزمه للقيام بواجبه: نحو ربه كالصلوات الخمس، وواجبه نحو نفسه وأسرته ومجتمعه، والرسول يقرر أنَّ للبدن حقًا لا بد أن يعطاه: «**إنَّ لبدنك عليك حقًّا**»[(١)]. وينبغي أن يكون هذا الغذاء متكاملًا، بحيث يشتمل على المواد التي يتطلبها الجسم «من بروتين ونشا وسكر ودهن وأملاح وفيتامين وغيرها»، ولا عجب إذا امتنَّ القرآن بذكر لحوم الأنعام والأسماك واللبن والعسل والفاكهة وغيرها... ويكفي أن نقرأ سورةً كسورة النحل، لنلمح فيها صورة للحياة التي يريد الله لعباده أن يتنعّموا بطيباتها.

٢ ـ قدر من الماء يكفيه للشرب والري، ويعينه على النظافة العامة التي هي من آداب الإسلام، وعلى الطهارة الخاصة التي هي من شروط صحة الصلاة، كالوضوء من الحدث، والغسل من الجنابة، فضلًا عن الاغتسال الأسبوعي الذي جاءت به السُّنَّة: «**غسل الجمعة واجبٌ على كلِّ محتلم**»[(٢)]، أي بالغ، «**حقٌّ على كلِّ مسلم في كلِّ سبعة أيام يومٌ يغسل فيه رأسه وجسده**»[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٣١.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٨٧٩)، ومسلم (٨٤٦)، كلاهما في الجمعة، عن أبي سعيد الخدري.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩٧)، ومسلم (٨٤٩)، كلاهما في الجمعة، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

٣ ـ لباس يحقِّق ستر العورة، والوقاية من حرِّ الصيف وبرد الشتاء، وحُسن المظهر أمام الناس، كما قال تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ ﴾ [الأعراف: ٢٦]، والريش ما يحقِّق الزينة والجمال، وقال: ﴿ وَٱلۡأَنۡعَٰمَ خَلَقَهَاۚ لَكُمۡ فِيهَا دِفۡءٞ وَمَنَٰفِعُ وَمِنۡهَا تَأۡكُلُونَ ﴾ [النحل: ٥]، وقال: ﴿ وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ ﴾ [النحل: ٨١]، أي والبرد. وإنَّما ذكر الحرَّ من باب الاكتفاء.

وهذا يستلزم أن يتوافر لكلِّ فرد ـ كحدٍّ أدنى ـ ملبس مناسب للشتاء، وملبس مناسب للصيف، وهذا ما أوجبه ابن حزم لكلِّ مسلم أو ذمِّي في ظلِّ نظام الإسلام، وأجاز له أن يقاتل للحصول عليه[١].

وفوق هذا الحدِّ الأدنى ينبغي أن يتهيَّأ للمسلم ما يتجمَّل به في المناسبات كالجُمَع والأعياد، وذلك مطلوب من المسلم؛ لئلا يؤذي الآخرين بلباس مهنته. وقد كان الحسن إذا ذهب إلى المسجد، تجمَّل وتطيَّب ونظر في المرآة، فلما سئل عن ذلك، قال: أتزيَّن لربي! ثم تلا: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ ﴾ [الأعراف: ٣١].

٤ ـ مسكن صحي يحقِّق:

أ ـ معنى السكون الذي امتنَّ الله به حين قال: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمۡ سَكَنٗا ﴾ [النحل: ٨٠].

ب ـ وعنصر السَّعة التي جعلها النبي ﷺ من مقوِّمات السعادة الدنيوية، فقال: «**ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا: الجار الصالح، والمسكن الواسع، والمركب الهنيء**»[٢].

---

(١) المحلى (٣٤٣/٧) المسألة (١٤٥٨)، نشر دار الفكر، بيروت.

(٢) رواه أحمد (١٥٣٧٢)، وقال مخرِّجوه: صحيح لغيره. والبخاري في الأدب المفرد (١١٦)، والحاكم في البر والصلة (١٦٦/٤)، وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، عن نافع بن عبد الحارث.

QaradawiBooks.com

ج ـ وعنصر الوقاية من أخطار الطبيعة كالمطر والشمس والعواصف ونحوها.

د ـ وعنصر الاستقلال، بحيث لا تتكشف عوراته للناظرين من الغادين والرائحين، هذا الاستقلال الذي تدلُّ عليه الآية الكريمة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [النور: ٢٧].

وهذا ما نصَّ عليه ابن حزم أيضًا فيما افترض توافره لكلِّ فرد بحيث قال: «ومسكن يقيهم الشمس والمطر وعيون المارة»[(١)].

والأصل أو الظاهر ـ حسبما نصَّ عليه فقهاء الإسلام ـ أن يكون هذا المسكن ملكًا للإنسان، لا مستأجرًا... وهذا مستوى لا يزال كثير من الدول الغنية دون الوصول إليه.

ومما يلزم لهذا المسكن الذي ينشده الإسلام: أن يكون من السَّعة ووفرة الأثاث بحيث يضمن معه تنفيذ أمر النبي ﷺ، بالتفريق بين الأولاد في المضاجع، إذا بلغوا عشر سنوات من عمرهم[(٢)]. فيكون لكل واحد فراشه الخاص به.

كما ينبغي أن تكون فيه حجرة للضيف يطرأ على أهل البيت من أقاربهم أو من غيرهم، وهو ما كان يسمِّيه الناس «حجرة المسافرين»،

(١) المحلى لابن حزم (٢٨١/٤).

(٢) كما في حديث: «**مُرُوا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعًا، واضربوهم عليها إذا بلغوا عشرًا، وفرقوا بينهم في المضاجع**». رواه أحمد (٦٦٨٩)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن، وأبو داود في الصلاة (٤٩٥)، وحسَّن إسناده النووي في خلاصة الأحكام (٢٥٢/١)، وصحَّحه ابن الملقن في البدر المنير (٢٣٨/٣).

QaradawiBooks.com

وفي هذا روى مسلم في صحيحه، عن النبي ﷺ أنَّه قال: «**فِرَاشٌ للرجل، وفِراشٌ لامرأته، وفِرَاشٌ للضيف، والرابع للشيطان**»(١).

٥ ـ قدر من المال يدَّخره ليتزوَّج به ويكوِّن الأسرة المسلمة، إذ لا رهبانية في الإسلام، وقد نهى النبي ﷺ عن التبتُّل (أي الانقطاع عن الزواج للعبادة)، وأعلن أنَّ الزواج من سنَّته ثم قال: «**مَن رغب عن سنتي فليس مني**»(٢)، وخاطب الشباب فقال: «**يا معشر الشباب، مَن استطاع منكم الباءة فليتزوَّج، فإنَّه أغضُّ للبصر، وأَحصن للفرج**»(٣)، وقال: «**الدنيا كلُّها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة**»(٤).

وقد ذكر الفقهاء في أبواب النفقات، وفي أبواب الزكاة من كتب الفقه: أنَّ الزواج من تمام الكفاية، وخصوصًا إذا كان المرء تائقًا له، ومحتاجًا إليه، ويخاف على نفسه العنت(٥).

٦ ـ قدر من المال يعينه على طلب العلم الواجب تعلُّمه عليه وتوفيره لأبنائه وبناته: «**طلب العلم فريضة على كلِّ مسلم**»(٦)، ويُهيِّئ لكلِّ ذي فنٍّ كُتبه التي يحتاج إليها في فنِّه.

والعلم الواجب طلبه وتعلُّمه قد يكون علمًا دينيًّا، وهو ما يصحِّح به

(١) رواه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٨٤)، وأحمد (١٤١٢٤)، عن جابر بن عبد الله.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، كلاهما في النكاح، عن أنس.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٦٦)، ومسلم (١٤٠٠)، كلاهما في النكاح، عن ابن مسعود.

(٤) رواه مسلم في الرضاع (١٤٦٧)، وأحمد (٦٥٦٧)، عن عبد الله بن عمرو.

(٥) انظر كتابنا: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام صـ ١٠٢ ـ ١٠٤، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٩، ١٤٣٣هـ ـ ٢٠١٢م.

(٦) رواه ابن ماجه في المقدمة (٢٢٤)، وأبو يعلى (٢٨٣٧)، والطبراني في الأوسط (٩)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٨٣)، عن أنس.

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

عقيدته وعبادته، ويجعله على بيِّنة من ربه، وبصيرة من أمره، وما يضبط به سلوكه وفقًا للمعايير الشرعية في الحلال والحرام.

وقد يكون علمًا دنيويًّا، يتغيَّر بتغيُّر العصر والبيئة، وهو درجات ومستويات، أدناها الحدُّ الذي تُلزم به الدول أبناءها، وأعلاها لا حدَّ له، وفي ذلك فليتنافس المتنافسون.

٧ ـ العلاج إذا مرض، استجابةً لقول الرسول ﷺ: «**يا عباد الله، تداووا، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواء**»[(١)]، والأصل في مثل هذا الأمر أن يكون للوجوب، وإن كان الفقهاء قديمًا جعلوا التداوي من باب المباحات، وهو ما يجب أن نناقشهم فيه على ضوء معطيات عصرنا، ولا سيما إذا كان المرض يؤلم الإنسان إيلامًا شديدًا، مثل مغص الكُلى، ووجع الضرس، وصداع الرأس، وغيرها، وكان من الميسور إزالة هذه الآلام بالأدوية المعروفة: لا يشكُّ الفقيه أنَّه واجب.

كذلك التداوي من الأمراض التي عُرف بالتجربة دواؤها وعلاجها، ولا سيما في عصرنا هذا، الذي تقدَّم فيه علم الطب تقدُّمًا ملموسًا تحقَّق به قول الرسول ﷺ: «**ما أنزل الله داءً، إلا أنزل له دواء**»[(٢)]، «**لكلِّ داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله**»[(٣)].

وقد خدم الطب تقدُّم العلوم الأخرى من التشريح ووظائف الأعضاء والأحياء (البيولوجيا) والكيمياء والفيزياء والإلكترونيات، وغيرها.

---

(١) رواه أحمد (١٨٤٥٤)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٣٤٣٦)، ثلاثتهم في الطب، عن أسامة بن شريك.

(٢) رواه البخاري في الطب (٥٦٧٨)، عن ابن مسعود.

(٣) رواه مسلم في السلام (٢٢٠٤)، وأحمد (١٤٥٩٧)، عن جابر.

غير مرخصة للطباعة
نسخة خاصة

وقد يستغني الفرد عن المال الذي يحتاج إليه لتعليم أولاده، أو علاجهم وعلاج نفسه، إذا كان العلم والعلاج مبذولين وميسَّرين من جهة الدولة لكافَّة النَّاس. وهو ما ينبغي أن تحرص عليه دولة تتَّخذ الإسلام منهجًا ونظامًا. وهذا ما سار عليه المسلمون أيام ازدهار حضارتهم فكانت المستشفيات للجميع مجانًا، وكذلك العلم في المدارس للجميع بلا أجر، هذه تقدِّم غذاء العقول، وتلك تقدِّم دواءَ الأبدان. وفي زمننا نرى الدول المتقدِّمة تؤمِّن العلاج الطبي والرعاية الصحية للجميع في كلِّ مراحل العمر من الأطفال والشباب والشيوخ من الذكور والإناث، وخصوصًا رعاية الأمومة والطفولة. وهو ما يُعرف بالتأمين الصحي.

٨ ـ فضل من مال يدَّخره أيضًا؛ ليحج به بيت الله الحرام، ويؤدِّي به فريضة العمر، ويُحيي مع إخوانه المسلمين هذا الركن العظيم من أركان الإسلام: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

صحيح أنَّه ليس فرضًا على المسلم أن يطلب المال ليحقِّق به الاستطاعة التي جعلها الله شرطًا لوجوب الحجِّ، ولكنَّ المسلمين بوصفهم جماعة: فُرض عليهم أن تظلَّ هذه الشعيرة قائمة، وأن يظلَّ هذا الموسم عامرًا دافقًا بالمؤمنين الآتين من كلِّ فجٍّ عميق؛ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله.

كما أنَّ المسلم بمقتضى إيمانه وحنينه إلى الأرض المقدَّسة، وشوقه إلى إقامة هذه الشعيرة العظيمة، يظلُّ معلَّق القلب ببيت الله العتيق، راغبًا في الطواف به مع الطائفين والقائمين والركَّع السجود، وساعيًا في تحقيق هذه الرغبة بكلِّ ما يستطيع، فهو بهذا حاجة نفسية من الحاجات التي يسعى المسلم لإشباعها.

QaradawiBooks.com

وقد أدَّت هذه الأشواق والرغبات الفردية في الحجِّ في بعض البلاد الإسلامية ـ مثل ماليزيا ـ إلى إقامة مؤسسة للحجِّ تجمع من المسلمين الراغبين في أداء الفريضة، مدَّخرات سنوية وتنمِّيها لحسابهم، وقد نمت هذه المؤسسة واتَّسعت حتى غدت تملك عمارات شاهقة، وطاقات اقتصادية كبيرة، تقدَّر بالمليارات.

هذا ما يجب أن يتوفَّر في ظلِّ نظام الإسلام لأوساط الناس، حتى يستطيعوا أن يؤدُّوا واجبهم ويشعروا بنعمة ربهم عليهم.

سورة النحل تعطينا صورة لما ينبغي أن تكون عليه الحياة الإسلامية:

وحسبنا أن نقرأ بعض الآيات من سورة النحل التي سمَّاها بعض السلف «سورة النعم»؛ لنرى فيها صورة لما يجب أن تكون عليه حياة الإنسان في الأرض، حتى يشكر نعمة الله، ويفهم خطابه في كتابه:

قال تعالى: ﴿وَٱلۡأَنۡعَٰمَ خَلَقَهَاۚ لَكُمۡ فِيهَا دِفۡءٞ وَمَنَٰفِعُ وَمِنۡهَا تَأۡكُلُونَ﴾ [النحل: ٥].

﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗۖ لَّكُم مِّنۡهُ شَرَابٞ وَمِنۡهُ شَجَرٞ فِيهِ تُسِيمُونَ ۞ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرۡعَ وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلۡأَعۡنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَةٗ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١١، ١٠].

﴿وَهُوَ ٱلَّذِي سَخَّرَ ٱلۡبَحۡرَ لِتَأۡكُلُواْ مِنۡهُ لَحۡمٗا طَرِيّٗا وَتَسۡتَخۡرِجُواْ مِنۡهُ حِلۡيَةٗ تَلۡبَسُونَهَا﴾ [النحل: ١٤].

﴿وَإِنَّ لَكُمۡ فِي ٱلۡأَنۡعَٰمِ لَعِبۡرَةٗۖ نُّسۡقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيۡنِ فَرۡثٖ وَدَمٖ لَّبَنًا خَالِصٗا سَآئِغٗا لِّلشَّٰرِبِينَ ۞ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلۡأَعۡنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنۡهُ سَكَرٗا وَرِزۡقًا حَسَنًاۚ

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۞ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ۞ ثُمَّ كُلِي مِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٦٦ ـ ٦٩].

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [النحل: ٧٢].

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ ۙ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَىٰ حِينٍ﴾ [النحل: ٨٠].

﴿وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾ [النحل: ٨١].

هذه حياة الإنسان كما تصوِّرها هذه الآيات: مطاعم من لحوم الأنعام، ومن سمك البحر، ومن الزيتون والنخيل والأعناب ومن كلِّ الثمرات، ومن اللبن الخالص السائغ للشاربين، ومن المربيات وغيرها مما يتَّخذ من ثمرات النخيل والأعناب من سكر ورزق حسن، ومن عسل النحل من مصادره المتنوِّعة من الجبال والشجر ومما يعرشون، يخرج من بطونها شرابًا مختلفًا ألوانه فيه شفاء للناس، وغيرها مما رزق الله وامتنَّ به من الطيبات.

وملابس تقي الحرَّ، وبالتالي تقي البرد، من صوف الأغنام ونحوها: ﴿لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾، ودروع تقي البأس وشِدَّة الحرب: ﴿وَسَرَابِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ﴾.

QaradawiBooks.com

وبيوت جعلها الله سكنًا لا سجنًا، وزواج يجد الإنسان فيه السكينة والإنس، كما يجد فيه الذرية والنسل: ﴿وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾.

المقصد الثاني: تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة:

والهدف الآخر للإنتاج هو: تحقيق «الاكتفاء الذاتي» للأمة، بمعنى أنَّها يجب أن يكون لديها من الإمكانات والقدرات، والخبرات، والوسائل، ما يمكِّنها من الوفاء بحاجاتها المادية والمعنوية، ويسدُّ الثغرات المدنية والعسكرية، عن طريق ما يسمِّيه الفقهاء: «فروض الكفاية» وهي تشمل كلَّ علم أو عمل أو صناعة أو مهارة يقوم بها أمر الناس في دينهم أو دنياهم، فالواجب عليهم حينئذ تعلُّمها وإتقانها حتى لا يكون المسلمون عالة على غيرهم ولا يتحكَّم فيهم سواهم من الأمم الأخرى.

وبغير هذا الاستغناء والاكتفاء لن تتحقَّق لهم العزَّة التي كتب الله لهم في كتابه: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

وبغيره لن يتحقَّق لهم الاستقلال والسيادة الحقيقية وهو ما ذكره القرآن بقوله: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

ولن يتحقَّق لهم مكان الأستاذيَّة والشهادة على الأمم، وهو المذكور في قوله سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

فلا عزَّة لأمة يكون سلاحها من صنع غيرها، يبيعها منه ما يشاء، متى يشاء، بالشروط التي يشاء، ويكفُّ يده عنها أنَّى شاء، وكيف شاء.

QaradawiBooks.com

ولا سيادة حقيقة لأمة تعتمد على خبراء أجانب عنها في أخصِّ أمورها، وأدقِّ شؤونها، وأخطر أسرارها.

ولا استقلال لأمة لا تملك زراعة قوتها في أرضها، ولا تجد الدواء لمرضاها من مصانعها، ولا تقدر على النهوض بصناعة ثقيلة، إلا باستيراد الآلة والخبرة من غيرها.

ولا أستاذيّة لأمة، لا تستطيع أن تبلِّغ دعوتها عن طريق الكلمة المقروءة أو المسموعة، أو المصوَّرة المرئية، إلا بشرائها من أهلها القادرين عليها، ما دامت لا تصنع مطبعة، ولا محطَّة إذاعية، ولا تلفازًا، ولا أقمارًا صناعية!

لهذا كان من مقصد الشريعة: أن تكون الأمة المسلمة ـ بمجموع شعوبها وبتكاتفها وتعاونها فيما بينها ـ قادرة على أن تقوم بمهمَّتها في الحياة المالية والاقتصادية، دون عوائق تحول بينها وبين تحقيق رسالتها، ومنها فقرها الشديد في بعض النواحي التي تجعلها عاجزة عن إقامة البناء والتقدم العمراني والحضاري على أساس مكين، كما تعجز أيضًا عن الدفاع عن سيادتها وأرضها وحُرُماتها.

ولكي تستكمل الأمة قدراتها، وتتفادى العجز الذي يمكن أن تسقط فيه، فيشلُّ حركتها، لا بد لها من وسائل وآليات تتَّخذها، ومن ذلك:

١ ـ ضرورة التخطيط:

لا بد من التخطيط القائم على رؤية المستقبل، واستشراف للغد، كما يقوِّم الأرقام الحقيقية للواقع، والمعرفة اللازمة بالحاجات المطلوبة، ومراتبها ومدى أهمّيتها، والإمكانات الموجودة، ومدى القدرة على

QaradawiBooks.com

تنميتها، والوسائل العملية الميسورة، والمعينة على تلبية الحاجات، والتطلُّع إلى الطموحات.

وقد ذكر لنا القرآن الكريم نموذجًا من التخطيط امتدَّ لخمسة عشر عامًا، قام به رسول كريم من رسل الله، هو يوسف الصدِّيق عليه السلام. وبهذا التخطيط ـ الذي شمل الإنتاج والادِّخار والاستهلاك والتوزيع ـ واجه أزمة المجاعة، والسنوات العجاف، التي حلَّت بمصر، وما حولها، كما قصَّ ذلك علينا القرآن الكريم في سورة يوسف: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ [٤٧ ـ ٤٩].

٢ ـ استخدام الإحصاء:

ومن الوسائل المهمَّة هنا: اللجوء إلى الإحصاء ولغة الأرقام التي أمست من سمات عصرنا.

ومن المعلوم لدى المسلمين: أنَّ من أسماء الله الحسنى: اسم «المحصي» الذي أحصى كلَّ شيء عددًا.

وعلماء السلوك يطلبون من المسلم أن يكون له حظٌّ من أسمائه تعالى، فيستمد القوة من اسم «القوي»، ويستمد الرحمة من اسم «الرحيم»، ويستمد العلم من اسم «العليم»، ويستمدُّ الإحصاء من اسم «المحصي».

وإذا كان عصرنا يعتبر استخدام أسلوب الإحصاء من أبرز دلائل الطريقة العلمية في معالجة الأمور، وهو فارق مميِّز بين العلميين

QaradawiBooks.com

والعشوائيين أو الغوغائيين من الناس، فإنَّ النبي ﷺ قد بادر إلى الانتفاع بالإحصاء، منذ عهد مبكر من إقامة دولته بالمدينة.

فقد روى مسلم عن حذيفة بن اليَمَان رضي الله عنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فقال: «**أحصوا لي كم يلفظ بالإسلام**»[١].

وفي رواية للبخاري أنَّه قال: «**اكتبوا لي مَن تلفَّظ بالإسلام من الناس**». قال حذيفة: فكتبنا له ألفًا وخمسمائة رجل[٢].

فهو إحصاء كتابيٌّ يُراد تدوينه وتثبيته، وذلك ليعرف عليه الصلاة والسلام مقدار القوة البشرية الضاربة، التي يستطيع بها أن يواجه أعداءه المتربِّصين به، ولهذا كان الإحصاء للرجال فقط، أي القادرين على القتال.

والإحصاء الذي تمَّ في عهد مبكر من حياة الدولة المسلمة، وتمَّ بأمر من الرسول نفسه في سهولة ويسر، يرينا إلى أيِّ حدٍّ يرحِّب الإسلام باستخدام الوسائل العلمية.

وفي مقابل هذا نجد في «العهد القديم»[٣]: أنَّ أحد أنبياء بني إسرائيل أراد أن يعمل لهم إحصاء فنزلت عقوبة سماوية بهم! كأنَّما «الإحصاء» يمثِّل تحديًا للقدر أو للإرادة الإلهية، وهذا ما استنبط منه الفيلسوف المعاصر الشهير «برتراند راسل» أنَّ «التوراة» والكتاب المقدَّس لا يتيح مناخًا مناسبًا لإنشاء عقلية علمية[٤].

(١) رواه مسلم في الإيمان (١٤٩).

(٢) رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٦٠).

(٣) انظر العهد القديم، سفر العدد، إصحاح (٢٣).

(٤) انظر كتابنا: الرسول والعلم صـ ٤٧، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

QaradawiBooks.com

٣ ـ تهيئة الطاقات البشرية وحسن توزيعها:

يجب على الأمة أن تطوِّر نظامها التعليمي والتدريبي، بحيث يهيئ لها الطاقات والكفايات البشرية المتنوِّعة في كلِّ مجال تحتاج إليه، وأن تطوِّر نظامها الإداري والمالي بحيث تنمِّي هذه الطاقات وتحسن تجنيدها، وتوزيعها على شتَّى الاختصاصات بالعدل اهتداء بقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]. وملء الثغرات التي تهمل ـ عادة أو غفلة ـ بالحوافز أو بالإلزام.

ووضع كلِّ إنسان في المكان المناسب له، والحذر من إسناد الأمر لغير أهله، «**إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله، فانتظر الساعة**»[1].

ومن ثمَّ كان حرص الإسلام على الثروة البشرية، والمحافظة عليها والعمل على تنميتها: جسميًّا، وعقليًّا، وروحيًّا، وعلميًّا، ومهنيًّا، وكانت الموازنة بين الدين والدنيا دون طغيان أو إخسار.

٤ ـ حسن استغلال الموارد المتاحة:

حسن استغلال الموارد الاقتصادية والإمكانات المادية للأمة، بحيث لا تهدر شيئًا منه، والمحافظة عليها باعتبارها أمانة يجب أن تُرعى، ونعمة يجب أن يشكر الله تعالى باستخدامها أحسن استخدام، وأمثله.

ومن أجل هذا لفت القرآن أفكارنا إلى ما سخَّر الله لنا مما في السماوات والأرض، وما في البرِّ والبحر، وحمل بشدَّة على الذين

(١) رواه البخاري في العلم (٥٩)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

يهدرون أجزاء من الثروة الحيوانية اتِّباعًا لأقاويل شركيَّة خرافيَّة فحرَّموا ما رزقهم الله افتراءً على الله، وناقشت ذلك سورة «الأنعام» مناقشة مطوَّلة مفصَّلة في جملة آيات.

يقول تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ۞ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ۞ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٢ ـ ١٤٤].

وكذلك سورة المائدة: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۙ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

وقد رأينا كيف نبَّه الرسول الكريم على وجوب الانتفاع بأيِّ مادة خام، وعدم إهدارها وتضييعها، وإن استهان الناس بها مثل: جلد الشاة الميتة[(١)].

بل إنَّ النبي ﷺ ليحذِّر من التفريط حتى في اللقمة تسقط من آكلها، فينبغي أن يميط عنها الأذى ويأكلها، ولا يدعها للشيطان.

(١) إشارة إلى حديث: أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ بشاة ميتة فقال: «**هلَّا استمتعتم بإهابها؟**». قالوا: إنَّها ميتة! قال: «**إنَّما حُرِّم أكلها**». متفق عليه: رواه البخاري في البيوع (٢٢٢١)، ومسلم في الحيض (٣٦٣)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

كما ينبغي له أن يلعق الصحفة أو يُلِعقها، ولا يَدَع الفضلات تُلقى في سلال القمامات سرفًا واستهتارًا.

ومما يجدر التنبيه عليه هنا: توجيه النبي ﷺ إلى زراعة الأرض لمَن قدر أن يزرعها بنفسه، أو بإعارتها لمسلم آخر يستطيع أن يزرعها، إن عجز هو عنها.

وفي هذا جاء الحديث: «**مَن كانت له أرض فليزرعْها بنفسه، فإن لم يستطع أن يَزرعها، وعجز عنها، فليمنحها أخاه المسلم**»[(١)].

وإذا تيسَّر له المزارعة عليها بجزء شائع من غلَّتها فهو حسن أيضًا، من باب التعاون بين مالك الأرض والفلَّاح المزارع، أشبه بالمضاربة التي يتعاون فيها رأس المال والجهد، كما يمكن إجارتها بمال معلوم، كما هو رأي جماعة من الفقهاء، وإن كنا لا نرجِّحه[(٢)]، فإن وقع، فليساعد الزارعَ إذا أصابته جائحة.

وقد زارع النبي ﷺ، اليهود على أرض خيبر بالشطر مما يخرج منها[(٣)].

وقال عمر بن عبد العزيز: زارعوا على الأرض بنصفها، بثلثها، بربعها، إلى عشرها، ولا تدعوا الأرض خرابًا[(٤)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الهبة (٢٦٣٢)، ومسلم في البيوع (١٥٣٦)، عن جابر.

(٢) انظر كتابنا الحلال والحرام صـ ٢٨٦ ـ ٢٩٥، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤٣٥هـ ـ ٢٠١٤م.

(٣) كما في الحديث المتفق عليه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: عامل النبي ﷺ، خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع. رواه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢٩)، ومسلم في المساقاة (١٥٥١).

(٤) رواه ابن حزم في المحلى (٥٠/٧).

QaradawiBooks.com

كما رأينا كيف أنكر الرسول ﷺ، بشدَّة على مَن قتل عصفورًا عبثًا، وأخبر أنَّه سيشكو إلى الله قاتله يوم القيامة قائلًا: «**يا رب، قتلني عبثًا، ولم يقتلني لمنفعة**»[(١)]!

ويلحق بالعصفور كلُّ المباحات التي يحصل عليها بالصيد ونحوه، من ثروة برية أو بحرية فلا يجوز العبث بها، ولا المساس بها بغير ما فيه منفعة للناس، ومثل ذلك كلُّ الثروات الحيوانية والزراعية والمعدنية.

كما أنكر النبي عليه الصلاة والسلام في حديث آخر استخدام الشيء في غير ما خلق له بالفطرة أو بالعادة، فقد جاء في الصحيح: أنَّ رجلًا ركب بقرة، فتكلَّمت فقالت: ما لهذا خلقتُ، إنَّما خلقتُ للحرث[(٢)].

فهل تكلَّمت بلسان الحال، وقد يكون أبلغ من لسان المقال؟ أو هو كلام حقيقي من باب الخوارق، وهو الظاهر من سياق الحديث، وما ذلك على الله بعزيز.

المهم هنا ما يشير إليه الحديث من الحثِّ على استخدام الشيء فيما خُلق له.

ويحسن بنا هنا أن نشير إلى قوله تعالى في الوصية بمال اليتيم: ﴿**وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ**﴾ [الأنعام: ١٥٢].

---

(١) رواه أحمد (١٩٤٧٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف، والنسائي في الضحايا (٤٤٤٦)، وابن حبان في الذبائح (٥٨٩٤)، عن الشريد بن سويد. وانظر تعليقنا عليه في (المنتقى من الترغيب والترهيب) حديث رقم (٥٧٧) نشر المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م.

(٢) رواه البخاري في الحرث والمزارعة (٢٣٢٤)، ومسلم في فضائل الصحابة (٢٣٨٨)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

وقد تكرَّر ذلك في القرآن بهذه الصيغة نفسها، فلم يكتفِ القرآن منا أن نقرب مال اليتيم بطريقة حسنة وحسب، بل بالتي هي أحسن، فإذا كانت هناك طريقتان لتنمية مال اليتيم والمحافظة عليه: إحداهما حسنة جيدة، والأخرى أحسن منها وأجود، كان الواجب علينا أن نستخدم التي هي أحسن وأجود، بل حرام علينا ألَّا نستخدم إلا التي هي أحسن، كما هو مفهوم التعبير بالنهى وأسلوب القصر.

ومال الأمة في مجموعه أشبه بمال اليتيم، والدولة التي ترعاه ومؤسساتها المسؤولة عنه أشبه بوليّ اليتيم، كما شبَّه عمر نفسه مع بيت المال بولي اليتيم: إن استغنى استعفَّ، وإن افتقر أكل بالمعروف[1]. ولهذا يجب أن نحافظ على أموال الأمة وثرواتها، ونعمل على تنميتها بالتي هي أحسن.

٥ ـ تنويع الإنتاج وفق حاجات الأمة:

ومن المقاصد الشرعية المطلوبة في الإنتاج في ظلِّ اقتصاد إسلامي: أن يتنوَّع الإنتاج ويتعدَّد، وَفْق حاجات الأمة المتنوعة، ومطالبها المتعدِّدة: علمية وعملية، زراعية وصناعية، فنية ومهنية، مدنية وعسكرية.

فإذا كان «المنتجون» في الاقتصاد الرأسمالي الغربي، يبحثون عمَّا يحقِّق لهم الربح أولًا، بل أعلى عائد منه ما أمكن ذلك، بغضِّ النظر عن حاجة الأمة أو عدم حاجتها. فإنَّ «المنتج المسلم» يهمُّه ـ قبل كلِّ شيء ـ ما ينفع النَّاس، وما يحتاج إليه الناس، لأنَّه يعمل لآخرته كما يعمل لدنياه، ويسعى لإرضاء مولاه، قبل أن يُرضي هواه.

(١) رواه ابن أبي شيبة في السير (٣٣٥٨٥).

QaradawiBooks.com

وأولى الناس برضوان الله ومثوبته: مَن وجد ثغرة في اقتصاد الأمة قد أُغفلت فعمل على سدِّها.

فمن المقرَّر لدى فقهاء المسلمين: أنَّ كلَّ علم أو عمل، أو حِرفة أو مهارة، يحتاج إليها جماعة المسلمين، ففرض كفاية عليهم أن يتقنوها ويقوموا بها، بحيث تكتفي الأمة اكتفاءً ذاتيًّا، تستغني به عن غيرها، ولا تكون عالة على سواها، ممَّن لا يدين بدينها، وقد لا يضمر لها ودًّا ولا خيرًا.

وإذا لم يتنبَّه الأفراد بفطرتهم ووعيهم الذاتي إلى مثل هذه الفروض الكفائية، فواجب أولي الأمر أن يخطِّطوا لتنويع الإنتاج وتوجيهه، حتى يُلبِّي كلَّ حاجات المجتمع المسلم ومطالبه المادية والمعنوية.

ولقد نبَّه القرآن الكريم على ضرورة التخصُّص، وذلك حين نَفَرَ الناس إلى الجهاد متحمِّسين، وغفلوا عن طلب العلم والتفقُّه في الدين. فقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وكما لا يجوز ترك التفقُّه في الدين والانشغال بالجهاد، كذلك لا يجوز ترك العلوم والصناعات الأخرى الضرورية لحياة الناس انشغالًا بالفقه، وهذا ما عاب به الإمام الغزالي أهل عصره، حيث يوجد في البلد الواحد عشرات المشتغلين بالفقه، ولا يوجد فيها إلا طبيب من أهل الذمَّة![1]

(١) إحياء علوم الدين للغزالي (٢١/١).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

ولقد أنزل الله في كتابه سورة سمِّيت «سورة الحديد» ذكر الله فيها آية دلَّت على أهمية هذا المعدن في حياة الناس الدينية والدنيوية، وأشارت إلى منافعه المدنية والحربية، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]. ففي قوله تعالى: ﴿بَأْسٌ شَدِيدٌ﴾، إشارة إلى أهمية الحديد للصناعة الحربية، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾، إشارة إلى أهميته في الصناعة المدنية، وإن كان الذي يؤسف له: أنَّ أمة سورة الحديد لم تتقن صناعة الحديد لا في المجال الحربي، ولا في المجال المدني. ومن واجب المسلمين أن ينفِّذوا أمر الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

وخيل عصرنا تتمثَّل في الدبابات والمدرَّعات وغيرها، ولا يمكن تنفيذ الآية الكريمة وما في معناها من النصوص إلا بإنتاج صناعي متقدِّم، وهو يحتاج إلى علوم تهيِّئ له، وتكنولوجيا تخدمه، فلا بد من توافرها جميعًا، وتيسير أسبابها، وما لا يتمُّ الواجب إلا به فهو واجب.

ولقد حثَّت الأحاديث النبوية الشريفة على الزراعة، ورغَّبت فيها بأبلغ أساليب الترغيب، وحثَّت كذلك على الصناعة، ورغبت فيها بأبلغ أساليب الترغيب، وحثَّت على التجارة، حثها على الزراعة والصناعة، وما ذلك إلا ليكتمل الإنتاج في كلِّ هذه النواحي، ولا تترك ناحية يظهر فيها ضعف الأمة وافتقارها إلى غيرها، فيُتحكَّم فيها من خلالها، ويُمسك بتلابيبها.

وانظر إلى هذا الحديث الذي رواه ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

«إذا تبايعتم بالعِينة[١]، وأخذتم أذنابَ البقر، ورضيتُم بالزرع، وتركتم الجهاد، سلَّط الله عليكم ذلًّا لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم»[٢].

والعِينة: معاملة صورتها بيع، وحقيقتها ربا. وأخذ أذناب البقر، رمز إلى الاستكانة، وإخلاد كلِّ امرئ إلى شؤونه الخاصة، وأخذ كلِّ واحد بذَنَبِ بقرته، والاكتفاء بالزراعة، وإهمال الصناعة، وخصوصًا الحربية، وهذا نقص في الكفاية الإنتاجية للأمة يعرِّضها للخطر، ولا سيما إذا أضيف إلا ذلك ترك الجهاد في سبيل الله.

ولقد رأينا المسلمين في عصور الالتزام والازدهار ـ في مجال الإنتاج ـ يحرصون على الأعمال النافعة، ويمتنعون عن تربية الخنازير، وصناعة الخمور، وصناعة الأصنام والتماثيل، وغير ذلك من الأشياء التي حرَّمها الإسلام، على الرغم مما قد يكون وراءها من مكاسب مُغرية.

ورأيناهم يتقرَّبون إلى الله بالزراعة والغرس، والصناعات والحِرف المختلفة، حتى إنَّ كثيرًا من كبار العلماء في شتَّى التخصُّصات والعلوم الإسلامية، ليُنسبون إلى حِرفهم وصناعتهم، ولهذا عرَف التاريخ والطبقات والتراجم عندنا أمثال: الخصَّاف، والجصَّاص، والقفَّال، والخرَّاز، والبزَّار، والخيَّاط، والصبَّاغ، والنجَّار، والحدَّاد، والزيَّات، وغيرهم.

---

(١) العينة: أن يبيع السلعة بثمن معلوم لأجل، ثم يشتريها منه في الحال بأقل منه، تحايلًا على أكل الربا، فهو بيع صوري، السلعة فيه غير مقصودة، وإنَّما هي وسيلة للتحايل فقط.

(٢) رواه أحمد (٤٨٢٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف لانقطاعه. وأبو داود في البيوع (٣٤٦٢)، وقال ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٢٩٦/٥): رجاله ثقات. وقوَّاه ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (١٠٤/٥)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة بمجموع طرقه (١١)، عن ابن عمر. وانظر: كلامنا عليه في كتابنا: بيع المرابحة للآمر بالشراء صـ ٣٨ وما بعدها، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٣، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م.

QaradawiBooks.com

وكان العلماء الربَّانيون يوصون مريديهم ومَن استنصحهم أن يشتغل أحدهم بصناعة مهمَّة، ليكون في قيامه بها كافيًا عن المسلمين أمرًا مهمًّا في الدين[١].

٦ ـ أي الحرف والأعمال أفضل من غيره؟:

ومن بدائع ما ذكروا: اختلافهم: أيّ الحَّرف والأعمال أفضل وأكثر تحصيلًا للثواب من الله تعالى: الزراعة، أم الصناعة، أم التجارة؟ ففي فضل كلٍّ منها وردت نصوص، وأحاديث، وآثار:

فبعضهم قال أفضلها: الزرع والغرس؛ لما ورد في فضلهما من أحاديث، حتى إنَّ الزارع والغارس ليؤْجر على ما يؤْكل من ثمره وجناه ـ ولو لم يقصده ـ حتى ما يأكله الطير والحيوان[٢]، ويظلُّ أجره ممتدًّا ما انتفع به منتفع من خلق الله ـ من إنسان أو حيوان ـ إلى يوم القيامة.

وبعضهم قال: بل الصناعة أفضل؛ لما ورد من حديث: «**ما أكل أحد طعامًا قط خيرًا من أن يأكل من عمل يده، وإنَّ نبي الله داود كان يأكل من عمل يده**»[٣].

وحديث: «**خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح**»[٤].

---

(١) انظر: إحياء علوم الدين (٨٣/٢).

(٢) كما في الحديث المتفق عليه: «**ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة**». وقد سبق تخريجه صـ ٣٢.

(٣) سبق تخريجه صـ ٣٤.

(٤) رواه أحمد (٨٤١٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. وابن المنذر في الأوسط (٨٢٦٣)، والبيهقي في الآداب (٧٨١)، ووثَّق رواةَ أحمد، المنذريُّ في الترغيب والترهيب (١١٦١)، عن أبي هريرة.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وبعضهم قال: بل التجارة أفضل؛ لما ورد أنَّ التاجر الصدوق يحشر مع النبيين والصديقين والشهداء[١]، ولأنَّ الخِيرة من كبار الصحابة ﷺ كانوا تجَّارًا: مثل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعبد الرحمن بن عوف... وغيرهم.

والذي رجَّحه المحقِّقون هو التفصيل في الجواب دون التعميم والإطلاق، ومن هنا قالوا: إنَّ الأفضل منها ما اشتدَّت حاجة الناس إليه، وانشغل الناس عنه، فإذا انصرف الناس عن الزراعة إلى الصناعة أو التجارة، لكثرة مكاسبهم بها، مع مسيس حاجتهم إلى الأقوات والثمار، كانت الزراعة أفضل وأعظم مثوبة عند الله.

وإذا انصرف الناس عن الصناعات والحرف، وأصبحوا فيها عالة على غيرهم من غير المسلمين، كان العمل في هذا الميدان أولى وأعظم أجرًا.

وإذا احتاج الناس إلى التجارة، لانقطاع الطرق، أو لوجود مخاطر شديدة، أو لقلَّة المكاسب بها، أو لغلبة بعض الأفراد أو الفئات على الأسواق، أو تلاعبهم بالأسعار، أو احتكارهم للسلع والأقوات، وحاجة الناس إلى تجَّار صالحين غير جشعين ولا مستغلِّين، تكون التجارة هنا أفضل، وأعظم أجرًا.

٧ ـ لزوم التنسيق بين فروع الإنتاج:

ومن اللازم هنا ـ لكي تكتفي الأمة اكتفاءً ذاتيًّا ـ أن يتمَّ التنسيق بين جوانب الإنتاج المختلفة، فلا يطْغى فرعٌ على فرع، ولا يُهمل جانب لحساب جانب آخر، فلا يحسن أن توجَّه العناية إلى الزراعة مثلًا، في

(١) رواه الترمذي (١٢٠٩)، وقال: حسن. والدارمي (٢٥٨١)، والدارقطني (٢٨١٣)، ثلاثتهم في البيوع، وحسَّنه ابن القطان في الوهم والإيهام (٤/٤٧٨ ـ ٤٧٩)، وقال الذهبي في الميزان (٣/٤١٣): جيد الإسناد صحيح المعنى. عن أبي سعيد الخدري.

QaradawiBooks.com

حين يُهمل أمـــر الصناعة، أو العكس، أو يوجَّـــه التعليم لتخريج أطباء، وينســـى المهندســـون، أو العكـــس، أو يهتـــمَّ بالهندســـة المدنيـــة أو الميكانيكية، وتغفل الهندسة الإلكترونية أو النووية، أو يُعنى بالجوانب النظرية، أو الكفاءات العقلية العالية، وتغفل الجوانب العملية، والمهارات اليدوية، والخبرات المتوسطة أو الدنيا... وهكذا.

لهذا أكَّدنا ضرورة التخطيط القائم على الدراسة والإحصاء لمعرفة حاجات المجتمع من كلِّ تخصُّص للعمل على تلبيتها، ومعرفة أوجه النقص لاستكمالها.

ويجب في ميدان الإنتاج تقديم الأهمِّ علـــى المهمِّ، والمهمِّ على غير المهمِّ. أو ـ على حدِّ تعبير الأصوليين ـ تقديم «الضروريات» التي لا تقوم الحياة إلا بها على «الحاجيات» التي تكون الحياة بدونها شاقَّة وعســـيرة، وتقديم «الحاجيات» على «التحســـينات» أو ما نسمِّيه بلغة العصر «الكماليات».

فلا يجوز لمجتمـــع أن يزرع الفواكه الغالية الثمـــن التي لا تهمُّ غير الأثرياء والمترفين، في حين يهمل زراعة القمح أو الأذرة أو الأرز، التي هي القوت اليومي للجماهير.

ولا يجوز إقامة مساكن اصطياف للأثرياء على الشواطئ، وترك بناء المساكن الضرورية للفقراء.

ولا يجوز الاهتمام بصناعة العطـــور وأدوات الزينة «والمكياج»، في حين لا تتَّجه الهمَّـــة إلى صناعة أدوات الزراعة أو الري أو الســـيارات أو صناعة الدواء الضروري للصحة، أو السلاح الضروري للدفاع عن الحوزة.

QaradawiBooks.com

٤

مقاصد الشريعة فيما يتعلَّق باستهلاك المال

من مقاصد الشريعة هنا عدَّة أمور:

١ ـ إباحة الطيِّبات وتوفيرها للناس، والإنكار على مَن حرَّمها.

٢ ـ الاعتدال في الإنفاق وترشيد الاستهلاك (تحريم الإسراف والتبذير، كتحريم البخل والتقتير).

٣ ـ تحريم الترف والحملة على المترفين.

١ ـ إباحة الطيّبات والإنكار على من حرمها:

من مقاصد الشريعة في مجال الاستهلاك: إباحة الطيِّبات التي خلقها الله لعباده، فما كان الله ليخلقها لهم ثم يحرِّمها عليهم. قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا﴾ [البقرة: ١٦٨]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

ويقـــول: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ۞ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِ ﴾ [الأعراف: ٣١، ٣٢]، ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمۡۖ قُلۡ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾ [المائدة: ٤].

فنجد آيات القرآن الكريم هنا تقرِّر عدَّة مبادئ:

أ ـ إباحة الطيِّبات للناس عامَّة، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾، وللمؤمنين خاصَّة.

ب ـ الإنكار بشدَّة على الذين يُحرِّمونها باسم الدين: ﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِ ﴾، ﴿ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾.

ج ـ طلب الشكر على نعمة الطيِّبات: ﴿ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ ﴾.

د ـ عدم الإسراف في استخدام الطيِّبات: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ ﴾.

هـ ـ النهي عن الإفساد والاعتداء على حقوق الآخرين: ﴿ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾، ﴿ كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ مِن رِّزۡقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾ [البقرة: ٦٠].

وهذه الطيبات تتناول كلَّ أنواع الطيبات:

١ ـ طيّبات المأكل والمشرب: ﴿ فَٱبۡعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمۡ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ فَلۡيَنظُرۡ أَيُّهَآ أَزۡكَىٰ طَعَامٗا فَلۡيَأۡتِكُم بِرِزۡقٖ مِّنۡهُ ﴾ [الكهف: ١٩]، وفي قصة سبأ: ﴿ لَقَدۡ كَانَ لِسَبَإٖ فِي مَسۡكَنِهِمۡ ءَايَةٞۖ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٖ وَشِمَالٖۖ كُلُواْ مِن رِّزۡقِ رَبِّكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لَهُۥ ﴾ [سبأ: ١٥].

QaradawiBooks.com

٢ ـ طيّبات الملبس والزينة: ﴿ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا ﴾ [الأعراف: ٢٦]، ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ [الأعراف: ٣١].

٣ ـ طيّبات المسكن: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾ [النحل: ٨٠].

٤ ـ طيّبات المركب: كما قال تعالى: ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٨]، ﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ۞ لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ۞ وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢ ـ ١٤].

٥ ـ طيّبات الحياة الزوجية والأسرة: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ [النحل: ٧٢].

٦ ـ طيّبات اللهو المباح، مما يرفِّه الحياة، وخصوصًا في مناسبات الأعراس والأعياد ونحوها، كما في الحديث: «**لتعلم يهودُ أن في ديننا فُسْحة، وأنِّي بُعثت بحنيفيَّة سمْحة**»[(١)].

٢ ـ ترشيد استهلاك المال وإنفاقه:

الاعتدال في الإنفاق وترشيد الاستهلاك، وتحريم الإسراف والتقتير، كتحريم البخل والتقتير. وبداية ذلك: أن يقدِّر نعمة الله حقَّ قدرها، فلا يستهين بها وإن صغُرت.

(١) رواه أحمد (٢٤٨٥٥)، وقال مخرِّجوه: حديث قوي. وحسَّن إسناده الحافظ في التغليق (٤٣/٢)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

قال رسول الله ﷺ: «**إذا سقطت اللقمة من أحدكم، فليمِط عنها الأذى، وليأكلها، ولا يَدَعْها للشيطان**»(١).

ومن ذلك: الأحاديث التي تحثُّ على لعق الصَّحفة: «**فلْيَلعقها أو يُلعِقها**»(٢). ومعنى هذا: أن يغرف لنفسه ما يكفيه، ولا يكثر في وعائه، ثم يأكل ثلثه أو نصفه، ويرمي بالباقي.

وقال تعالى في وصف عباد الرحمن: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا﴾ [الفرقان: ٦٧]، وقال سبحانه في وصايا الحكمة من سورة الإسراء: ﴿وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ فَتَقۡعُدَ مَلُومٗا مَّحۡسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

عن عبد الله بن عمرو، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**كلوا واشربوا وتصدَّقوا في غير سَرَفٍ ولا مَخِيلة، إنَّ الله تعالى يحبُّ أن يرى أثر نعمته على عبده**»(٣).

يحرص التوجيه الإسلامي في الاستهلاك ـ وقد يعبَّر عنه بالإنفاق(٤) ـ أن يكون في دائرة الاعتدال والتوسُّط، بحيث لا يزيد إلى درجة الإسراف أو التبذير، كما لا ينقص إلى درجة البخل والتقتير، وهو أمر مطلوب من الفرد، كما هو مطلوب من الأسرة، كما هو مطلوب من المجتمع والدولة.

---

(١) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٣)، وأحمد (١٤٥٥٢)، عن جابر.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٥٦)، ومسلم في الأشربة (٢٠٣١)، عن ابن عباس.

(٣) رواه أحمد (٦٧٠٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده حسن. والطيالسي (٢٣٧٥)، والحاكم في الأطعمة (١٣٥/٤)، وصحَّح إسناده ووافقه الذهبي.

(٤) الإنفاق قد يكون من باب الاستهلاك إذا كان على النفس والأهل ومَن يعوله المرء، وقد يكون من باب (التوزيع) إذا كان إنفاقًا في سُبل الخير، وعلى الفقراء والمساكين، ونحو ذلك، ومنه إيتاء الزكاة والصدقات.

QaradawiBooks.com

وهو كذلك يختلف باختلاف القدرات والإمكانات المالية والاقتصادية للفرد والأسـرة والجماعة والدولة. فما قد يكون إسرافًا في البلاد الفقيرة والتي تعاني من أجل توفير الضروريات، قد يُعَدُّ لونًا من التقتير والتضييق في بلاد الوفرة والغنى.

فلا بد من مراعاة قدرة المسـتهلك وإمكاناتـه، والحكم له أو عليه وَفْقًا لها، كما قال تعالى في شأن الأزواج مع زوجاتهم: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧].

المهم أن يكون هذا الدستور نصب عيني المستهلك، حتى لا يطغى في الميزان، ولا يُخسر في الميزان، وهو قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، وقوله تعالى في وصف عباد الرحمن الذيـن رضي عنهم وجعل جزاءهم الجنة يُلقَّون فيها تحيَّةً وسلامًا: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقـان: ٦٧]، وقوله سـبحانه: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ۝ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا﴾ [الإسراء: ٢٦، ٢٧]، وإنَّما كان الشيطان كفورًا لربه، لأنَّه استخدم نعمته وما آتاه من قدرات في نشر الشرِّ والفساد، وإضلال الخلق عن الحقِّ، وكذلك المبذِّر استعمل نعمة الله في المال فيما لا يُرضي الله.

وفرَّق العلماء بين الإسراف والتبذير بأنَّ الإسراف تجاوز في الكمية، وهو جهل بمقادير الحقوق، والتبذير تجاوز في موقع الحقِّ، وهو جهل بالكيفية وبمواقعها، وكلاهما مذموم[1].

(١) انظر: حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي (٢٦/٦)، نشر المكتبة الإسلامية ـ محمد أزدمير، ديار بكر، تركيا.

QaradawiBooks.com

ويدخل في التبذير كلُّ إنفاق في المُحرَّمات، ولو كان درهمًا واحدًا. نقل القرطبي عن الشافعي رضي الله عنه قوله: التبذير: إنفاق المال في غير حقِّه، ولا تبذير في عمل الخير[(١)].

ومن هنا لمَّا أباح الله الطيّبات، قيَّد الاستمتاع بها بقوله: ﴿**وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟**﴾ [الأعراف: ٣١]، وفي هذا جاءت أحاديث توجِّه وتنبِّه إلى رعاية الاعتدال في المأكل والمشرب والملبس وغيرها. مثل قوله عليه الصلاة والسلام: «**ما ملأ ابن آدم وعاءً شرًّا من بطنه، بحسْبِ ابن آدم لُقَيْمات يُقِمْنَ صُلْبه، فإن كان لا محالة فاعلًا، فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه**»[(٢)].

وقال: «**المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**»[(٣)].

وفي استهلاك الماء، نصح عليه الصلاة والسلام في الاعتدال فيه، ولا سيما في باب الطهارة، أي في الوضوء والغسل ونحوهما، وهو ما يقع فيه الموسوسون. فقد مرَّ عليه الصلاة والسلام بسعد بن أبي وقاص، وهو يتوضأ، فنهاه عن الإسراف، فقال: أو في الماء سرَف، يا رسول الله؟ قال: «**نعم، وإن كنتَ على نهرٍ جار**»[(٤)].

---

(١) تفسير القرطبي (٢٤٧/١٠).

(٢) رواه أحمد (١٧١٨٦)، وقال مخرّجوه: رجاله ثقات، غير أن يحيى بن جابر الطائي تكلموا في سماعه من المقدام، فإن صح سماعه منه فالحديث صحيح، وإلا فمنقطع، والترمذي في الزهد (٢٣٨٠)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه في الأطعمة (٣٣٤٩)، والحاكم في الرقاق (٣٣١/٤)، وصحَّحه، ووافقه الذهبي، وحسَّنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٢٨/٩)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٢٢٦٥)، عن المقدام بن معديكرب.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأطعمة (٥٣٩٣)، ومسلم في الأشربة (٢٠٦٠، ٢٠٦١)، عن ابن عمر.

(٤) رواه أحمد (٧٠٦٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف، وابن ماجه في الطهارة (٤٢٥)، وضعَّفه الألباني في الإرواء (١٤٠)، ثم حسَّنه في الصحيحة (٣٢٩٢)، عن عبد الله بن عمرو.

QaradawiBooks.com

والعالم كله اليوم يحذِّر أشد التحذير من خطر المبالغة في استهلاك الماء، لقلة المياه العذبة في العالم، حتى قالوا: إنَّ الحروب القادمة ستكون من أجل المياه.

والنَّاس يتساهلون في استهلاك المياه، ويدعون الصنابير (الحنفيات) مفتوحة، بغير حساب.

ومن النَّاس من يغلون في ملابسهم وأدوات زينتهم، ولا سيما النساء ـ فيشترون أضعاف ما يحتاجون إليه ـ وهو ما أنكره عمر على بعض الصحابة حين قال: أكلَّما اشتهيتم اشتريتم؟!

وفي الحديث النبوي: «**كلْ واشربْ والبسْ، في غير إسرافٍ ولا مَخِيلة**»[(١)]. فوضع الحديث هنا على الإنفاق في الأكل والشرب واللبس قيدين: قيدًا ماديًّا، وهو الإسراف، أي التجاوز في الحدِّ والكمِّ. وقيدًا معنويًّا، وهو المَخِيلة، أي الاختيال والفخر والزهو، وهو من آفات الأنفس، وأمراض القلوب.

وكما أنَّ الفرد مطلوب منه أن يقتصد في نفقته واستهلاكه، فالدولة كذلك مطلوب منها: أن تقتصد في نفقاتها، ولا تسرف في الصرف على المظاهر والشكليات، فإنَّه يكون على حساب ضروريات وحاجيات أوْلى منها بالإنفاق، ولهذا قال مَن قال من الحكماء: ما رأيت إسرافًا إلا وبجانبه حقٌّ مضيَّع[(٢)]!

(١) سبق تخريجه صـ ٧٦، بلفظ: «**كلوا واشربوا وتصدَّقوا**».

(٢) نسبها الجاحظ لمعاوية بن أبي سفيان في البيان والتبيين (١٧٧/٣) نشر دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٣هـ.

QaradawiBooks.com

ومن المطلوب لزومًا: أن تهتمَّ الدول بحاجات الجماهير، ومطالبهم اليومية، وضرورياتهم المعيشية، مثل القوت والخبز والملابس والدواء، بحيث يجدها الناس بسهولة، وبأثمان في مقدورهم أن يدفعوها، ولا يمكثون في طوابير بالساعات، حتى يحصلوا على رغيف الخبز، فإذا حصلوا عليه وجدوه لا يكاد يصلح للاستخدام الآدمي.

في حين نرى الحكومة تنفق على أشياء كمالية وتحسينية يمكن الاستغناء عنها، وقد لا يستفيد منها إلا فئات قليلة ممَّن يسمونهم «عِلية القوم»!

وأهمُّ ما يلزم الدولة من الاعتدال في النفقات: أيام الأزمات والشدائد، مثل القحط والمجاعة والكوارث والحروب وغيرها، فهنا يجب أن يشترك أبناء الأمة الواحدة في تحمُّل المسؤولية، وأن يدفع الجميع الثمن من المشاركة فيما تعانيه طبقات الشعب كلِّه. ولا يجوز لفئة من الشعب أن تستغلَّ أزمة الأمة، لتغنم منها مكسبًا لنفسها، فتتاجر بجوعها وعرقها ودمها.

ولقد ضرب لنا القرآن مثلًا مما يمكن أن تفعله الأمم أيام الأزمات، في قصة يوسف، وما أصاب مصر في سنوات القحط والجفاف، وكيف قلَّل الاستهلاك في سنوات الخصوبة، ليدَّخر منها ما يسعف الناس في سنوات القحط: ﴿قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ۞ ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ﴾ [٤٧ ـ ٤٩].

QaradawiBooks.com

٣ ـ تحريم الترف والحملة على المترفين:

ومن مقاصد الشريعة في الاستهلاك: تحريم الترف، والحملة على حياة المترفين، الذين إذا كثروا وانتشروا في أيَّة أمة من الأمم كانوا سبب هلاكها ودمارها.

والترف: أمر أعمق من السرف. السرف: تجاوز الكمِّ في الاستمتاع بالطيبات الحلال، ولكن الترف في غالبه تجاوز «للكيف» في الاستمتاع، فهو إغراق وتوسُّع في الترفُّه والنعومة، وهو غالبًا ملازم للسرف، بحيث نستطيع أن نقول: كلُّ ترف سرف، وليس كلُّ سرف ترفًا؛ لأنَّ الترف سرف وزيادة، وذلك أنَّ فيه بجوار الجانب المادي جانبًا نفسيًّا، هو البطر والغرور بالدنيا والاستغراق في متاعها الأدنى.

وكم رأينا من أناس يسرفون كلَّ الإسراف في الإنفاق على بعض ما يشتهونه مثل: التدخين أو المخدرات ونحوها مما اعتادوا عليه وأدمنوه، ومع هذا نرى حياتهم خشنة، لا أثر فيها لنعومة أو ترف.

ومن هنا كانت حملة القرآن على المترفين، الذين اعتبرهم من أهل النار: ﴿ وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ۝ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ۝ وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ۝ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ۝ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ﴾ [الواقعة: ٤١ ـ ٤٥].

ولأنَّهم مستغرقون في متاع الدنيا، لم يستجيبوا لدعوة الدين، الذي يريد أن يصلهم بالحياة الآخرة، بما فيها من ثواب وعقاب، وأن يعرِّفهم بالله الذي أسبغ عليهم فضله، ووسَّع لهم في نعمه، فوقفوا في وجه دعوة الرسل، وقاوموهم وكذَّبوهم وعصوهم، وهذا ما سجَّله القرآن حين قال: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴾ [سبأ: ٣٤].

QaradawiBooks.com

آثار الترف في حياة الفرد والمجتمع:

إنَّ الترف مفسدٌ للفرد؛ لأنَّه يشغله بشهوات بطنه وفرجه، ويلهيه عن معالي الأمور ومكارم الأخلاق، ولأنَّه يقتل فيه روح الجهاد والجِد والخشونة، ويجعله عبدًا لحياة الدَّعَة والرفاهية. وفي هذا يقول الرسول ﷺ: «**تَعِس عبد الدينار، تَعِس عبد الدرهم، تَعِس عبد القَطِيفة، وعبد الخَمِيصة**»(١).

والترف مفسِدٌ للجماعة منذِر بانهيارها، ولهذا قرنه القرآن الكريم بالظلم والإجرام ﴿وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦].

وسرُّ ذلك أنَّ الأقليَّة المترفة إنَّما تسرق بترفها حقوق الأكثرية المحرومة ظلمًا، وتسمن على حساب هزالها إجرامًا، قال تعالى: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُو۟لُوا۟ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مَآ أُتْرِفُوا۟ فِيهِ وَكَانُوا۟ مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ١١٦].

ومن هنا كان الترف في نظر القرآن من أظهر أسباب الانحلال الاجتماعي والتدمير المعنوي للأمة، ولا سيما إذا كثر المترفون أو أصبحوا أصحاب السلطة.

قال تعالى مقرِّرًا هذه السنة الاجتماعية: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦].

في الآية قراءتان (**أَمَّرْنَا مُتْرَفِيهَا**)، بتشديد الميم، أي جعلناهم أمراء وحكامًا فطغوا في البلاد، وأكثروا فيها الفساد، فصبَّ عليهم ربك سوط

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٨٦، ٢٨٨٧)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

عـــذاب. كقوله تعالـــى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُواْ فِيهَاۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٣]، وفي الحديث: «**إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله، فانتظر السَّاعة**»[(١)].

وأما قراءة التخفيف المشـــهورة، فمعناها: أمرناهم بالعدل والطاعة، ففســـقوا عن أمر الله، وفعلوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، فاستحقوا عقوبة الله تعالى.

وعن ابن عباس وغيره: ﴿ أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا ﴾: أكثرنا عددهم. واستشهدوا له بحديث: «**خيرُ المال مُهرة مأمورة**»[(٢)]، أي: كثيرة النسل.

وكلُّ هذه المعاني صحيحة، ولا مانع أن تكون كلُّها مرادة من الآية.

كما حدَّثنا القـــرآن أنَّ الترف كان هو المســـؤول الأول عما أصاب كثيرًا من الأمم التـــي غرقت في التنعُّـــم والترف فنزل بهـــا عقاب الله وبلاؤه، وحُرِمت من النصر، وحقَّت عليها كلمة العذاب، كما قال تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦٤]، ﴿ وَكَمْ قَصَمْنَا مِن قَرْيَةٍ كَانَتْ ظَالِمَةً وَأَنشَأْنَا بَعْدَهَا قَوْمًا ءَاخَرِينَ ﴾ [الأنبياء: ١١].

والترف معلوم للناس بالفطرة والعرف، وهو يختلف باختلاف ثروة كلِّ أمة ودخل الفرد العادي فيها، ومدى مواريثها في المدنيَّة والرفاهية.

قال الإمام الرازي: المترف المتنعِّم الذي أبطره النعمة وسَعة العيش[(٣)].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٦٢.

(٢) رواه أحمد (١٥٨٤٥)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والطبراني (٩١/٧)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٣٢٠): رجال أحمد ثقات. عن سويد بن هبيرة.

(٣) ذكره الرازي في التفسير (٣١٤/٢٠)، نشر دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.

QaradawiBooks.com

فجعل الترف مكوَّنًا من جانب مادي وهو التنعُّم، وجانب معنوي وهو البَطَر.

ومع هذا حرَّم الإسلام بعض أشياء محدَّدة، تُعَد أمثلة بارزة للترف، ومن ذلك:

١ ـ **أواني الذهب والفضة**، فقد روى الشيخان، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: «**الذي يشرب في آنية الفضَّة، إنَّما يُجرجر في بطنه نار جهنم**»(١).

وفي رواية لمسلم: «**من شرب في إناءٍ من ذهبٍ أو فضَّة، فإنَّما يُجرجر في بطنه نارًا من جهنَّم**»(٢). والجرجرة: صوت الماء.

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: إنَّ النبي ﷺ نهانا عن الحرير والديباج، والشرب في آنية الذهب والفضة، وقال: «**هُنَّ لهم في الدنيا، وهي لكم في الآخرة**»(٣).

وفي رواية عنه: سمعتُ رسول الله ﷺ: «**لا تلبسوا الحرير، ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها**»(٤). والديباج: نوع من الثياب سُداه ولُحمته من الحرير.

ومثل ذلك: أن تُتَّخذ هذه الأواني زينة وتحفة، لا للاستعمال في الأكل والشرب.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٣٤)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٥).

(٢) رواه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٥) (٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأشربة (٥٦٣٢)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٧).

(٤) رواه البخاري في الأطعمة (٥٤٢٦)، ومسلم في اللباس والزينة (٢٠٦٧) (٥).

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

وأشــدُّ من ذلك في الحرمة: التماثيل الفضيَّة أو الذهبيَّة؛ لأنَّ الإثم فيها مزدوج، لحرمة التماثيل نفسها أولًا، ثم لحرمة اتِّخاذها من الذهب والفضة ثانيًا.

٢ ـ **مفــارش الديباج والحريــر الخالص**، فعن حذيفة قــال: نهانا النبي ﷺ، أن نشــرب في آنية الذهب والفضــة، وأن نأكل فيها، وعن لبس الحرير والديباج، وأن نجلس عليه[١].

وعن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال: استأذن سعد رضي الله عنه، على ابن عامر، وتحته مرافق[٢] من حرير. فأمر بها فرُفعت، فدخل عليه، وهو على مِطْرَف من خَزٍّ[٣]، فقال له: استأذنتَ وتحتي مرافق من حرير، فأمرتُ بها فرُفعت. فقال له: نِعْم الرجل أنت، يا ابن عامر، إن لم تكن ممَّن قال الله فيهم: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا﴾ [الأحقــاف: ٢٠]، والله لأن أضطجع على جمر الغضا[٤] أحبُّ إليَّ من أن أضْطجع عليها[٥].

٣ ـ **حُلي الذهــب وملابس الحرير بالنســبة للرجــال**، فقد قال رسول الله ﷺ في شأنها: «**إنَّ هذين حرامٌ على ذكور أمَّتي**»[٦].

---

(١) رواه البخاري في اللباس (٥٨٣٧).

(٢) المرافق: جمع مِرفقة، وهي المخدة أو شيء يتكئ عليه، شبيه بالمخدة.

(٣) المطرف بكسر الميم وضمها وفتحها: الثوب الذي في طرفيه علمان، والميم زائدة. و«الخز» بفتح الخاء وتشديد الزاي المعجمتين: الثوب المنسوج من الصوف والحرير.

(٤) الغضى: شجر. وإنَّما قال جمر الغضى لكون نارها قوية، وجمرها لا يخمد في ساعة.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في العقيقة (٢٥١٢٩)، والحاكم في التفسير (٤٩٤/٢)، وصحَّحه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب (٢٠٥٥).

(٦) رواه أحمد (٩٣٥)، وقال مخرِّجوه: صحيح لشواهده. وأبو داود في اللباس (٤٠٥٧)، والنسائي في الزينة (٥١٤٤)، وصحَّح إسناده النووي في رياض الصالحين (٨٠٦)، وصحَّحه الألباني في مشكاة المصابيح (٤٣٩٤)، عن علي بن أبي طالب.

QaradawiBooks.com

وقال: «**لا تلبسوا الحرير، فإنَّ مَن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة**»(١).

ورأى خاتمًا من ذهب في يد رجل، فنزعه وطرحه، وقال: «**يَعمِد أحدُكم إلى جمرة من نار، فيجعلها في يده**»(٢).

ومثل الخاتم: قلم الذهب، وساعة الذهب، وقدَّاحة (ولَّاعة) الذهب... إلخ.

ويتضاعف الإثم في هذه الأشياء حين يكون جمهور الشعب في حالة من الفقر وضيق العيش، بحيث يشقُّ عليه وجود الخبز الجاف بغير إدام، كما يشقُّ عليه الملبس الضروري الذي يستر عورته.

وحين نجد بعض الناس يملكون قصورًا تركض في ساحاتها الخيل لسَعتها، لا يكاد يدخلها مالكها؛ لأنَّ لديه ما يغنيه عنها، في حين نجد عائلة تتكدس في حجرة أو حجرتين في «بدروم» لبعض العمارات، الرجل وزوجته وأبناؤه وبناته، وربما كان معه أمه وأبوه.

٤ ـ المحافظة على البيئة ومكوناتها:

ومن مقاصد الشريعة فيما يتعلَّق بالمال: المحافظة على مكونات البيئة الطبيعية، كما خلقها الله. والواجب على المسلم في استهلاكه للطيبات: أن يراعي الرشد والصلاح في استهلاكه من خلال الرعاية والمحافظة على موارد البيئة وخيراتها، وكلِّ مكوناتها، بوصفها نعمًا من الله تعالى على خلقه، فواجبهم أن يقوموا بشكرها، ومِن شكرها:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٤١)، ومسلم (٢٠٦٨)، كلاهما في اللباس، عن عمر.

(٢) رواه مسلم في اللباس والزينة (٢٠٩٠)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

المحافظة عليها من التلف والخراب والتلوُّث أو غير ذلك، مما يُعَد نوعًا من الإفساد في الأرض.

والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف: ٥٦]، أي بعد أن خلقها الله صالحة، وهيَّأها للإنبات والعمارة.

وقد قال تعالى لبني إسرائيل بعد أن فجَّر لهم في التِّيه اثنتي عشرة عينًا: ﴿ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ مِن رِّزْقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [البقرة: ٦٠].

وقال شعيب لقومه: ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ [الأعراف: ٨٥].

وقبل ذلك، قال صالح لقومه: ﴿ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ [الأعراف: ٧٤].

وذمَّ القرآن بعض الأصناف من الناس، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

والإفساد في الأرض قد يكون ماديًّا: بتخريب عامرها، وتلويث طاهرها، وإهلاك أحيائها، وإتلاف طيباتها، أو تفويت منفعتها.

وقد يكون معنويًّا: بإشاعة الظلم، ونشر الباطل، وتقوية الشرِّ، وتلويث الضمائر، وتضليل العقول.

وكلاهما شرٌّ يبغضه الله تعالى، ولا يحبُّ أهله.

ولهذا تكرَّر في القرآن أنَّ الله ﴿ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ [المائدة: ٦٤، القصص: ٧٧]، و﴿ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥].

QaradawiBooks.com

وذمَّ الله اليهود بقوله: ﴿وَيَسْعَوْنَ فِي ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ [المائدة: ٦٤].

وللإسلام في المحافظة على مكونات البيئة، تعليمات معينة وحاسمة، نذكر منها:

١ ـ الوعيد على قتل عصفور عبثًا:

وأكَّدت السنة النبوية الأمر بالمحافظة على الموارد بأساليب شتَّى من الترغيب والترهيب.

من ذلك قوله ﷺ: «**مَن قتل عصفورًا عبثًا، عَجَّ إلى الله يوم القيامة، يقول: يا رب، إنَّ فلانًا قتلني عبثًا، ولم يقتلني لمنفعة**»[(١)]. وقوله في الحديث الآخر: «**ما من مسلم يقتل عصفورًا فما فوقها، بغير حقِّها، إلا يسأله الله عز وجل عنها**»، قيل: يا رسول الله، وما حقُّها؟ قال: «**أن يذبحها فيأكلها، ولا يقطع رأسها، ويرمي بها**»[(٢)].

والحديثان يدلان دلالة قوية على احترام كلِّ ذي روح من الطير والحيوان، ومنع قتله لغير حاجة ولا منفعة معتبرة، كما يرشدان إلى المحافظة على موارد الثروة، وعدم تبديدها باللهو والعبث، أي لغير منفعة اقتصادية.

---

(١) سبق تخريجه صـ ٦٥.

(٢) رواه أحمد (٦٥٥٠)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. وصحَّح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تخريجه للمسند، والنسائي في الصيد والذبائح (٤٣٤٩)، والحاكم (٢٣٣/٤) وصحح إسناده، ووافقه الذهبي، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٩٢): حسن لغيره. عن عبد الله بن عمرو. انظر تعليقنا على الحديثين (٥٧٦، ٥٧٧) من (المنتقى من الترغيب والترهيب).

QaradawiBooks.com

بالإضافة إلى ما يدلُّ عليه الحديثان من المحافظة على البيئة بكلِّ ما فيها من الكائنات الحيَّة، التي أصبح التقدُّم التكنولوجي خطرًا عليها.

٢ ـ قاطع السِّدْرة في النَّار:

يؤكِّد هذا التوجُّه الحديث الشريف الذي رواه أبو داود في سننه: «**مَن قطع سِدْرة صوَّب الله رأسه في النَّار**»(١).

قال أبو داود بعد أن روى هذا الحديث: يعني من قطع سدرة في فلاة، يستظل بها ابن السبيل والبهائم، عبثًا وظلمًا، بغير حق يكون له فيها، صوَّب الله رأسه في النار.

وفي هذا الوعيد الشديد توجيه إلى المحافظة على الأشجار، ومنها أشجار البَرِّ والغابات، لما فيها من نفع كبير للبيئة وتوازنها، ومن فوائد شتَّى للناس، فلا يجوز أن تقطع إلا بقدر وحساب، بحيث يغرس مكانها غيرها، مما يقوم بوظيفتها.

ولقد رأيتُ بعض العلماء أوَّل هذا الحديث على أن المقصود به: مَن قطع سدر الحرم. وهذا تأويل لا دليل عليه، وتخصيص لعموم الحديث بلا مسوِّغ، والصحيح ما فسَّره به مُخْرجه أبو داود.

٣ ـ الحفاظ على الثروة الحيوانية من خطر العدوى:

وممَّا يسير في هذا الدرب: الحفاظ على الثروة الحيوانيَّة والحرص على حسن نمائها كمًّا وكيفًا، فهي مكمِّلة للثروة الزراعية في توفير الغذاء

(١) رواه أبو داود في الأدب (٥٢٣٩)، والنسائي في الكبرى، في السير (٨٥٥٧)، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (٦١٤)، عن عبد الله بن حبشي. والمراد بالسدرة: شجرة السدر (النبق) التي يكثر وجودها في البراري.

QaradawiBooks.com

للإنسان. فلا يجوز إضاعتها ولا إهمالها، غذائيًّا ولا صحيًّا، بل يجب علاجها إذا مرضت، كما يجب المحافظة عليها، من آفات الأمراض وخصوصًا المعدية منها، كما هو معلوم أنَّ الوقاية خير من العلاج. ومن التوجيهات النبويَّة في ذلك حديث: «**لا يوردنَّ مُمْرض على مُصِحٍّ**»[١].

والمُمْرض: صاحب الإبل المريضة بداء الجَرَب، والمُصِحُّ صاحب الإبل الصحيحة السليمة، فعندما تورد الإبل للشرب، يجب على صاحب الإبل المريضة ألَّا يوردها على الإبل السليمة، فتحتكّ بها فتعديها بمرض الجرب الذي يضرُّ بها، وَفقًا لسنة الله في العدوى. وهذا توجيه لوقايتها من المرض، فإذا أصيبت، فيجب أن تعالج من ناحية أخرى، ولا يتمُّ هذا الواجب إلا بطبٍّ بيطري متخصِّص، فهو مطلوب شرعًا.

وفي عصرنا شاعت أمراض معدية شديدة الخطورة، سريعة العدوى بعضها في الطيور، مثل أنفلونزا الطيور، وبعضها في الأغنام، مثل بعض الحمّيات، وجنون البقر، وغيرها. ويترتَّب على الاستهانة بهذه الأمراض إهدار أموال تصل أحيانًا إلى المليارات.

٤ ـ إيَّاك والحلوب:

ومن روائع ما ورد في السنة في المحافظة على الموارد: قول النبي ﷺ لمُضَيِّفه الأنصاري، الذي أراد إكرامه بذبح شاة: «**إيَّاك والحَلُوب**»[٢]. قاله له حينما أحدَّ الرجل المُدْية ومضى ليذبح.

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الطب (٥٧٧٠، ٥٧٧١)، ومسلم في السلام (٢٢٢١)، عن أبي هريرة.

(٢) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٨)، وابن ماجه في الذبائح (٣١٨٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

ومعنى الحديث: أنَّه ﷺ نهى المُضيف أن يعمد إلى شاة ينتفع بدرِّها ولبنها، لأنَّها حلوب، فيذبحها، فيخسر درَّها وحليبها، ويخسرها معه المجتمع، ويغني عنها شاة أخرى غير حلوب، ومعنى هذا وجوب المحافظة على مصادر الإنتاج في الأمة، وإن كانت شاة حلوبًا.

وربما يقول بعض الناس: وماذا يؤثِّر ذبح شاة في موارد مجتمع أو أمة؟

والجواب: أنَّ الرسول الكريم يربِّي الأمة على قِيَم وأخلاق معيَّنة، ينبغي أن يلتزم بها الجميع، ورعاية هذه القِيَم والأخلاقيات على مستوى الأمة ذات مردود هائل، عند مَن يتدبَّرون الأمور، فالقليل على القليل كثير، والشاعر يقول:

لا تحقرنَّ صغيرةً إنَّ الجبالَ من الحصى[1]

٥ ـ الانتفاع بجلد الميتة:

وأكثر من ذلك قوله ﷺ لأصحابه، وقد رأى شاة ميتة: «**لمَن هذه الشاة؟**» قالوا: إنَّها شاة مولاة لميمونة ـ أم المؤمنين ـ قال: «**هلَّا انتفعتم بجلدها!**». قالوا: إنَّها ميتة! قال: «**إنَّما حَرُم أكلها**»[2].

فهو ينبِّههم إلى الاستفادة بجلد الشاة ـ فروتها ـ بأن يُدبغ، فيطهُر بالدباغ، وينتفع به. فقد جاء في الحديث: «**أيُّما إهاب دُبغ، فقد طهُر**»[3].

(١) البيت لابن المعتز، كما في محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء للراغب الأصفهاني (٤١١/٢)، نشر دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٤٩٢)، ومسلم في الحيض (٣٦٣)، عن ابن عباس.

(٣) رواه مسلم في الحيض (٣٦٦)، وأحمد (١٨٩٥)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

فانظر إلى هذا التوجيه الرائع: ضرورة الانتفاع بكلِّ شيء صالح للانتفاع به، ولو كان في ميتة تنفر منها النفس، فهذا النفور لا يجوز أن يكون سببًا في أن تغلق عقولنا عن الانتفاع بالحلال منها.

غير مرخصة للطباعة

٦ ـ لا تترك اللقمة للشيطان:

وأكثر من ذلك قوله ﷺ: «**إذا سقطت لقمةُ أحدِكم، فليأخذْها، وليُمِط عنها الأذى، وليأكلْها، ولا يدعْها للشيطان**»[(١)].

قال أنس: وأمَرَنا (أي النبي ﷺ) أن نسلت القصعة: أي نتتبَّع ما فيها من بقايا باللعق أو المسح، بحيث لا نترك فيها فضلات.

لقمة واحدة، تسقط، فتهمل وتترك ولا يستفيد منها أحد، إلَّا سلال القمامة، اعتبرها النبي ﷺ قد تركت للشيطان، وكلُّ ما لا يستفاد منه خير فهو للشيطان!

وكان يمكن بعمل سهل أن ينتفع بها، وهو إماطة ما أصابها من أذى، غبار ونحوه، وهذه تربية رفيعة: خُلقية واقتصادية في الوقت نفسه.

فأين هذا مما نراه اليوم، وصناديق القمامة تمتلئ بفضلات الطعام، من اللحم والأرز والخبز وغيرها، مما يتمنَّى كثير من المسلمين وغيرهم في العالم لو أصابوا شيئًا منه!

لا ينبغي أن يُستهان بهذه التوجيهات النبوية ومردودها الاقتصادي، فإنَّها ـ على مستوى الأمة الكبرى ـ يمكن أن تحقِّق الكثير الكثير، وتوفِّر للمجتمع كلِّه الملايين، بل البلايين.

---

(١) رواه مسلم في الأشربة (٢٠٣٤)، أحمد (١١٩٦٤)، عن أنس.

QaradawiBooks.com

٧ ـ ذم تعطيل الثروة الزراعية والحيوانية:

ولقد حمل القرآن على نوع من الفساد شـاع لدى مشركي العرب، وهو تعطيل بعض الموارد الزراعية والحيوانية، بناءً على أوهام وأباطيل شِركيَّة، ما أنزل الله بها من سلطان، وناقشـهم مناقشة مفصَّلة في سورة الأنعام كما في قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

وفي سورة يونس خاطبهم بقوله: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ۖ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ [يونس: ٥٩].

٨ ـ إحياء الموات:

ومن أعظم الموارد التي عُني الإسلام بالمحافظة عليها، وعمل على تنميتها، والاستفادة من خيراتها: الأرض الزراعية التي هي مصدر القُوت والطعام للإنسان كما قال تعالى: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ۞ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ۞ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ۞ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ۞ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ۞ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ۞ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ۞ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ۞ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ﴾ [عبس: ٢٤ ـ ٣٢].

ومن أفضل الأعمال التي حثَّ عليها الإسـلام، ورغَّب فيها، ووعد فاعليها بأعظم المثوبة: اسـتصلاح الأراضي البُور، لما فيه من توسـيع الرقعة الزراعية وزيـادة مصادر الإنتاج، وقد عُرف هـذا الأمر في الفقه الإسـلامي بعنوان معبِّر جميل هو: «إحياء المـوات»، أيْ إحياء الأرض الميتة، أخذًا من الحديث؛ حيث قال رسول الله ﷺ: «**مَن أحيا أرضًا ميتة**

QaradawiBooks.com

فهي له، وما أكلت العافية (طُلَّاب الـرزق) **منها، فهي له صدقة**»[١]، قال أبو عبيد: العافية: من السباع والطير والناس وكلُّ شيء يعافه[٢].

وكان من سياسة النبي ﷺ، وخلفائه الراشدين: الإقطاع من هذه الأراضي البور لبعض الرجال الذين أدَّوا خدمات ممتازة للدولة الإسلامية، فهي مكافأة لهم من جهة، وتشجيع على استصلاحها وعمرانها من جهة أخرى.

ومَن قطع له من هذه الأرض مساحة معينة، ثم تركها لعدَّة سنوات، بغير أن يعمرها ويصلحها، كان لولي الأمر أن ينتزعها منه، ويعطيها لغيره ممَّن يقوم بإحيائها.

وقد روى أبو عبيد وغيره، عن بلال بن الحارث المزني: أنَّ النبي ﷺ أقطعه العَقِيق (أرضًا بالمدينة) فلما كان زمان عمر، قال لبلال: إنَّ رسول الله ﷺ لم يقطعك لتحتجزه عن النَّاس، وإنَّما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته، وردَّ الباقي[٣]. وهذه سياسة حكيمة، تشجِّع العاملين على العمل والاجتهاد، وتحرم الكسالى من أن يحتكروا ما لا ينتفعون به.

وعن عبد الله بن عمر قال: كان عمر بن الخطاب يخطب على هذا المنبر يقول: يا أيُّها الناس، مَنْ أحيا أرضًا ميِّتة فهي له، وذلك أنَّ رجالًا كانوا يحتجزون من الأرض ما لا يُعمِّرون[٤].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٣٣.

(٢) الأموال (٧٠٢)، تحقيق محمد خليل هراس، نشر دار الفكر، بيروت.

(٣) المصدر السابق (٧١٣).

(٤) المصدر السابق (٧١٤).

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وكانت من سنَّة عمر تشـجيع الأفراد العاملين على زيادة الإنتاج، كنافع أبي عبد الله، الذي كتب إلى واليه بالبصرة في شـأنه يقول: أمَّا بعد، فإنَّ أبا عبد الله ذكر أنَّه زرع بالبصرة، وافْتَلى أولاد الخيل (رعاها بالفلاة) حين لم يَفْتِلها أحد من أهل البصرة، وأنَّه نِعْم ما رأى، فأعنه على زرعه وعلى خيله، فإنِّي قد أذنت له أن يـزرع، وآته أرضه التي زرع... ولا تعرض له إلا بخير[1].

٩ ـ المحافظة على الماء والأحياء المائية:

ومن مكوِّنات البيئة التي يجب المحافظة عليها: الماء، الذي قال الله فيه: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٠]، فمن هذا الماء نشـرب ونرتوي، ومنه نطهو أطعمتنا، ونسـقي دوابنـا وطيورنا، ونروي أرضنا ومزارعنا، ونغسل أيدينا ووجوهنا وأجسامنا، لهذا عُدَّ الماء رمزًا للحياة. سواء كان ماءً عذبًا، كماء الأنهار والبحيرات العذبة، أم الماء المركوز تحت الأرض وهو في بعض البلاد، كأنه أنهار مخزونة، أم كان ماءً مالحًا مثـل مياه البحار والمحيطات، وهي تشـمل نحو ثلاثة أرباع الكرة الأرضية.

وكلُّ هذه المصـادر للمياه مطلـوب المحافظة عليها مـن التلوُّث، ولا سيما من المُخلَّفات الصناعية والذريَّة والتلوُّثات الإشعاعية وغيرها، ممَّا تسـبِّبه المصانع المختلفة والسيارات والقطارات وسائر الأجهزة من آثار على الصحة العامة، وعلى البيئة الطبيعية، وعلى الإنسان والحيوان والطيور، والأسماك وسائر الأحياء المائية.

(١) فتوح البلدان للبلاذري صـ ٣٤٢، نشر دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٨م.

QaradawiBooks.com

يقول تعالى في سورة النحل، التي تُسمَّى «سورة النعم»: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ۝ يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٠، ١١].

وفي سورة إبراهيم: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ﴾ [إبراهيم: ٣٢].

وفي سورة النحل: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا۟ مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [النحل: ١٤].

وفي سورة فاطر: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [فاطر: ١٢].

وقد رأينا الآيتين الكريمتين تشيران إلى ما في البحر من أحياء مائية تكوِّن ثروة غذائية هائلة للإنسان، نظرًا لضخامة الكتلة المائية على الأرض، فهي مخزون احتياطي للبشر، يمكنهم الاستفادة من أحيائه الكبيرة والصغيرة، ومن أعشابه المعروفة وغير المعروفة، فكلُّها من نعم الله تعالى، التي سخَّرها للناس، وامتنَّ بها عليهم بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾ [لقمان: ٢٠]، ولعل ما في باطن البحار والمحيطات العميقة من النعم الباطنة.

ومن هنا وجب الحفاظ على الثروة المائية، وعدم تلويثها بمخلَّفات الصناعة وغيرها، كما نراه في أوربا وغيرها من البلاد الصناعية، فكلُّ أنهارها ملوَّثة، وغير صالحة للشرب، بل غير صالحة لمجرَّد الاستحمام، بل ما فيها من الأحياء المائية أصبح مضرَّة على الإنسان.

QaradawiBooks.com

كمـــا أنَّ تلويثها قد يعرِّض ثـــروة «اللحم الطري» فيها إلى الفســـاد والضياع، حين لا يصلح للاســـتهلاك الآدمي، بتسرُّب النفط وغيره من الزيوت إليها.

وهذا لا يقتصر على مياه الأنهار والبحيـــرات العذبة، بل قد تصبح البحار نفســـها ـ وخصوصًا المغلقة منها ـ معرَّضـــة للخطر، حيث يكثر التلـــوُّث بالنفط عند الشـــواطئ وقريبًا منهـــا، وتغدو الميـــاه الإقليمية للمحيطات والبحار الكبيرة مصدرًا للهلاك والموت.

* * *

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

٥

مقاصد الشريعة المتعلِّقة بتداول المال

كما أنَّ للشريعة الإسلامية مقاصد أصيلة فيما يتعلَّق بإنتاج المال واستهلاكه وتوزيعه؛ كذلك لها مقاصد فيما يتعلَّق بتداوله وتبادله بين الناس.

ومقاصد الشريعة هنا بين إيجاب وتحريم وإباحة.

أ ـ ففي الإيجاب: توجب الشريعة الوفاء بالعقود، وتشدِّد في هذا، حتى تستقرَّ المعاملات على أساس مكين، ويحترم الناس كلمتهم إذا قالوها، سواء كانت كلمة مكتوبة أم شفهية، ولهذا أمر القرآن بكتابة «الديون» وتوثيقها، حتى لا تتعرَّض لاحتمال الإنكار، فتضيع الحقوق على أهلها.

ومن عجب أن يُنزل الله تعالى أطول آية في كتابه من أجل هذا الأمر ـ كتابة الدين ـ ويسمِّيها العلماء آية المداينة، وهي التي يقول الله تعالى فيها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ أَن يَكۡتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُۚ فَلۡيَكۡتُبۡ وَلۡيُمۡلِلِ ٱلَّذِي عَلَيۡهِ ٱلۡحَقُّ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا تَسۡـَٔمُوٓاْ أَن تَكۡتُبُوهُ صَغِيرًا أَوۡ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِ وَأَقۡوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَرۡتَابُوٓاْ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةٗ تُدِيرُونَهَا بَيۡنَكُمۡ فَلَيۡسَ

عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

ب ـ **وفي مجال الإباحة والتحريم**: تبيح الشريعة التجارة، وتحلُّ البيع، وتحرِّم الربا، الذي أباحته الجاهليّة العربيّة، كغيرها من الجاهليات، حتى وصل إلى أضعاف مضاعفة. وفي بيان هذا الواقع جاء قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، فهذا ليس حدًّا في التحريم، ولكنَّه لبيان ما هو حاصل بالفعل.

وقد شدَّد القرآن في النَّهي عن الربا، وذمَّ آكليه، وآذنهم بحرب من الله ورسوله، وهو موقف لم تنفرد به معصية أو كبيرة غير الربا. يقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰا۟ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۞ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ۞ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥ ـ ٢٧٩].

ولعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه[1]، وهذا مبنيٌّ على فلسفة الإسلام في حصار المنكر من كلِّ جوانبه، فإذا

(١) رواه مسلم في المساقاة (١٥٩٨)، وأحمد (١٤٢٦٣)، عن جابر بن عبد الله.

QaradawiBooks.com

حرَّم شيئًا حرَّم كلَّ ما يؤدِّي إليه، ويساعد عليه. ولهذا لعن كلَّ هؤلاء في الربا.

كما لعن في الخمر عشرة[١]، تشمل كلَّ مَن يُسهم في صنعها أو الاتجار بها، أو تسهيل وصولها إلى شاربها.

وكذلك حرَّم الإسلام الاحتكار، وقال: «**لا يحتكر إلا خاطئ**»[٢]، أي: آثم، كما قال القرآن: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ﴾ [القصص: ٨]، أي: آثمين.

وسواء كان هذا الاحتكار من فرد أو جماعة، من منتجين ضدَّ مستهلكين، أو من تجَّار كبار ضدَّ تجَّار صغار، أو ضدَّ متعاملين عاديين من الناس، أو من أرباب عمل ضدَّ عمال، أو من مالك ضدَّ مستأجرين، أو من أيِّ فئة قويَّة ضدَّ فئة ضعيفة أو مستضعفة: فإنَّه احتكار يُحرِّمه الإسلام، ويؤثِّم أصحابه، ويعمل على إزالته، حتى يقوم العدل، وتسود الرحمة بين الناس.

١ ـ ضبط المعاملات الماليَّة بأحكام الشريعة:

ومن مقاصد الشريعة الأساسية هنا: ضبط المعاملات المالية بين الناس بأحكام الشريعة وقواعدها، حتى لا يتَّبع الناس أهواءهم، ويركضوا وراء شهواتهم ومطامعهم الخاصة، ومنافعهم الذاتية العاجلة، ضاربين عرض الحائط بالقيم والأخلاق والعدالة والفضيلة.

---

(١) رواه الترمذي في البيوع (١٢٩٥)، وقال: غريب. وابن ماجه في الأشربة (٣٣٨١)، وصحَّحه الألباني في غاية المرام (٦٠)، عن أنس.

(٢) سبق تخريجه صـ ٤٢.

QaradawiBooks.com

وإنَّما حرصت الشريعة على ذلك، لتحقيق عدَّة أهداف، منها:

أ ـ ربط الدنيا بالدين، ومصالح المعـاش بمصالح المعاد، وتغليب بواعث الحقِّ والخير في الإنسان على بواعث الأنانية والهوى.

ب ـ إقامة للعدل حتـى لا يبغي قوي على ضعيـف، أو غني على فقير، أو مالك على مستأجر، أو ربُّ عمل على عامل، أو منتج أو تاجر على مستهلك، أو غير ذلك.

ج ـ والحفاظ على الإخاء، ومنـع التنازع والخصومات، ولهذا حرَّم الغرر بأنواعه، وطلب الوضوح والعدالة البيِّنة، كما نهى عن بيع الرجل على بيع أخيه، ويقاس عليه: الإجارة على إجارته، ونحوها.

د ـ وضمان الاسـتقرار، ليعرف كلُّ ذي حقٍّ حقَّه، فيتمسَّـك به ولا يزيد عليه، ويتوافق النـاس على معيار عام يحتكمـون إليه، ولهذا كان إيجاب الوفاء بالعقود ومراعاة الشروط.

هـ ـ ومنـع الضرر والضِّـرار، تحقيقًـا للمصلحة بين النـاس، وكلُّ ما يؤدِّي إلى ضرر النفس أو مضارَّة الغير يجب منعه، ولهذا حرَّم الاحتكار والربا، والميسر وتطفيف الكيل والميزان، وبخْس الناس أشياءهم، والغشَّ والنجش، وغيرها.

قواعد حاكمة في شؤون المعاملات:

ومن هنا قرَّر الإسلام جملة من القواعد الحاكمة في شؤون المعاملات:

أ ـ الأصل في المعاملات الدنيوية الإذن، بخلاف العبادات الشعائرية، فالأصل فيهـا المنع، حتى يأتـي بها الأمر من الشـارع. فالشـرع في المعاملات مصلح مهذِّب، وفي العبادات منشئ مؤسِّس.

QaradawiBooks.com

ب ـ الأصل في البيوع الحِل، إلا ما حرَّمه الشارع، ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، فكلُّ بيعٍ حلالٌ إلا ما نصَّ الشرع على تحريمه، أو اشتمل على ما يحرِّمه الشرع.

ج ـ الأصل في العقود والشروط الوفاء والالتزام، امتثالًا لأمر الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقوله: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ﴾ [النحل: ٩١]، وللحديث النبوي: «**المسلمون عند شروطهم**»[(١)].

د ـ الأصل أن كلَّ معاملة فيها ظلم لأحد الطرفين: الحظر والتحريم؛ لأنَّ الله تعالى حرَّم الظلم على نفسه، وجعله محرَّمًا بين عباده، وهو لا يحبُّ الظالمين، فيجب منع الظلم بكلِّ صُوره.

٢ ـ مقاصد الشريعة في الثروة النقدية:

ومن المقاصد الشرعية فيما يتعلَّق بالمال: أن تخرج النقود من قمقم «الكنز» إلى باحة الحركة والعمل، فإنَّ النقود لم تُخلق لتُحبس وتُكتنز، إنَّما خلقت لتتداول، وتنتقل من يد إلى يد: ثمنًا لسلعة، أو أجرًا لعمل، أو عين يُنتفع بها، أو رأس مال لشركة أو مضاربة، أو غير ذلك، فهي وسيلة لأغراض شتَّى، وليست هي غرضًا في ذاتها، ولا يجوز أن يحوِّلها

(١) علقه البخاري بصيغة الجزم قبل الحديث (٢٢٧٤)، ووصله الترمذي في الأحكام (١٣٥٢)، وقال: حسن صحيح. وقال ابن الملقن في خلاصة البدر المنير (١٥٨٨) بعد أن ذكر تصحيح الترمذي: واهٍ بمرة؛ بسبب كثير (ابن عبد الله). وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٤٥١/٤): وكثير بن عبد الله، ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري ومن تبعه كالترمذي وابن خزيمة يقوون أمره، وقال في بلوغ المرام (٨٧٦) بعد أن ذكر كلام الترمذي: وأنكروا عليه... وكأنه اعتبره بكثرة طرقه. وصحَّحه الألباني في غاية المرام (٣٣٤)، عن عمرو بن عوف المزني.

QaradawiBooks.com

الناس إلى وثن يعبدونه ويطوفون به، فهذا سبب التعاسة والشقاء، كما جاء في الحديث: «**تعس عبدُ الدينار، تعس عبدُ الدرهم**»[١].

ولقد تحدَّث الإمام الغزالي في «الإحياء» عن وظيفة النقود في الحياة الاقتصادية، حديثًا سبق به فلاسفة الاقتصاد في العصر الحديث. فقد ذكر أنَّ الله تعالى خلق الدراهم والدنانير (يعني النقود) لتتداولهما الأيدي، وليكونا حاكمين متوسِّطين بين الأموال بالعدل، ولحكمة أخرى، وهي: التوسُّل بهما إلى سائر الأشياء؛ لأنهما عزيزان في أنفسهما، ولا غرض في أعيانهما، ونسبتهما إلى سائر الأشياء واحدة، فمَن ملكهما فكأنه ملك كلَّ شيء، لا كمَن ملك ثوبًا فإنَّه لا يملك إلا الثوب... فكلُّ مَن عمل فيهما عملًا لا يليق بالحكم، بل يخالف الغرض المقصود بالحكم (أي بين الأموال) فقد كفر نعمة الله فيهما، فإذن مَن كنزهما فقد ظلمهما، وأبطل الحكمة فيهما، وكان كمَن حبس حاكم المسلمين في سجن يمتنع عليه الحكم بسببه... فأخبر الله تعالى الذين يعجزون عن قراءة الأسطر الإلهية، المكتوبة على صفحات الموجودات، بكلام سمعوه حتى وصل إليهم المعنى بواسطة الحرف والصوت، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤].

وقد فرض الله الزكاة على النقود في كلِّ حَول، نمَّاها مالكها أم لم ينمِّها، لتكون حافزًا قويًّا يدفعه إلى تنميتها وتحريكها، حتى لا تأكلها الزكاة بمرور الأعوام[٢].

---

(١) سبق تخريجه صـ ٨٢.

(٢) إحياء علوم الدين (٩١/٤ ـ ٩٢) وانظر: فقه الزكاة (١٢٢/١ ـ ١٣٦)، مبحث الزكاة في مال الصبي والمجنون، (٢٥٧/١، ٢٥٨)، مبحث حكمة إيجاب الزكاة في النقود، نشر مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢٥، ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م.

QaradawiBooks.com

وهذا ما أمر به الحديث الأوصياء علـــى أموال اليتامى أمرًا صريحًا: أن يبتغوا في أموال اليتامى، ويتَّجروا فيها حتى لا تأكلها الزكاة.

وقد ذهب بعض الصحابة إلـــى أنَّ المال الذي أُدِّيـــت زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفونًا تحت الأرض.

جاء هذا عن عمر[١] وابنه عبد الله[٢] رضي الله عنهما.

وهذا لم يصح مرفوعًا عن النبـــي ﷺ، وهو خلاف ظاهر اللغة، كما تفيده كلمة «كنز»، فإنَّ معناها الأصلي الدفن والخبء.

يمكن أن يؤخذ بذلك، إذا حاول صاحب النفوذ أن يحرِّكها، فضاقت عليه السبيل، ولم يجد مجالًا يشغِّلها فيه، فهنا يكون معذورًا، وحسبه أن يؤدِّي زكاتها، لتظلَّ دافعًا قويًّا له، لتشـــغيلها حتى لا تســـتهلكها الزكاة بطول الزمن.

ومعنى هذا: أنَّه لا يكفي المســـلم أن يخـــرج زكاة النقود والأثمان، ويكنزها، ويدفنها، ولا يشارك بها في عمل اقتصادي ينفعه وينفع الناس من حوله.

* * *

(١) رواه ابن أبي شيبة في الزكاة (١٠٦١٨).

(٢) رواه البيهقي في الزكاة (٨٢/٤).

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

٦

مقاصد الشريعة المتعلِّقة بتوزيع المال

١ ـ تحقيق العدل في توزيع المال بين الفئات والأفراد:

من أبرز أهداف الإسلام، ومقاصد الشريعة ـ فيما يتعلَّق بتوزيع المال أو الثروة بين أبناء المجتمع الواحد ـ: الحرص على تحقيق العدل في توزيعه بين الفئات والأفراد، فلا يستأثر أحد بالخير دون غيره، ولا يفتح باب لبعض الناس في حين يُسد في وجوه الآخرين. بل تتاح فرص متكافئة للجميع، لينال حظَّه من نعم الله في أرض الله، التي خلقها للجميع، كما قال تعالى: ﴿ وَٱلْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾ [الرحمن: ١٠]، ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩].

وقد أثبت القرآن أنَّ تحقيق العدل في الأرض هو هدف الرسالات الإلهية جميعًا، كما قال سبحانه: ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ﴾ [الحديد: ٢٥]، والقسط هو العدل.

والقرآن قد أمر بالعدل والقسط بصِيَغ شتى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ [النحل: ٩٠]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ﴾ [النساء: ٥٨]، ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

وكما أمر القرآن بالقسط نهى عن الظلم، وحرَّمه أشدَّ التحريم، وذمَّ أصحابه، وتوعَّد عليه بأشدِّ العقوبات في الدنيا والآخرة: ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [آل عمران: ٥٧]، ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [الأنعام: ٢١]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [المائدة: ٥١]، ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا﴾ [الكهف: ٥٩]، ﴿فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةًۢ بِمَا ظَلَمُوٓا۟﴾ [النمل: ٥٢].

والقرآن ينهى المسلم أن يكون ظالمًا، كما ينهاه أن يكون عونًا لظالم، أو يركن إليه، فيشاركه في الإثم والعقوبة، قال تعالى عن فرعون: ﴿فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [القصص: ٤٠]، فانظر كيف أشرك جنوده معه، واعتبر الجميع ظالمين.

وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَرْكَنُوٓا۟ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود: ١١٣]، والركون هو الميل، فحرَّم مجرَّد الميل إلى الظلمة، ورتَّب عليه أن تمسَّهم النار، ويفقدوا ولاية الله لهم.

وشدَّد الإسلام في «المظالم المالية» أكثر ما شدَّد في غيرها؛ لأنَّها تتعلَّق بـ«حقوق العباد»، ومن المعلوم في الشريعة: أنَّ حقوق العباد مبنية على المشاحَّة، على حين أنَّ حقوق الله مبنية على المسامحة.

ولهذا جاء في الحديث الصحيح: «**يُغفَر للشهيد كلُّ ذنبٍ إلا الدَّين**»[1]. هذا مع ما للشهيد من منزلة عند الله تعالى، وما للشهادة من قيمة في

(١) رواه مسلم في الإمارة (١٨٨٥)، وأحمد (٢٢٥٨٥)، عن أبي قتادة.

QaradawiBooks.com

ميزان الإسلام، حتى إنَّها تعتبر أسمى ما يتطلَّع إليه المسلم من مطالب وطموحات. فقد سمع النبي ﷺ رجلًا يقول: اللهم آتني أفضل ما آتيتَ عبادك الصالحين، فقال: «**إذن يُعقرَ جوادُك، ويُهَراق دمُك!**»[١].

ومن هنا كان التشديد على أن يأخذ صاحب السلعة ثمنها العادل المناسب لها في اعتبار الناس، دون احتيال عليه أو غبن له، أو محاباة له، حتى لا يأخذ دون حقِّه أو فوق حقِّه، بغير رضًا من أطراف التعامل الأخرى.

وأن يأخذ مقدِّم المنفعة أجرته، دون وكس ولا شطط، ودون تأخير أو مطل، كما جاء في الحديث: «**أعطوا الأجير أجره، قبل أن يجفَّ عرقه**»[٢]، وفي الحديث القدسي الذي رواه البخاري: «**ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة**». وفيه: «**ورجل استأجر أجيرًا، فاستوفى منه، ولم يُعْطِه أجره**»[٣].

٢ ـ تمليك الفقراء والضعفاء بإيجاب الزكاة واعتبارها ركنًا من أركان الإسلام:

وكان من أول مظاهر العدل وثمراته: أن فرض الله في أموال الأغنياء زكاة، تؤخذ من أغنيائهم، لتردَّ على فقرائهم، وجعلها ركنًا من أركان الإسلام العملية الخمسة، وقرنها بالصلاة في ثمانية وعشرين موضعًا من

(١) رواه البزار (١١١٣)، وأبو يعلى (٧٦٩)، وابن خزيمة في الصلاة (٤٥٣)، والحاكم في الإمامة وصلاة الجماعة (٢٠٧/١) وصحَّحه على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٥٢٥): رواه أبو يعلى والبزار بإسنادين وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح خلا محمد بن مسلم بن عائذ وهو ثقة، عن سعد بن أبي وقاص.

(٢) رواه ابن ماجه في الرهن (٢٤٤٣)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٤٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٩٨٠)، عن ابن عمر.

(٣) رواه البخاري في البيوع (٢٢٢٧)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

القرآن، ولم يكِلها إلى ضمائر الأفراد وحدها، بل كلَّف الدولة أن تأخذها من أربابها، وتصرفها على مستحقيها بوساطة جهاز «العاملين عليها»، الذين يأخذون أجرتهم من الزكاة نفسها. ولهذا قال القرآن: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

فمَن لم يدفع الزكاة طوْعًا طيبة بها نفسه، أُخذت منه بسلطان الشرع وقانون الدولة، فإن امتنع من أدائها وكان ذا شوكة قوتل حتى يؤدِّيها.

ولقد كانت الدولة الإسلامية أول دولة في التاريخ تجيِّش الجيوش، وتعلن الحرب من أجل حقوق الفقراء، وقال الخليفة الأول: والله لأقاتلنَّ مَن فرَّق بين الصلاة والزكاة، والله لو منعوني عَنَاقًا (عنْزة صغيرة) ـ وفي رواية: عِقالًا ـ حبل بعير ـ كانوا يؤدُّونه لرسول الله لقاتلتهم عليه[1].

ولقد أخذ رسول الله الزكاة من كلِّ مالٍ نامٍ في عصره، من الثروة الزراعية، والثروة الحيوانية، والثروة النقدية، والثروة التجارية، وهو ما أعطانا قاعدة كليَّة: أنَّ كلَّ مالٍ نامٍ ـ أو قابل للنماء ـ تجب فيه الزكاة.

وبهذا نقول بوجوب الزكاة في كلِّ مالٍ نامٍ في عصرنا، ومعنى «نامٍ» أنَّه يدرُّ دخلًا على صاحبه، أو في إمكانه أن يدرَّ دخلًا وإن عطَّله صاحبه ولم ينمِّه. ويدخل في ذلك «المستغلَّات» كالعمارات السكنية، والمصانع والمطابع ونحوها.

وإذا لم تأخذ الدولة المسلمة الزكاة وجب على المسلم أن يدفعها لأهلها المستحقِّين لها، ولا سيما الفقراء والمساكين، وهم موجودون في كلِّ مكان. وكذلك سائر المصارف التي نصَّ عليها القرآن: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ

(١) متفق عليه: رواه البخاري في الزكاة (١٣٩٩، ١٤٠٠)، ومسلم في الإيمان (٢٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠]، وهي مصارف متنوِّعة المقاصد، بعضها يهدف إلى تحرير الفقراء، وبعضها إلى تحرير الرقيق ﴿ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴾، وبعضها إلى تحرير المدينين ﴿ وَٱلْغَٰرِمِينَ ﴾، وبعضها لإيواء المشرَّدين ﴿ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾، وبعضها يهدف إلى تأليف القلوب على الولاء للإسلام، وبعضها إلى إعلاء كلمة الإسلام ونشره في الآفاق، وهذا من شأن الدولة الإسلامية.

ومقصد الزكاة: أن تنقل الفقراء إلى مُلَّاك، وأن يتحوَّلوا من فئة عاجزة إلى قوَّة فاعلة، ولذا يعطى الفقير تمام كفايته هو وأسرته من الزكاة. بعضهم قال: كفاية سنة كاملة تتجدَّد كلَّ عام، وبعضهم ـ كالشافعي ـ قال: كفاية العمر الغالب لأمثاله، ولا يُعطى ما يغنيه نقودًا، بل يُشترى للصانع آلة صنعته ويفتح له محل يباشر فيه مهنته، ويعطى الزارع ضيعة أو جزءًا من ضيعة يعمل فيه ويدرُّ عليه عائدًا موسميًّا أو سنويًّا يغنيه عن سواه.

وقد فصَّلنا أحكام هذه الفريضة العظيمة وفلسفتها في كتابنا الكبير «فقه الزكاة» فليرجعْ إليه.

٣ ـ التقريب بين الفوارق:

يهدف الإسلام بتعاليمه، وأحكامه إلى الحدِّ من طغيان الأغنياء، والإعلاء من مستوى الفقراء. وذلك بوسائل وآليات شتَّى.

منها: أنَّه يحرم على الأغنياء أن ينمُّوا أموالهم إلا بالكسب الحلال، فحرَّم عليهم تنميتها بالربا، كما حرَّم عليهم الاحتكار، سواء

QaradawiBooks.com

كان احتكار الأقوات أم غيرها من أساسيات الحياة، كما حرَّم التجارة في المحرَّمات مثل المسكرات والمخدِّرات، بل كل ما يضرُّ بالناس، مثل التبغ (الدخان)، ومثل أي مادَّة يمكن أن ينشأ منها ضرر للناس، نتيجة للتلوُّث الغذائي أو الإشعاعي، أو انتهاء زمن الصلاحية أو غيرها.

ولا يجوز التجارة في الأشياء التي تضرُّ بالمجتمع معنويًّا، مثل الأفلام والمسلسلات التي تحرِّض على العنف، أو على الانحراف السلوكي، وخصوصًا الانحراف الجنسي.

وكذلك التجارة بالسلاح التي تدرُّ المليارات على أصحابها.

وكلُّ هذه الأحكام والوصايا من أجل الطبقات الفقيرة والمسحوقة، حتى لا تفترسها أنياب الأقوياء.

ومنها: إيجاب حقوق لازمة في المال على الأغنياء لحساب الفقراء، مثل: فريضة الزكاة التي تحدَّثنا عنها. والزكاة أول الحقوق الواجبة في أموال الأغنياء، وليست آخرها. فهناك حقوق أخرى، أهمُّها: حقُّ التكافل للفئات الضعيفة، إذا لم تكفهم الزكاة، وسائر موارد الدولة، فيفرض على الأغنياء في أموالهم ما يكفي الفقراء.

وهناك الوصيَّة لمَن ترك خيرًا، قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٨٠].

وهناك الميراث، الذي يوزع بأنصبة معروفة بين الورثة، فتتفتت الثروة الكبيرة، وتتوزع على أعداد الناس.

QaradawiBooks.com

وهناك توزيع الفيء وخُمس الغنائم وغيرها من موارد الدولة، على المصالح العامة، وعلى الفئات الضعيفة من اليتامى والمساكين وأبناء السبيل خاصة.

قال تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧]، وفي هذا التعليل إشارة إلى اتّجاه الشريعة الإسلامية في شأن المال، وهو أن يتداوله الجميع، وينتفع به الجميع، ولا يقتصر تداوله على الأغنياء وحدهم، كما هو شأن الرأسمالية، فلو سأل سائل: ما أخص ما يميِّز الرأسمالية عن غيرها؟ كان الجواب: أنَّ المال فيها دُولة بين الأغنياء دون غيرهم من الطبقات.

والإسلام حريص على أن يسوِّي في الفرص بين الطبقات، ويُعنى عناية خاصة بالطبقات الضعيفة والمسحوقة في المجتمع، وهي التي نوَّه بها الحديث الشريف، وأشار إلى أهميتها في المجتمع في السلم والحرب، فقال ﷺ: «**إنَّما تُرزقون وتُنصرون بضعفائكم**»[1]، فالرزق والنصر هنا ليس بمجرَّد البركة والإخلاص عند هؤلاء، ولكن إشارة إلى قضية اجتماعية كبيرة: أنَّ هؤلاء هم في الحقيقة عمدة الإنتاج في السلم، وعدَّة النصر في الحرب.

٤ ـ احترام الملكية الخاصة للمال:

ومن المقاصد المهمة هنا: احترام الملكية الفردية، أو الملكية الخاصَّة للمال، ولذا ينسب المال إلى أصحابه، فيقال: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ

(١) رواه البخاري في الجهاد والسير (٢٨٩٦)، عن سعد بن أبي وقاص.

QaradawiBooks.com

صَدَقَةً ﴾ [التوبة: ١٠٣]، ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٨٦]، ﴿ وَجَٰهِدُواْ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ [التوبة: ٤١].

والإسلام يحترم الملكية باعتبار التملُّك غريزة فطرية، وباعتبار الملكية مميِّزة للحرِّ عن العبد، بل للإنسان عن الحيوان، ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَمَن رَّزَقْنَٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَوُۥنَ ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٧٥].

ولهذا حرَّم الإسلام السرقة والغصب، والاعتداء على ملكية الغير وأخذ ماله بغير طيب نفس منه، أو بغير الطرق الشرعية التي أجاز بها الإسلام تملُّك المال: بالعمل، أو بالتداول والمعاوضة، أو بالتبرُّع، أو بالميراث.

٥ ـ منع الملكية الخاصَّة في الأمور الضرورية لعموم الناس:

كما احترم الإسلام الملكيَّة الخاصَّة، وقرَّرها قاعدةً أصليَّةً في الاقتصاد الإسلامي: منع الأفراد من تملُّك الأشياء الضرورية للمجتمع عامَّة، كما ورد في الحديث: «**الناس شركاء في ثلاث: الماء، والكلأ، والنار**»[(١)]. ومثلها كلُّ ما يحتاج إليه المجتمع من ضروريات، ليس من المصلحة أن يملكها بعض الأفراد، ويتحكموا بملكها في مجموع الناس، مثل السكك الحديدية، وأمثالها.

(١) رواه أحمد (٢٣٠٨٢)، وقال مخرِّجوه: إسناده صحيح. وأبو داود في البيوع (٣٤٧٧)، وصحَّحه ابن السكن كما في التلخيص الحبير (١٥٣/٣)، عن رجل من المهاجرين.

QaradawiBooks.com

٦ ـ تقرير قاعدة التكافل المعيشي في المجتمع:

ومن المقاصد الأساسية للشريعة الإسلامية فيما يتعلَّق بتوزيع المال أو الثروة: تقرير قاعدة لزوم التكافل الاجتماعي المعيشي في ظلِّ المجتمع المسلم، بحيث لا يجوز أن يبقى فيه جائع، وإلى جواره شبعان، وبحيث يتلاحم أفراده تلاحم الإخوة أو أفراد الأسرة الواحدة، بعضهم مع بعض، باعتبار أنَّ «الأخوَّة» الإيمانية هي التي تربط بين الجميع بحبل متين لا تنفصم عُراه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]، وقال الرسول الكريم: «**المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلِمْه**»[(١)].

والأخوَّة بين الأفراد تستوجب أن يأخذ القوي بيد الضعيف، وأن يعطف الغني على الفقير، وأن يصبَّ المليء على الفارغ، وأن يكونوا ـ كما صوَّرهم الرسول الكريم ـ كالجسد الواحد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى والسهر[(٢)].

وكما جاء في الحديث الآخر: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضًا**» وشبَّك بين أصابعه[(٣)].

ونظرية الإسلام هنا: أنَّ الفرد إن كسب المال وتملَّكه بجهده ومهارته، فإنَّ المجتمع قد شاركه في ذلك، فلولا المجتمع ما استطاع الفرد أن يحقِّق شيئًا وحده. ولهذا السبب نسب القرآن الأموال إلى المجتمع حين

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٢)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٠)، عن ابن عمر.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الأدب (٦٠١١)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٦)، عن النعمان بن بشير.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في المظالم (٢٤٤٦)، ومسلم في البر والصلة (٢٥٨٥)، عن أبي موسى.

QaradawiBooks.com

قال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥]، وإنَّما أضاف الأموال إلى المخاطبين ـ مع أنَّها من الناحية الرسمية والقانونية ـ أموال السفهاء، لأنَّ المجتمع مشارك أساسي في إيجاد هذه الأموال.

ومن هنا يجب أن يتضامن المجتمع كلُّه، فيكفل بعضهم بعضًا، ابتداءً من كفالة الأقارب داخل الأسرة الواحدة، ونعني بها الأسرة الموسَّعة الممتدَّة، التي تشمل الأبوين والإخوة والأخوات، والأعمام والعمَّات، والأخوال والخالات، وأبنائهم وبناتهم، وليست الأسرة الذريَّة الضيقة، التي ينادي بها بعض الغربيين، والتي تقتصر على الزوجين والأولاد، وحتى الأولاد بمجرَّد أن يصلوا إلى البلوغ، يذهب كلٌّ منهم إلى حال سبيله، لا يكاد يرتبط بأب أو أم، أو إخوة أو أخوات.

وللإسلام وسائل ومناهج وتعاليم وأحكام وفيرة تحقِّق هذا التكافل، بعضها إرشادات وتوجيهات ربَّانية ونبويَّة، وبعضها أحكام وتشريعات تنظيمية وإلزامية، ولا بد من كلٍّ منهما لإنشاء المجتمع المسلم المتكافل.

ومن هذه الوسائل والتعاليم ما يلي:

أ ـ إيجاب الحض على طعام المسكين:

ممَّا انفرد به الإسلام: أنَّه لم يكتفِ بإيجاب إطعام المسكين، بل ألزم بفريضةٍ أخرى، يقوم بها المجتمع كلُّه، حتى من لم يستطع إطعام المسكين، وهي: إيجاب حضِّ الآخرين على إطعام المسكين، وجعل ترك هذه الفريضة من خصائص المجتمع الجاهليّ الذي خاطبه القرآن بقوله: ﴿كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ۝ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الفجر: ١٧، ١٨]، وهذا المجتمع الموصوف بالقسوة والأنانية.

QaradawiBooks.com

كما جعل القرآن ذلك من وصف الكافر المكذِّب بالدين: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۞ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ۞ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ﴾ [الماعون: ١ ـ ٣].

كما جعل القرآن من أوصاف أهل الجحيم الذين يأخذون كتابهم بشمالهم: أنَّهم لا يَحُضُّون على طعام المسكين، يقول تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۞ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۞ ثُمَّ فِى سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ﴾ [الحاقة: ٣٠ ـ ٣٢].

وطعام المسكين كناية عن كلِّ ما يُحتاج إليه من طعام وشراب وكسوة ونفقة ضرورية، إذ ليس معقولًا أن يطعمه ويتركه عريانًا أو مشرَّدًا لا مأوى له، أو مريضًا يفتقر إلى الدواء ولا يجده.

ب ـ الحث على الصدقات والإنفاق في سبيل الله:

ومن وسائل الشريعة في ذلك: الدعوة إلى الصدقة، والحثّ على الإنفاق في سبيل الله، بأبلغ أساليب الترغيب والترهيب والتشويق، في القرآن والسنة.

قال تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ [البقرة: ٢٤٥].

وقال سبحانه: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

وقال: ﴿ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَأَنفَقُوا۟ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ﴾ [الحديد: ٧].

QaradawiBooks.com

والآيات هنا غزيرة، والأحاديث أغزر، والقضية واضحة لا تحتاج إلى مزيد من التدليل.

غير مرخصة للطباعة

ج ـ الحض على الصدقة الجارية والوقف الخيري:

وبجوار الصدقات التطوُّعية العادية، يحثُّ الإسلام على الصدقة الجارية، أي الدائمة، والوقف الخيري، الذي يُخرِج الواقف ملكية رقبة الموقوف لله تعالى، و«يُسبِّل منفعته» لوجهٍ من وجوه الخير: التعليم أو الكفالة لليتامى والأرامل، أو الكفاية للمحتاجين، أو للإنفاق على المؤسَّسات التربوية أو الصحية أو الاجتماعية أو غيرها.

وفي الحديث: «**إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له**»[(١)].

وعن ابن عمر، أنَّ عمر أصاب أرضًا من خيبر فقال: يا رسول الله، أصبتُ أرضًا بخيبر لم أُصب مالًا قط أنفس عندي منها، فما تأمرني؟ فقال: «**إنْ شئتَ حبَّست أصلها، وتَصدَّقت بها**»، فتصدَّق بها عمر ـ على ألَّا تباع، ولا تُوهب ولا تورث ـ في الفقراء وذوي القربى، والرقاب، والضيف، وابن السبيل، لا جناح على مَن وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متموِّل. وفي لفظ: غير متأثِّل[(٢)].

وقد أدَّى الوقف الإسلامي دورًا مهمًّا في الحياة الإسلامية، وسدَّ خللًا كثيرًا في نواحي المجتمع، ولم يكَد يترك حاجة إنسانية إلا واجتهد أن يعالجها ويقف لها من المال ما يغطِّيها.

---

(١) رواه مسلم في الوصية (١٦٣١)، وأحمد (٨٨٤٤)، عن أبي هريرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الشروط (٢٧٣٧)، ومسلم في الوصية (١٦٣٢)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

د ـ الحث على الإيثار:

ومن أسمى المراتب الأخلاقية في هذا المجال: فضيلة الإيثار، التي أثنى القرآن علـــى أهلها. والإيثار: أن تجود بالشـــيء وأنت تحتاج إليه، فتقدِّم غيرك على نفسك، ابتغاء مرضاة الله تعالى. قال تعالى في وصف الأنصار: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

هـ ـ إيجاب كفاية المضطر وإغاثة الملهوف:

فلا يجوز أن نَدَع إنسانًا تصل به الضرورة إلى أكل الميتة أو الدم المسفوح أو لحم الخنزير، وهناك مَن يملك فضل مال.

و ـ إيجاب زكاة الفطر على الأشخاص بمناسبة عيد الفطر:

كما في حديث ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ، زكاة الفطر صاعًا من تمر، أو صاعًا من شـــعير، على العبد والحرِّ، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المســـلمين، وأمـــر بها أن تـــؤدَّى قبل خـــروج الناس إلى الصلاة[1]. وهذه يمكن أن تجمع أموالًا طائلة على مســـتوى الأمة، وهي طُعمة للمساكين، حتى لا يضطروا إلى سؤال الناس يوم العيد.

ز ـ إيجاب قوانين تكافليَّة مختلفة:

مثل: قانون نفقات الأقـــارب، وقانون الأضحية في عيد الأضحى، وقانون الكفارات في الأخطاء الدينية، مثل الحنث في اليمين، وقانون النذور كما قـــال تعالى في وصف الأبرار: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ [الإنســـان: ٧]، وقال: ﴿وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ﴾ [الحج: ٢٩]، وقانون حقِّ الضيف الغريب على

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤)، كلاهما في الزكاة.

QaradawiBooks.com

أهل البلدة، وقانون حقِّ الحصاد[١]، قال تعالى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وقانون الماعون، كما قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۞ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۞ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۞ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤ ـ ٧].

٧ ـ تحرير الإنسان من نير الفقر والسعي للقضاء عليه:

من مقاصد الشريعة المتعلِّقة بالمال: تحرير الإنسان من رِبْقة «الفقر»، الذي قُرن في بعض الأحاديث بـ «الكفر»، والذي يصيب الأفراد، ويصيب الأسر، ويصيب المجتمعات، فيعجزهم عن تحقيق مطالبهم الماديَّة من المأكل والمشرب، والملبس والزينة، والمسكن والدواء، والزواج وبناء الأسرة، وغيرها من متطلَّبات الحياة، وضرورياتها.

وربما حسب بعض الناس: أنَّ الدين يُرحِّب بالفقر ويشيد به، لما قرأه أو سمعه: أنَّ الدين يحثُّ على الزهد في الدنيا، والرغبة في الآخرة، وأنَّ ما عند الله هو خير وأبقى، وأنَّ الدنيا لا تزن عند الله جناح بعوضة، وأنَّ الكفار لهم الدنيا، وأمَّا المؤمنون فلهم الآخرة.

وهذه أوهام على الدين، أو أفكار مغلوطة، لم توضع موضعها الصحيح.

فالزهد الحقيقي في الدنيا: أن تملكها ولا تملكك، وأن تسخِّرها ولا تسخِّرك، وأن تجمعها في يدك، ولا تُسكنها في قلبك. بعبارة أخرى: أن تتَّجه إرادتك إلى الآخرة لا إلى الدنيا. وإن كنتَ تستمتع بطيباتها وبزينة الله فيها، فالذي ذمَّه القرآن هو أن تكون الدنيا أكبر همِّه، ومبلغ علمه،

(١) انظر: اشتراكية الإسلام للدكتور مصطفى السباعي صـ ١١٩ ـ ١٣٣، تحت عنوان: قوانين التكافل المعاشي، نشر الدار القومية، القاهرة، ط ٣.

QaradawiBooks.com

وأن يؤثرها على الآخرة إذا تعارضتا، كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۞ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۞ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٣٧ ـ ٣٩].

وقال: ﴿فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۞ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ﴾ [النجم: ٢٩، ٣٠]، فهذا هو الذي ذمَّه الله: الذي لم يرد إلا الحياة الدنيا، وما له في الآخرة من خلاق، وذلك مبلغه من العلم. ولهذا ورد في بعض الأدعية المأثورة: «**اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همِّنا، ولا مبلغ علمنا**»[(١)].

وذكر لنا القرآن أهل الدنيا، وأهل الآخرة، فقال: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ۞ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْأَخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨، ١٩].

فناط الأمر بالإرادة وحدها، فصنفٌ يريد العاجلة، وهي الدنيا، وصنفٌ يريد الآخرة، ويسعى لها سعيها.

ولقد رأينا من رسل الله مَن يملكون الدنيا، ويجعلونها في طاعة الله، وخدمة الحقّ، كما في قصة يوسف عليه السلام، الذي مكَّنه الله في الأرض، وآتاه الملك: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٦].

ومثل داود عليه السلام، الذي آتاه الله الملك والحكمة وعلَّمه ممَّا يشاء، وابنه سليمان عليه السلام، الذي سأل ربه فقال: ﴿رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ﴾ [صٓ: ٣٥].

(١) رواه الترمذي في الدعوات (٣٥٠٢)، وقال: حسن غريب. والنسائي في الكبرى، في عمل اليوم والليلة (١٠١٦١)، وصحَّحه الألباني في صحيح الترمذي (٢٧٨٣)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

ورأينا من المؤمنين من أتباع الرسل من ملك الدنيا، ورزق الغنى والثروة، فأنفقها في طاعة الله ونصرة دينه، وإعلاء كلمته، كما تَجلَّى ذلك في مسيرة عدد من الصحابة، مثل عثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله، والزبير بن العوام، وغيرهم رضي الله عنهم.

لهذا كان ﷺ يسأل الله الغنى، ويستعيذ بالله من شرِّ الفقر.

ففي الحديث: «**اللهم إنِّي أسألك الهُدى والتُّقَى والعفاف والغِنَى**»[١].

وفي حديث ثالث: «**اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّ فتنة الغِنَى، اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّ فتنة الفقر**»[٢].

ويتضرَّع ﷺ إلى ربه في دعاء قويّ بليغ، أثنى عليه بما هو أهله، ثم سأله الإغناء من الفقر، وهو قوله عليه الصلاة والسلام: «**اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، أغنني من الفقر، وسُدَّ عنِّي الدَّيْن**»[٣].

وقد بيَّنا في كتابنا «مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام؟» لماذا اعتبر الإسلام الفقر مشكلة، وبيَّنا خطره على العقيدة وعلى العبادة، وعلى الخلق والسلوك، وعلى العقل والتفكير، وعلى تماسك المجتمع وسلامته.

---

(١) سبق تخريجه صـ ١٢٢.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الدعوات (٦٣٧٥)، ومسلم في الذكر والدعاء (٥٨٩)، عن عائشة.

(٣) رواه مسلم في الذكر والدعاء (٢٧١٣)، وأحمد (٨٩٦٠)، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

٨ ـ العناية بالمشكلات أو الحاجات الطارئة:

كما أنَّ من مقاصد الشـريعة فيما يتعلَّق بالمال: علاج المشـكلات الدائمة، مثل: مشـكلة الفقر الذي كاد أن يكون كفرًا، نجد من مقاصدها كذلك: علاج المشـكلات الطارئة على الإنسان، وإشباع الحاجات التي تطرأ عليه، مثل مشكلة الديون، ومشـكلة الكوارث والنوازل، ومشكلة الاغتراب، ونحوها. وسنقول كلمة عن كلٍّ منها:

أ ـ مشكلة الديون:

ينظر الإسـلام إلى الدَّيْن: أنَّه ليس مجرَّد مشـكلة اقتصادية، بل هو مشكلة نفسية، فهو كما قال الأقدمون: همٌّ بالليل ومذلَّة بالنهار.

ولهذا قد كان ﷺ، يسـتعيذ بـالله من ضلع الديـن[١]، وفي بعض الروايات: من غلبة الدين[٢]، وكان يناجي ربه ويسأله أن ينجيه من الفقر ويسد عنه الدين.

وهو كذلك مشـكلة أخلاقية، فكثيرًا ما يدعو إلـى إخلاف الوعد، والكذب فـي الحديث، وفي هذا صحَّ الحديث عـن النبي ﷺ: أنَّه كان يكثر الاستعاذة من المأثم والمغرم، فسئل في ذلك، فقال: «**إنَّ الرجل إذا غرم** (استدان) **حدَّث فكذب، ووعد فأخلف**»[٣].

---

(١) رواه البخاري في الدعوات (٦٣٦٩)، عن أنس.

(٢) رواه أحمد (٦٦١٨)، وقال مخرِّجوه: إسناده ضعيف. والنسائي في الاستعاذة (٥٤٧٥)، والحاكم في الإمامة (٧١٢/١)، وصحَّحه، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع (١٢٩٦)، عن عبد الله بن عمرو.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري في الأذان (٨٣٢)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة (٥٨٩)، عن عائشة.

QaradawiBooks.com

ولهذا لا يُستحبُّ للمسلم أن يورِّط نفسه في الاستدانة إلا من حاجة، فقد يأتيه الموت وهو لم يوفِّ دينه، فتكون تبعته عليه.

والإسلام حريص كلَّ الحرص على تسديد الديون لمستحقِّيها، ولا يسمح لدائنه أن يذهب لأداء فريضة الحج إذا كان مَدينًا إلا إذا استأذن دائنه، وكان واثقًا من نفسه بقضاء دينه.

كما لا يجوز للمسلم أن يذهب متطوِّعًا إلى الجهاد إذا كان عليه ديْن، ما لم يأخذ الرخصة من الدائن، حتى إنَّه لو قُتل شهيدًا في سبيل الله، كانت شهادته كفارة له، وتطهيرًا من كلِّ ذنوبه، إلا ديون العباد، وفي هذا جاء الحديث الصحيح: «**يُغفر للشهيد كلَّ ذنب إلا الدَّيْن**»[(١)].

وقد كان النبي ﷺ في أوائل عهده بالمدينة، يمتنع على الصلاة على الميِّت إذا مات وعليه دين، ولم يترك وفاءً له في تركته، وإنَّما يمتنع عن الصلاة؛ ليكون زجرًا للصحابة ألَّا يستدينوا إلا من ضرورة أو حاجة، ولا يتوسَّعوا في الاستدانة، ثم لما أفاء الله عليه بالغنائم والفيء، كان يقضي ديون المدينين من بيت المال، ويقول: «**مَن ترك مالًا فلورثته، ومن ترك دَيْنًا أو ضَيَاعًا** (عيالًا صغارًا ضائعين) **فإليَّ وعليَّ**»[(٢)].

وقد قال عليه الصلاة والسلام ذلك بوصفه إمام المسلمين وولي أمرهم، فهو يوفِّي الديون من بيت مال المسلمين، وقد رأينا الإسلام جعل في مصارف

(١) سبق تخريجه صـ ١٠٨.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٤٥)، ومسلم (١٦١٩)، كلاهما في الفرائض، عن أبي هريرة.

QaradawiBooks.com

الزكاة مصرفًا لـ «الغارمين» أي المَدِينين، سواء كانوا مدينين لمصلحة أنفسهم، من أجل غذاء، أو دواء، أو زواج، أو مسكن، أو تعليم، أو غيرها، فيدفع له ما يسدُّ به دينه، ولا يكلَّف أن يشقَّ على نفسه، ويبيع من أثاث بيته أو حاجاته ما يسدُّ به الدين.

وقد روى أبو عبيد: أنَّ الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز كتب في خلافته إلى ولاته، أن اقضوا عن الغارمين. فكتب إليه بعضهم يقول: إنَّا نجد الرجل له المسكن، والخادم، والفرس، والأثاث. أي وهو مع ذلك هو غارم، فكتب عمر: إنَّه لا بد للمرء المسلم من سكن يسكنه، ومن خادم يكفيه مهنته، وفرس يجاهد عليه عدوه، ومن أن يكون له الأثاث في بيته. نعم، فاقضوا عنه؛ فإنَّه غارم[١].

ولم تكتفِ الشريعة الإسلامية بالوفاء بديون الغارمين إذا غرموا لحاجاتهم وحاجات عوائلهم، بل مَن غرم لمصلحة المجتمع، وعجز عن الوفاء بدينه، فإنَّ الشريعة تتدخَّل لإنقاذه من مصرف «الغارمين»، كما إذا غرم في بناء مستشفى خيري، أو دار للأيتام، أو مدرسة لتعليم الفقراء، أو مسجد لتعليم الصلاة، أو غير ذلك من المشروعات النافعة، ومثلها مَن غرم في إصلاح ذات البين، كما كان العرب يفعلون حين يصلحون بين القبائل المتصارعة، ويتحمَّلون الدِّيَات التي يطالب بها أحد الفريقين، ثم يعجز مَن قام بالصلح عن الوفاء بها كلِّها، فإنَّ الشرع يرخِّص له أن يأخذ من الزكاة ما يفي بحمالته، كما صحَّ في حديث قَبِيصة بن المخارق الهلالي[٢].

(١) رواه أبو عبيد في الأموال (١٧٥٣).

(٢) سبق تخريجه صـ ٤٩.

QaradawiBooks.com

ب ـ مشكلة الكوارث:

ومن المشكلات الطارئة التي تعرض للبشر وتحتاج من الجميع التعاون في حلِّها ولا سيما الكوارث العامة، مثل المجاعات التي تنزل بالناس بسبب القحط والجفاف، والكوارث التي يعمُّ ضررها بسبب الفيضانات التي تغرق الزرع، وتهلك الحرْث والنسل.

ومثل كوارث الزلازل الطبيعية التي تهدم المباني وتجعل عاليها سافلها، وتقتل مَن تقتل من سكانها، وتُغيِّب مَنْ تُغيِّب تحت أنقاضها، وتُشرِّد مَن تُشرِّد من أهلها.

وقد يجتمع في بعض الأحيان: الزلزال والفيضان، فيزداد البلاء، ويتضاعف الشقاء، كما في زلزال «تسونامي» وأمثاله.

وهنا لا يترك الإسلام أمثال هؤلاء المصابين يعانون ما يعانون من آلام وشدَّة، وربما فقدوا المال والولد جميعًا، دون أن تقدَّم لهم المعونة اللازمة.

ومن الواجب اللازم دينًا وشرعًا: أن يعانوا بكلِّ وسيلة، من الزكاة المفروضة، من سهم الغارمين ومن غيره، لما جاء عن بعض السلف: مَن ذهب السيل بماله، أو أُحرق بيته، فادَّان على عياله.

كما أنَّ له حقوقًا في المال غير الزكاة، فإنَّ إغاثة الملهوف، وإعانة المضطَّر، وإطعام الجائع، وإيواء المشرَّد، وجبر المكسور، ومداواة الجريح، كلُّها فرائض لازمة على الأمة بالتضامن ففي الحديث: «**ليس منا** ـ أو ليس بمؤمن ـ **مَن بات شبعان، وجاره إلى جنبه جائع**»[1]، «**المسلم**

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (١١٢)، وأبو يعلى (٢٦٩٩)، والطبراني (١٥٤/١٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٥٥٥): رجاله ثقات، وصحَّحه الألباني في الصحيحة (١٤٩)، عن ابن عباس.

QaradawiBooks.com

أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلمه»[١]، ومعنى: «**لا يُسلمه**»، أي لا يخذله ويتخلَّى عنه وقت الشدَّة، بل يأخذ بيده ويدافع عنه.

ومَن تركه يجوع ويعرى، ويتعرَّض للألم والأذى، ولا يحاول إخراجه مما هو فيه: فقد أسلمه وخذله وضيَّعه.

وفي موارد الدولة كلِّها: مصدر للإسهام في علاج هذه الفئات، وتلبية هذه الحاجات، كما قال رسول الله ﷺ: «**كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤول عن رعيَّته**»[٢].

كما في أموال الأفراد مجال لأخذ الحقوق منها بعد الزكاة، فالزكاة أول الحقوق وليست آخرها، وقد أثبتنا في كتابنا «فقه الزكاة» أنَّ في المال حقوقًا سوى الزكاة: وأهمُّها وأعظمها: حقُّ التكافل بين أبناء المجتمع، بحيث لا يضيع فيهم ضعيف، وكلُّ مسلم مطالب وجوبًا بالحضِّ على طعام المسكين.

ج ـ مشكلة التشرد والاغتراب:

ومن المشكلات التي تطرأ على حياة الإنسان: أن يغترب عن وطنه، أو يخرج منه قسرًا، ويشرَّد عن بيته وأهله، بغير ذنب جناه، إلا أن يكون صاحب عقيدة يشرَّد من أجل عقيدته، مثل الرسول وأصحابه: ﴿ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ﴾ [الحج: ٤٠].

أو يسلَّط على بعض الشعوب بعض الطغاة أو الجبابرة، يسومونهم سوء العذاب، فيفرُّون من الرعب إلى حيث يجدون الأمان، كما حدث

(١) سبق تخريجه صـ ١١٥.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري في الجمعة (٨٩٣)، ومسلم في الإمارة (١٨٢٩)، عن ابن عمر.

QaradawiBooks.com

لإخواننا من أهل فلسطين، حين سـلِّطت عليهم العصابات الصهيونية، فصبَّت عليهم سياط العذاب، وأقامت المجازر البشرية في قراهم، مثل: دير ياسـين وغيرها، وبقـروا بطون الحوامـل، وعبثوا بالأجنَّة بسـنان أسـلحتهم، وقتلوا الابن أمام أبويه، وقتلوا الأبويـن أمام أعين الأولاد، وهو ما جعل الناس من هول ما شـاهدوا ولمسـوا «ينفذون بجلدهم»، يلتمسون الأمن في أيِّ مكان.

والإخراج من الديار من أشقِّ المصائب على الأنفس، حتى أنَّ القرآن قرنه بقتل النفس، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم﴾ [النساء: ٦٦].

ومن هنا جعله القرآن سـببًا كافيًا لقتال مَن تسبَّبوا فيه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا﴾ [البقرة: ٢٤٦].

ويسمِّي القرآن والسـنة هؤلاء المغتربين والمشرَّدين عن ديارهم: «ابن السبيل» وكأنَّ السبيل ـ أي الطريق ـ أمه وأبوه، فإذا كان الأصل في الإنسـان أنَّه «ابن بيت» يضمُّه ويؤويه، فهذا «ابن السبيل» وليس ابن بيت.

وابن السبيل أحد الفئات المحتاجة والمستضعفة التي تستحقُّ العناية والاهتمام من المجتمع، ولهذا كان مـن مصارف الزكاة: ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦٠].

ومن المعلوم أنَّ هناك حقوقًا سوى الزكاة تجب في المال، كما قال تعالى: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ

QaradawiBooks.com

بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

وقال تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٦].

ومن هنا كان لابن السبيل حقُّه في أموال الأفراد، كما أنَّ له حقَّه في موارد الدولة المختلفة ومنها: الغنيمة: ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الأنفال: ٤١]، ولابن السبيل حقٌّ في مورد الدولة من الفيء: ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ [الحشر: ٧].

وقد قرَّر الفقهاء من شتَّى المذاهب: أنَّ ابن السبيل له حقٌّ، وإن كان غنيًّا، له ماله وثروته في بلده، ما دام لا يستطيع الوصول إليها والتَّصرُّف فيها، وما يأخذه لا يعتبر قرضًا عليه، حتى يردَّه متى رجع، بل هو حقٌّ له، إن شاء ردَّه تبرُّعًا منه.

ومن حقِّ المشرَّد أن يكون له مسكن يؤويه كسائر البشر، ولا يُترك في العراء بدعوى أنَّ له بيتًا في وطنه، فما قيمة المنزل الذي لا يمكن لصاحبه الانتفاع به؟! ولا سيما إذا استولى عليه غيره.

وبعد: فتلك هي مقاصد الشريعة الإسلامية المتعلِّقة بالمال، ذكرناها في هذه الفصول، بإيجاز وتركيز، وهي تبيِّن بوضوح فلسفة

QaradawiBooks.com

الإسلام وأحكامه، وتوجيهاته الأساسية، في المال، وهي تمثِّل العدالة والتكامل والتوازن، وهو ما يليق بشريعة سمْحة، شرَعَها العليم الحكيم البر الرحيم. الذي يريد بعباده اليســر ولا يريد بهم العسر، وأن ينعموا بالحياة الطيِّبة في هذه الدنيا، وصولًا إلى الســعادة الحقيقيَّة، والأبديَّة في الآخرة.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصَّالحات.

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

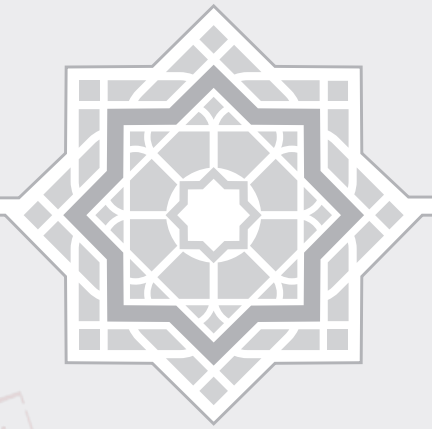

الفهارس العامة

- فهـرس الآيات القرآنيـة الكريمة.
- فهرس الأحاديث النبوية الشـريفة.
- فهرس الموضوعات.

غير مرخصة للطباعة
نسخة مجانية

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

غير مرخصة للطباعة

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الفاتحة		
﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ۞ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ ﴾	٦ ـ ٧	٨
سورة البقرة		
﴿ هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعًا ﴾	٢٩	٧٣، ١٠٧
﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلۡأَرۡضِ خَلِيفَةً ﴾	٣٠	٣٠
﴿ كُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ مِن رِّزۡقِ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾	٦٠	٧٤، ٨٧
﴿ وَإِذۡ يَرۡفَعُ إِبۡرَٰهِـۧمُ ٱلۡقَوَاعِدَ مِنَ ٱلۡبَيۡتِ وَإِسۡمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلۡ مِنَّآۖ ﴾	١٢٧	٣٥
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾	١٤٣	٥٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا ﴾	١٦٨	٧٣، ٧٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ ﴾	١٧٢	٤٢، ٧٣
﴿ لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ ﴾	١٧٧	١٢٨
﴿ كُتِبَ عَلَيۡكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ ﴾	١٨٠	١٢، ١١٢
﴿ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ ﴾	١٨٨	٤، ٢٤، ٤١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾	١٩٠	٧٤
﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾	١٩٨	٤٠
﴿ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ ﴾	٢٠٥	٨٧
﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ ﴾	٢١٥	١٢
﴿ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ ﴾	٢١٩	٣٤
﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾	٢٤٥	١١٧
﴿ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ﴾	٢٤٦	١٢٨
﴿ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ﴾	٢٥١	٣٤
﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ ﴾	٢٦١	١١٧
﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ ﴾	٢٧٥ ـ ٢٧٩	١٠٠، ١٠٣
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾	٤١	٢٧٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾	٢٨٢	٤، ١٥، ٣٨، ٩٩
سورة آل عمران		
﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٥٧	١٠٨
﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	٩٧	٥٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾	١٣٠	١٠٠
﴿ فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْءَاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾	١٤٨	١٣
﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ﴾	١٨٠	٢١
﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾	١٨٦	١١٤

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النساء		
﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا ﴾	٥	١٢، ١٥، ١١٦
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ ﴾	٢٩	٤، ٢٤، ٣٨، ٤١
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾	٥٨	١٠٧
﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم ﴾	٦٦	١٢٨
﴿ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾	١٤١	٥٨
سورة المائدة		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ﴾	١	١٠٣
﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ ﴾	٤	٣٧، ٧٤
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	٥١	١٠٨
﴿ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾	٦٤	٨٧، ٨٨
﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ ﴾	٦٦	١٣
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾	٨٧	٧٣، ٧٤
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾	٩٤	٣٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾	٩٥	٣٧
﴿ مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۙ ﴾	١٠٣	٦٣
سورة الأنعام		
﴿ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾	٢١	١٠٨
﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ ﴾	١٢٣	٨٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَقَالُواْ هَٰذِهِۦٓ أَنۡعَٰمٞ وَحَرۡثٌ حِجۡرٞ لَّا يَطۡعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ ﴾	١٣٨	٩٣
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٖ مَّعۡرُوشَٰتٖ وَغَيۡرَ مَعۡرُوشَٰتٖ ﴾	١٤١	٣٢، ١٢٠
﴿ وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ﴾	١٤٢ ـ ١٤٤	٦٣
﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥ ﴾	١٥٢	٦، ٤٤
سورة الأعراف		
﴿ وَلَقَدۡ مَكَّنَّٰكُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلۡنَا لَكُمۡ فِيهَا مَعَٰيِشَ ﴾	١٠	٢٨
﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ ﴾	٢٦	٥١، ٧٥
﴿ قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِ ﴾	٢٩	١٠٧
﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ ﴾	٣١	٢٥، ٥١، ٧٤، ٧٥، ٧٨
﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِ ﴾	٣٢	٧٤
﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا ﴾	٥٦	٨٧
﴿ فَٱذۡكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعۡثَوۡاْ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُفۡسِدِينَ ﴾	٧٤	٨٧
﴿ وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾	٨٥	٨٧
﴿ وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ﴾	٩٦	١٣
سورة الأنفال		
﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾	٢٦	١٣
﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ ﴾	٤١	١٢٩
﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ ﴾	٦٠	٦٨

QaradawiBooks.com

الآيـــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة التوبة		
﴿ وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا ﴾	٣٤	١٠٤
﴿ وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ ﴾	٤١	١١٤
﴿ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا ﴾	٦٠	١١٠، ١٢٨
﴿ خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا ﴾	١٠٣	١١٠، ١١٣
﴿ وَمَا كَانَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةٗ ﴾	١٢٢	٦٢، ٦٧
سورة يونس		
﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزۡقٖ ﴾	٥٩	٩٣
سورة هود		
﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزۡقُهَا ﴾	٦	٢٨
﴿ وَٱصۡنَعِ ٱلۡفُلۡكَ بِأَعۡيُنِنَا وَوَحۡيِنَا ﴾	٣٧	٣٥
﴿ وَيَصۡنَعُ ٱلۡفُلۡكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيۡهِ مَلَأٞ مِّن قَوۡمِهِۦ سَخِرُواْ مِنۡهُۚ ﴾	٣٨	٣٥
﴿ قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾	٦١	٣٠
﴿ وَلَا تَرۡكَنُوٓاْ إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ ﴾	١١٣	١٠٨
﴿ فَلَوۡلَا كَانَ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مِن قَبۡلِكُمۡ أُوْلُواْ بَقِيَّةٖ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡفَسَادِ ﴾	١١٦	٨٢
سورة يوسف		
﴿ قَالَ تَزۡرَعُونَ سَبۡعَ سِنِينَ دَأَبٗا فَمَا حَصَدتُّمۡ فَذَرُوهُ فِي سُنۢبُلِهِۦٓ ﴾	٤٧ ـ ٤٩	٦٠، ٨٠
﴿ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَتَبَوَّأُ مِنۡهَا حَيۡثُ يَشَآءُ ﴾	٥٦	١٢١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الرعد		
﴿ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ﴾	١٧	٣٧
سورة إبراهيم		
﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَٰرَ ﴾	٣٢	٩٦
﴿ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾	٣٤	٢٨
سورة الحجر		
﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾	٢٩	٢٠
سورة النحل		
﴿ وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾	٥	٥١، ٥٦، ٥٧
﴿ وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾	٨	٧٥
﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً ۖ لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ ﴾	١٠، ١١	٥٦ ، ٩٦
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا۟ مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾	١٤	٣٧، ٥٦، ٩٦
﴿ وَإِن تَعُدُّوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾	١٨	٢٨
﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ ﴾	٦٦	٥٦
﴿ وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۗ ﴾	٦٧	٣٦
﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ ﴾	٦٨ ـ ٦٩	٣٦، ٥٦
﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا ﴾	٧٢	٥٨ ،٧٥
﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ ﴾	٧٥	١١٤
﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا ﴾	٨٠	٥١، ٧٥
﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ﴾	٨١	٥١، ٥٧

QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴾	٩٠	١٠٧
﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ ﴾	٩١	١٠٣
﴿ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ ﴾	١١٤	٧٤
سورة الإسراء		
﴿ وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيۡهَا ٱلۡقَوۡلُ ﴾	١٦	٢٥، ٨٢، ٨٣
﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾	١٨ ـ ١٩	١٢١
﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ﴾	٢٧	٧٧، ١٢٩
﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ ﴾	٢٩	٧٦، ٧٧
﴿ ٱلۡبَٰطِلِ ﴾	٨١	٢٤
سورة الكهف		
﴿ فَٱبۡعَثُوٓاْ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمۡ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلۡمَدِينَةِ ﴾	١٩	٧٤
﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡقُرَىٰٓ أَهۡلَكۡنَٰهُمۡ لَمَّا ظَلَمُواْ وَجَعَلۡنَا لِمَهۡلِكِهِم مَّوۡعِدًا ﴾	٥٩	١٠٨
﴿ لَوۡ شِئۡتَ لَتَّخَذۡتَ عَلَيۡهِ أَجۡرًا ﴾	٧٧	٣٦
﴿ قَالُواْ يَٰذَا ٱلۡقَرۡنَيۡنِ إِنَّ يَأۡجُوجَ وَمَأۡجُوجَ مُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾	٩٤ ـ ٩٧	٣٥
﴿ قَالَ هَٰذَا رَحۡمَةٞ مِّن رَّبِّيۖ فَإِذَا جَآءَ وَعۡدُ رَبِّي جَعَلَهُۥ دَكَّآءَۖ وَكَانَ وَعۡدُ رَبِّي حَقّٗا ﴾	٩٨	٣٥
سورة الأنبياء		
﴿ وَكَمۡ قَصَمۡنَا مِن قَرۡيَةٖ كَانَتۡ ظَالِمَةٗ ﴾	١١	٨٣
﴿ وَجَعَلۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ كُلَّ شَيۡءٍ حَيٍّۖ أَفَلَا يُؤۡمِنُونَ ﴾	٣٠	٩٥
﴿ وَعَلَّمۡنَٰهُ صَنۡعَةَ لَبُوسٖ لَّكُمۡ لِتُحۡصِنَكُم مِّنۢ بَأۡسِكُمۡۖ ﴾	٨٠	٣٤، ٣٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الحج		
﴿ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ ﴾	٢٩	١١٩
﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ﴾	٤٠	١٢٧
سورة المؤمنون		
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَـٰلِحًا ﴾	٥١	٤٢
﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِٱلْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْـَٔرُونَ ﴾	٦٤	٨٣
سورة النور		
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ ﴾	٢٧	٥٢
﴿ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ﴾	٣٣	٢١
﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ ﴾	٣٦	١٦
﴿ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾	٣٧	١٦، ٣١، ٣٨
﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾	٥١	٨
سورة الفرقان		
﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ ﴾	٦٧	٧٦، ٧٧
سورة الشعراء		
﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ۝ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾	١٢٨، ١٢٩	١٦
﴿ وَٱتَّقُوا۟ ٱلَّذِىٓ أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ۝ أَمَدَّكُم بِأَنْعَـٰمٍ وَبَنِينَ ﴾	١٣٢ ـ ١٣٤	١٦
﴿ أَتُتْرَكُونَ فِى مَا هَـٰهُنَآ ءَامِنِينَ ۝ فِى جَنَّـٰتٍ وَعُيُونٍ ﴾	١٤٦ ـ ١٤٨	١٦

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النمل		
﴿ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾	٣٣	٦٨
﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوٓاْ ﴾	٥٢	١٠٨
سورة القصص		
﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُواْ خَٰطِـِٔينَ ﴾	٨	٤٢، ١٠١
﴿ فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ ﴾	٤٠	١٠٨
﴿ إِنَّ قَٰرُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ﴾	٧٦	١٦
﴿ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾	٧٧	٨٧
سورة لقمان		
﴿ أَلَمْ تَرَوْاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾	٢٠	٢٨، ٧٣، ٩٦
سورة السجدة		
﴿ ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴾	٧	٣١
سورة الأحزاب		
﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ ﴾	٣٦	٨
سورة سبأ		
﴿ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ۞ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ﴾	١٠ ـ ١١	٣٤
﴿ يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ ﴾	١٣	٣٦
﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ ﴾	١٥	٧٤
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ ﴾	٣٤	٨١

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة فاطر		
﴿ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ ﴾	١٢	٩٦
سورة يس		
﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا ﴾	٣٣ ـ ٣٥	٢٢، ٢٩، ٣٢
﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَآ أَنْعَٰمًا فَهُمْ لَهَا مَٰلِكُونَ ﴾	٧١	٢٢
سورة ص		
﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ﴾	٣٥	١٢١
﴿ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴾	٣٧	٣٦
سورة فصلت		
﴿ وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا ﴾	١٠	٢٨
سورة الشورى		
﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ﴾	٢٠	٣٠
سورة الزخرف		
﴿ وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ ﴾	١٢ ـ ١٤	٧٥
سورة الأحقاف		
﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا ﴾	٢٠	٨٥
سورة الحجرات		
﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾	١٠	١١٥
سورة الذاريات		
﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ ﴾	٥٦ ـ ٥٨	٢٠، ٣٠

غير مرخصة للطباعة

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة النجم		
﴿ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴾	٢٩، ٣٠	١٢١
سورة الرحمن		
﴿ وَٱلْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾	١٠	١٠٧
سورة الواقعة		
﴿ وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ۝ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴾	٤١ ـ ٤٥	٨١
سورة الحديد		
﴿ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾	٧	٢١، ١١٧
﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ ﴾	٢٥	٣٤، ٦٨، ١٠٧
سورة الحشر		
﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾	٧	١١٣، ١٢٩
﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾	٩	١١٩
سورة الجمعة		
﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾	١٠	٣١، ٣٨
﴿ وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾	١١	٤٠
سورة المنافقون		
﴿ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾	٨	٥٨
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ ﴾	٩	١٦
سورة التغابن		
﴿ إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾	١٥	١٦

غير مرخصة للطباعة

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة الطلاق		
﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ۝ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُۚ﴾	٢ - ٣	١٣
﴿لِيُنفِقۡ ذُو سَعَةٖ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيۡهِ رِزۡقُهُۥ فَلۡيُنفِقۡ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ﴾	٧	٧٧
﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ سَبۡعَ سَمَٰوَٰتٖ وَمِنَ ٱلۡأَرۡضِ مِثۡلَهُنَّۖ يَتَنَزَّلُ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنَهُنَّ﴾	١٢	٢٠
سورة الملك		
﴿هُوَ ٱلَّذِي جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولٗا فَٱمۡشُواْ فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ﴾	١٥	٣٠
سورة القلم		
﴿أَن كَانَ ذَا مَالٖ وَبَنِينَ﴾	١٤	١٧
سورة الحاقة		
﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝ ثُمَّ ٱلۡجَحِيمَ صَلُّوهُ ۝ ثُمَّ فِي سِلۡسِلَةٖ ذَرۡعُهَا سَبۡعُونَ ذِرَاعٗا﴾	٣٠ ـ ٣٢	١١٧
سورة نوح		
﴿فَقُلۡتُ ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارٗا ۝ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا﴾	١٠ ـ ١٢	١٣
سورة المزمل		
﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرۡضَىٰ وَءَاخَرُونَ يَضۡرِبُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾	٢٠	٣٩
سورة الإنسان		
﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾	٧	١١٩
سورة النازعات		
﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۝ وَءَاثَرَ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا ۝ فَإِنَّ ٱلۡجَحِيمَ هِيَ ٱلۡمَأۡوَىٰ﴾	٣٧ ـ ٣٩	١٢١
سورة عبس		
﴿فَلۡيَنظُرِ ٱلۡإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ۝ أَنَّا صَبَبۡنَا ٱلۡمَآءَ صَبّٗا ۝ ثُمَّ شَقَقۡنَا ٱلۡأَرۡضَ شَقّٗا﴾	٢٤ ـ ٣٢	٣٢، ٩٣

QaradawiBooks.com

الآيـــــــــة	رقم الآية	رقم الصفحة
سورة المطففين		
﴿ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۞ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴾	١ ـ ٦	٢٥
سورة الفجر		
﴿ كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ۞ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴾	١٧ ـ ١٨	١١٦
سورة البلد		
﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ۞ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ۞ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴾	١١ ـ ١٧	١٢
سورة الضحى		
﴿ وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴾	٨	١٣
سورة العلق		
﴿ كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۞ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴾	٦ ـ ٧	١٦
سورة العاديات		
﴿ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾	٨	١٢
سورة الهمزة		
﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۞ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ﴾	١ ـ ٩	١٧
سورة الماعون		
﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ۞ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴾	١ ـ ٣	١١٧
﴿ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۞ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾	٤ ـ ٧	١٢٠
سورة المسد		
﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴾	١ ـ ٥	١٧

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

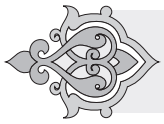

غير مرخصة للطباعة

الحديث	رقم الصفحة
أ	
اجتنبوا السبع الموبقات وعدَّ منها: وأكل الربا	٤١
أحصوا لي كم يلفظ بالإسلام	٦١
إذا تبايعتم بالعِينة، وأخذتم أذنابَ البقر، ورضيتُم بالزرع	٦٩
إذا سقطت لقمةُ أحدِكم، فليأخذْها، وليُمِط عنها الأذى	٧٦، ٩٢
إذا مات ابنُ آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية	١١٨
إذا وُسِّد الأمر إلى غير أهله، فانتظر السَّاعة	٦٢، ٨٣
إذن يُعقرَ جوادُك، ويُهَراق دمُك!	١٠٩
أعطوا الأجير أجره، قبل أن يجفَّ عرقه	١٠٩
اكتبوا لي مَن تلفَّظ بالإسلام من الناس	٦١
الذي يشرب في آنية الفضَّة، إنَّما يُجرجر في بطنه نار جهنم	٨٤
اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء	١٢٢
اللهمَّ إنِّي أسألُك الهُدى والتُّقَى، والعفاف والغِنَى	٥، ١٤، ١٢٢
اللهمَّ إنِّي أعوذ بك من شرِّ فتنة الغِنَى	١٢٢

نسخة مجانية

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن	١٢٣
اللهم لا تجعل الدنيا أكبر همِّنا، ولا مبلغ علمنا	١٢١
إنَّ الله طيِّب لا يقبل إلا طيبًا	٤٢، ٤٣
إنَّ الله يحبُّ العبد التقيَّ الغنيَّ الخَفِيَّ	١٤
إنَّ الحلال بيِّن والحرام بيِّن، وبينهما كثير من المشتبهات	٤٠
إنَّ الرجل إذا غرم (استدان) حدَّث فكذب، ووعد فأخلف	١٢٣
أنَّ رجلًا ركب بقرة، فتكلَّمت	٦٥
إنْ شئتَ حبَّست أصلها، وتَصدَّقت بها	١١٨
إن قامت الساعة وفي يد أحدكم فَسِيلة، فإن استطاع ألَّا تقوم	٣٣
إنَّ لبدنك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقًّا، ولزَوْرِك (زُوَّارك) عليك حقًّا	٣١، ٥٠
إنَّ هذين حرامٌ على ذكور أمَّتي	٨٥
إنَّما تُرزقون وتُنصرون بضعفائكم	١١٣
إيَّاك والحَلُوب	٩٠
أيُّما إهاب دُبغ، فقد طهُر	٩١
ت	
التاجر الصدوق الأمين مع النبيِّين والصدِّيقين والشهداء	٣٩
تَعِس عبدُ الدينار، تَعِس عبدُ الدرهم، تَعِس عبد القَطِيفة، وعبد الخَمِيصة	٨٢، ١٠٤
ث	
ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة. وفيه: ورجل استأجر أجيرًا، فاستوفى منه	١٠٩
ثلاث خصال من سعادة المرء المسلم في الدنيا	٥١
الثلث، والثلث كثير، إنَّك إنْ تذرْ ورثتك أغنياء	١٤

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ح	
حقٌّ على كلِّ مسلم في كلِّ سبعة أيام يومٌ يغسل فيه رأسه وجسده	٥٠
خ	
خير الكسب كسب يد العامل إذا نصح	٧٠
خيرُ المال مُهرة مأمورة	٨٣
د	
دعا لخادمه أنس بن مالك: أن يكثِّر الله ماله	١٤
الدنيا كلُّها متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة	٥٣
ذ	
ذهب أهـل الدثور بالأجور	١٤
ط	
طلب العلم فريضة على كلِّ مسلم	٥٣
ع	
عامل النبي ﷺ، خيبر بشطر ما يخرج منها	٦٤
عن ماله: من أين اكتسبه؟ وفيم أنفقه؟	٤٠
غ	
غسل الجمعة واجبٌ على كلِّ محتلم	٥٠
ف	
فِرَاشٌ للرجل، وفِراشٌ لامرأته، وفِرَاشٌ للضيف، والرابع للشيطان	٥٣
فرض رسول الله ﷺ، زكاة الفطر	١١٩
فلْيَلعقها أو يُلعِقها	٧٦

غير مرخص للطباعة
نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
ق	
قِوام من عيش، أو سِدَاد من عيش	٤٩
ك	
كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤول عن رعيَّته	١٢٧
كلْ واشربْ والبسْ، في غير إسرافٍ ولا مَخِيلة	٧٦، ٧٩
كمثل الجسد، إذا اشتكى عضوا تداعى له سائر	١١٥
ل	
لا تلبسوا الحرير، فإنَّ مَن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة	٨٦
لا تلبسوا الحرير، ولا الديباج، ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة	٨٤
لا يحتكر إلا خاطئ	٤٢، ١٠١
لا يقبل الله صدقة من غُلول	٤٢
لا يوردنَّ مُمْرض على مُصِحٍّ	٩٠
لأن يأخذ أحدكم حبلَه على ظهره، فيأتي بحُزمة من الحطب، فيبيعها	٣٨
لتعلم يهودُ أن في ديننا فُسْحة، وأنِّي بُعثت بحنيفيَّة سمْحة	٧٥
لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله	٤٢، ١٠٠
لعن رسول الله في الخمر عشرة	١٠١
لكلِّ داء دواء، فإذا أصيب دواء الداء برئ بإذن الله	٥٤
لمَن هذه الشاة؟ قالوا: إنَّها شاة مولاة لميمونة ـ أم المؤمنين ـ	٩١
ليس منا ـ أو ليس بمؤمن ـ مَن بات شبعان، وجاره إلى جنبه جائع	١٢٦
م	
ما أكل أحدٌ طعامًا قطُّ خيرًا من أن يأكل من عمل يده	٥، ٣٤، ٧٠

غير مرخصة للطباعة

الحديث	رقم الصفحة
ما أنزل الله داءً، إلا أنزل له دواء	٥٤
ما ملأ ابن آدم وعاءً شرًّا من بطنه	٧٨
ما من مسلم يغرس غرسًا، أو يزرع زرعًا	٣٢، ٧٠
ما من مسلم يقتل عصفورًا فما فوقها، بغير حقِّها	٨٨
ما نفعني مالٌ كمال أبي بكر	١٤
مُرُوا صبيانكم بالصلاة إذا بلغوا سبعًا	٥٢
المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلِمْه	١٢٦، ١١٥
المسلمون عند شروطهم	١٠٣
مَن أحيا أرضًا ميتة فهي له	٣٣، ٩٣
مَن ترك مالًا فلورثته	١٢٤
مَن رغب عن سنتي فليس مني	٥٣
من شرب في إناءٍ من ذهبٍ أو فضَّة، فإنَّما يُجرجر في بطنه نارًا من جهنَّم	٨٤
مَن قتل عصفورًا عبثًا، عَجَّ إلى الله يوم القيامة	٨٨
مَن قطع سِدْرة صوَّب الله رأسه في النَّار	٨٩
مَن كانت له أرض فليزرعْها بنفسه	٦٤
مَن ولي يتيمًا فلْيتَّجر له في ماله، حتى لا تأكله الصدقة	٤٤
مَن يرد الله به خيرًا يفقِّهه في الدين	٨
المؤمن للمؤمن كالبنيان، يشدُّ بعضه بعضًا	١١٥
المؤمن يأكل في مِعًى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء	٧٨
ن	
الناس شركاء في ثلاث: الماء، والكلأ، والنار	١١٤

QaradawiBooks.com

الحديث	رقم الصفحة
نِعْمَ المال الصالح للمرء الصالح	١٣، ٢٣
نعم، وإن كنتَ على نهرٍ جار	٧٨
نهانا النبي ﷺ، أن نشرب في آنية الذهب	٨٥
هـ	
هلَّا استمتعتم بإهابها؟. قالوا: إنَّها ميتة! قال: إنَّما حُرِّم أكلها	٦٣
هُنَّ لهم في الدنيا، وهي لكم في الآخرة	٨٤
و	
والذي نفسي بيده، لا يكسب عبد مالًا من حرام، فيتصدَّق به	٤٣
ي	
يا رب، قتلني عبثًا، ولم يقتلني لمنفعة	٦٥
يا عباد الله، تداووا، فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له دواء	٥٤
يا عمرُو، نِعْمَ المالُ الصالحُ للمرءِ الصالح	٥
يا معشر الشباب، مَن استطاع منكم الباءة فليتزوَّج	٥٣
يأتي على الناس زمانٌ لا يُبالي المرء ما أخذ مِنْهُ: أمن حلال أم من حرام؟	٤١
اليد العليا خير من اليد السفلى	١٤
يَعمِد أحدُكم إلى جمرة من نار، فيجعلها في يده	٨٦
يُغفَر للشهيد كلُّ ذنبٍ إلا الدَّين	١٠٨، ١٢٤

❊ ❊ ❊

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

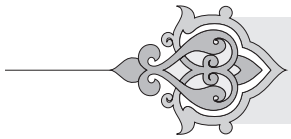

فهرس الموضوعات

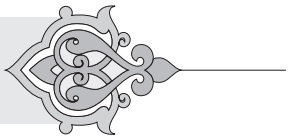

❖ **من الدستور الإلهي للبشرية** **٤**

❖ **من مشكاة النبوة الخاتمة** **٥**

• **مقدمة** **٧**

❖ **١ ـ مقاصد الشريعة المتعلِّقة بقيمة المال ومنزلته** **١١**

١ ـ بيان منزلة المال وأهميته في الإسلام ١١

٢ ـ إيجاب المحافظة على المال ١٥

٣ ـ التحذير من الافتتان بالمال والطغيان بسببه ١٦

❖ **٢ ـ ربط المال والاقتصاد بالإيمان والأخلاق** **١٩**

أولًا: ربط المال والاقتصاد بالإيمان والربَّانية ١٩

المال عونٌ على طاعة الله ٢٣

ثانيًا: ربط المال والاقتصاد بالأخلاق والمثل الإنسانية ٢٣

تنويه بعض الأجانب بأخلاقية الاقتصاد الإسلامي ٢٦

المشكلة الأساسية في الاقتصاد الوضعي ٢٧

❖ **٣ ـ مقاصد الشريعة فيما يتعلَّق بإنتاج المال** **٢٩**

١ ـ الحث على إنتاج المال وكسبه من طرقه المشروعة ٢٩

الإنتاج الزراعي ٣٢

QaradawiBooks.com

الإنتاج الصناعي ٣٣
التجارة ٣٨
٢ ـ تحريم الكسب الخبيث ٤٠
٣ ـ اكتساب المال من الحرام لا تطهره الصدقة ٤٢
٤ ـ إيجاب تنمية المال بالطرق المشروعة ٤٤
٥ ـ تحريم إنتاج ما يضر ٤٥
٦ ـ مقصدان شرعيان مهمَّان للإنتاج ٤٧
المقصد الأول: تحقيق تمام الكفاية للفرد ٤٧
مستويات المعيشة الإنسانية ٤٨
تفصيلات في مستوى تمام الكفاية ٥٠
سورة النحل تعطينا صورة لما ينبغي أن تكون عليه الحياة الإسلامية ٥٦
المقصد الثاني: تحقيق الاكتفاء الذاتي للأمة ٥٨
١ ـ ضرورة التخطيط ٥٩
٢ ـ استخدام الإحصاء ٦٠
٣ ـ تهيئة الطاقات البشرية وحسن توزيعها ٦٢
٤ ـ حسن استغلال الموارد المتاحة ٦٢
٥ ـ تنويع الإنتاج وفق حاجات الأمة ٦٦
٦ ـ أي الحرف والأعمال أفضل من غيره؟ ٧٠
٧ ـ لزوم التنسيق بين فروع الإنتاج ٧١
❖ **٤ ـ مقاصد الشريعة فيما يتعلَّق باستهلاك المال ٧٣**
١ ـ إباحة الطيّبات والإنكار على من حرمها ٧٣
وهذه الطيبات تتناول كلَّ أنواع الطيبات ٧٤
٢ ـ ترشيد استهلاك المال وإنفاقه ٧٥

QaradawiBooks.com

٣ ـ تحريم الترف والحملة على المترفين ٨١
آثار الترف في حياة الفرد والمجتمع ٨٢
٤ ـ المحافظة على البيئة ومكوناتها ٨٦
١ ـ الوعيد على قتل عصفور عبثًا ٨٨
٢ ـ قاطع السِّدْرة في النَّار ٨٩
٣ ـ الحفاظ على الثروة الحيوانية من خطر العدوى ٨٩
٤ ـ إيَّاك والحلوب ٩٠
٥ ـ الانتفاع بجلد الميتة ٩١
٦ ـ لا تترك اللقمة للشيطان ٩٢
٧ ـ ذم تعطيل الثروة الزراعية والحيوانية ٩٣
٨ ـ إحياء الموات ٩٣
٩ ـ المحافظة على الماء والأحياء المائية ٩٥

❖ **٥ ـ مقاصد الشريعة المتعلِّقة بتداول المال ٩٩**
١ ـ ضبط المعاملات الماليَّة بأحكام الشريعة ١٠١
قواعد حاكمة في شؤون المعاملات ١٠٢
٢ ـ مقاصد الشريعة في الثروة النقدية ١٠٣

❖ **٦ ـ مقاصد الشريعة المتعلِّقة بتوزيع المال ١٠٧**
١ ـ تحقيق العدل في توزيع المال بين الفئات والأفراد ١٠٧
٢ ـ تمليك الفقراء والضعفاء بإيجاب الزكاة واعتبارها ركنًا من أركان الإسلام ١٠٩
٣ ـ التقريب بين الفوارق ١١١
٤ ـ احترام الملكية الخاصة للمال ١١٣
٥ ـ منع الملكية الخاصَّة في الأمور الضرورية لعموم الناس ١١٤

QaradawiBooks.com

٦ ـ تقرير قاعدة التكافل المعيشي في المجتمع ١١٥
أ ـ إيجاب الحض على طعام المسكين ١١٦
ب ـ الحث على الصدقات والإنفاق في سبيل الله ١١٧
ج ـ الحض على الصدقة الجارية والوقف الخيري ١١٨
د ـ الحث على الإيثار ١١٩
هـ ـ إيجاب كفاية المضطر وإغاثة الملهوف ١١٩
و ـ إيجاب زكاة الفطر على الأشخاص بمناسبة عيد الفطر ١١٩
ز ـ إيجاب قوانين تكافليَّة مختلفة ١١٩
٧ ـ تحرير الإنسان من نير الفقر والسعي للقضاء عليه ١٢٠
٨ ـ العناية بالمشكلات أو الحاجات الطارئة ١٢٣
أ ـ مشكلة الديون ١٢٣
ب ـ مشكلة الكوارث ١٢٦
ج ـ مشكلة التشرد والاغتراب ١٢٧

- **فهرس الآيات القرآنية الكريمة ١٣٣**
- **فهرس الأحاديث النبوية الشريفة ١٤٧**
- **فهرس الموضوعات ١٥٣**

* * *

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com

غير مرخصة للطباعة

نسخة مجانية
QaradawiBooks.com